



مِفْتَاحُ الْجَنَّةِ

فِي

الْإِحْتِجَاجِ بِالسَّنَةِ

للمحافظ عبدالرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي

المولود سنة: ٨٤٩هـ = ١٤٤٥م

المتوفى سنة: ٩١١هـ = ١٥٠٥م

حَقَّقَهُ، وَخَرَّجَهُ، وَعَلَّقَ عَلَيْهِ

الدكتور سراج الإسلام حنيف

جميع الحقوق محفوظة للناس

الطبعة الأولى في باكستان

[مخرجة ومنقحة]

٢٠٠٧م = ١٤٢٨هـ

الطبعة الثانية

٢٠١٠م = ١٤٣١هـ

مِفْتَاحُ الْجَنَّةِ فِي الْإِحْتِجَاجِ بِالسُّنَّةِ

للحافظ عبدالرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي

المولود سنة: ٨٤٩هـ = ١٤٤٥م

المتوفى سنة: ٩١١هـ = ١٥٠٥م

حَقَّقَهُ، وَخَرَّجَهُ، وَعَلَّقَ عَلَيْهِ

الدكتور سراج الإسلام حنيف

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الإهداء :

إِلَى مَنْ
رَعَانِي بِتَوْجِيهِهِ وَحِرْصِهِ لِأَشْبَّ بَعِيداً عَنِ لَهْوِ الصَّغَارِ وَعَبَثِ الشَّبَابِ
إِلَى مَنْ عَلَّمَنِي الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ وَالتَّوْحِيدَ
إِلَى شَقِيقِ أَبِي، إِلَى عَمِّي الْمُحْتَرَمِ
عبد الوكوف^(١) بن خير متهب بن كل متهب

عليهم شأبيب الرضوان، و الرحمة والغفران
أُقَدِّمُ هَذَا السِّفْرَ الْجَمِيلَ، وَالْكِتَابَ الْجَلِيلَ
إِحْدَى ثَمَرَاتِ غَرْسِهِمُ الْكَرِيمِ، هَدِيَّةً حُبٍّ، وَوَفَاءً، وَعِرْفَانًا.
أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ، رَبَّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ أَنْ يَقْبَلَ لِي مِنْ هَذَا الْعَمَلِ
إِعْتِرَافاً مُتَوَاضِعاً بِجَمِيلِهِ وَتَحِيَّةً طَيِّبَةً لَهُ.
رَبِّ أَوْزَعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحاً
تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي دُرَيْتِي إِنِّي تَبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ.

وَأَنَا الْعَبْدُ الضَّعِيفُ النَّحِيفُ

الدكتور أبو سلمان سراج الإسلام حنيف

٢٥ ديسمبر ٢٠٠٧ م

(١) الذي وأفتته المنية: ٤ رجب المرجب ١٤١٠ هـ = ١١ فروري ١٩٩١ م
- اللَّهُمَّ أَكْرَمَ نُزُلَةٍ، وَبَرْدَ مَضْجَعَةٍ، وَأَغْسَلُهُ مِنَ خَطَايَاهُ بِالْمَاءِ وَالتَّلْجِ وَالتَّبَرْدِ.
- اللَّهُمَّ اغْفِرْ ذَنْبِي، اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ مُحْسِنًا فَزِدْ فِي حَسَنَاتِي، وَإِنْ كَانَ مُسِيئًا فَتَجَاوَزْ عَنْهُ.
- اللَّهُمَّ أَبْدِلْهُ دَارَ خَيْرٍ مِنْ دَارِهِ، وَزَوْجًا خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ، وَأَهْلًا خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ. [آمين]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال : سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول :
 نَضَّرَ ^(١) اللهُ أُمَّراً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ
 قُرْبَ ^(٢) حَامِلٍ فَفَقِهَ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ وَرَبَّ حَامِلٍ
 فَفَقِهَ لَيْسَ بِفَقِيهِ ^(٣) .

[أخرجه أبو داؤد، كتاب العلم [١٩] باب فضل نشر العلم [١٠] برقم: ٣٦٦٠، و الترمذي، كتاب العلم [٤٢] باب ماجاء في الحث على تبليغ السماع [٧] والنسائي في الكبرى، كتاب العلم [٥٠] باب الحث على إبلاغ العلم [٨] برقم: ٥٨٤٧، وابن ماجه، المقدمة، باب من بلغ علماً [١٨] برقم: ٢٣٠]

(١) نَضَّرَهُ، وَنَضَّرَهُ، وَأَنْضَرَهُ، أَي: نَعَّمَهُ، وَيُرْوَى بِالتَّخْوِيفِ وَالتَّشْدِيدِ، مِنَ النِّضَارَةِ، وَهِيَ فِي الْأَصْلِ حَسَنُ الْوَجْهِ وَالْبَرِيْقُ وَإِنَّمَا أَرَادَ: حَسَّنَ خُلُقَهُ وَقَدْرَهُ. [النهاية ٥: ٦١، الغريبين: ١٨٥٣]

(٢) قَالَ الْعَيْنِيُّ: رَبٌّ هُوَ لِلتَّقْلِيلِ، لَكِنَّهُ كَثُرَ فِي الْإِسْتِعْمَالِ لِلتَّكْثِيرِ، بِحَيْثُ غَلَبَ حَتَّى صَارَ كَأَنَّهُ حَقِيقَةٌ فِيهِ. [عمدة القاري شرح صحيح البخاري ٢: ٣٥، كتاب العلم [٣] باب قول النبي ﷺ: رَبِّ مَلَأْ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ]

(٣) قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَظِيمُ أَبُو بَادِي: «حَامِلٌ فَفَقِهَ» أَي: عِلْمٌ قَدِيكُونَ فَقِيهًا وَقَدْ لَا يَكُونُ أَفْقَهُ، فَيَحْفَظُهُ وَيُبَلِّغُهُ، إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ فَيَسْتَنْبِطُ مِنْهُ مَا لَا يَفْهَمُهُ الْحَامِلُ «حَامِلٌ فَفَقِهَ» أَي: عِلْمٌ لَيْسَ بِفَقِيهِ، لَكِنْ يَحْصُلُ لَهُ الثَّوَابُ لِنَفْعِهِ بِالتَّقْلِيلِ.

وفيه دليل على كراهة اختصار الحديث لمن ليس بالمتناهي في الفقه، لأنه إذا فعل ذلك فقطع طريق الاستنباط والاستدلال لمعاني الكلام من طريق التفهيم، وفي ضمنه وجوب التفقه، والحث على استنباط معاني الحديث، واستخراج المكنون من بيده. [عون المعبود شرح سنن أبي داود ٩: ١٥١]

مُقَدِّمَةٌ الْمُحَقِّقِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد^(١) أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ.

[سورة آل عمران ١٠٣:١]

يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا.

[سورة النساء ١:١]

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿١﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٢﴾ [سورة الاحزاب ٣٣:٤٠-٤١]

أما بعد: فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدى محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة^(٢).

(١) قال الصافظ ابن القيم: الأحاديث كلها متفقة على أن نستعينه ونستغفره ونعوذ به، بالنون والشهادتان بالإفراد. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: لما كانت كلمة الشهادة لا يتحملها أحد من أحدٍ ولا تقبل النيابة بحال، أفرد الشهادة بها، ولما كانت الاستعانة والاستعاذة والاستغفار يقبل ذلك، فيستغفر الرجل لغيره ويستعين الله لغيره، ويستعيد بالله له، أتى فيها بلفظ الجمع، ولهذا يقال: اللهم أعنا وأعنا وأعنا، وفيه معنى آخر وهو: أن الاستعانة والاستعاذة والاستغفار طلب وإنشاء، فيستحب للطالب أن يطلبه لنفسه وإخوانه المؤمنين، وأما الشهادة فهي إخبار عن شهادته لله بالوحدانية ولنبية ﷺ بالرسالة، وهي خبر يُطابق عقد القلب وتصديقه، وهذا إنما يخبر به الإنسان عن نفسه لعلمه بحاله بخلاف إخباره عن غيره فإنه إنما يخبر عن قوله ونطقه، لا عن عقد قلبه.

[تهذيب السنن ٥٣:٣]

(٢) هذه هي خطبة الحاجة التي كان رسول الله ﷺ يعلم أصحابه أن يقولوها بين يدي كلامهم في أمور دينهم كما في صحيح مسلم، كتاب الجمعة [٧] باب تخفيف الصلاة والخطبة [١٣] برقم: ٨٦٧.

إِعلم أن سنة رسول الله ﷺ وحي أوحاه الله إلى نبيه محمد ﷺ وهي مع كتاب الله العزيز أساس الدين الإسلامي ومصدره، وهما معاً متلازمان، تلازم شهادة أن لا إله إلا الله، وشهادة أن محمداً رسول الله، ومن لم يؤمن بالسنة لم يؤمن بالقرآن. ومنذ أزمانٍ غابرةٍ حتى يومنا هذا تتعرض السنة لهجمات الأعداء، ممن ينتمون إلى الإسلام ومن غيرهم، ومن الذين ذُبوا عن السنة النبوية، وكشفوا عوار أعدائها: الحافظ جلال الدين السيوطي في كتابه المختصر المفيد:

مِفْتَاحُ الْجَنَّةِ فِي الإِحْتِجَاجِ بِالسُّنَّةِ

ويُسْرُنِي أَنْ أَحَقِّقَ وَأُنْشِرَ هَذَا الْكِتَابَ الْقِيمَ دَفَاعاً عَنْ سُنَّةِ الْمُصْطَفَى ﷺ وَنَصْحاً لِمَنْ أَحَبَّ لِنَفْسِهِ الْخَيْرَ وَالسَّعَادَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. وفي المقدمة مباحث:

- البَحْثُ الْأَوَّلُ: الحافظ السيوطي في سطورٍ

- البَحْثُ الثَّانِي: معنى السنة لغةً واصطلاحاً

- البَحْثُ الثَّلَاثُ: إِتْبَاعُ النَّبِيِّ ﷺ

- البَحْثُ الرَّابِعُ: جُهِودُ الْأُمَّةِ فِي حِفْظِ السُّنَّةِ

والله سبحانه وتعالى الموفق والهادي إلى سواء السبيل .

البَحْثُ الْأَوَّلُ: الحافظ السيوطي في سطورٍ

هو عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد بن سابق الدين الخضير السيوطي جلال الدين: إمام، حافظ، مؤرخ، أديب، له نحو ٦٠٠ مُصَنَّفٍ، منها الكتاب الكبير، والرسالة الصغيرة.

ولد سنة: ٨٤٩هـ = ١٤٤٥م، ونشأ في القاهرة يتيماً [مات والده وعمره خمس سنوات] ولما بلغ أربعين سنة اعتزل الناس، وخلا بنفسه في روضة المقياس، على النيل، منزوياً عن أصحابه جميعاً، كأنه لا يعرف أحداً منهم، فألَّفَ أكثر كتبه، وكان الأغنياء والأمراء يزورونه ويعرضون عليه الأموال والهدايا فيردها وطلبه السلطان مراراً فلم يحضر إليه، وأرسل إليه هدايا فردّها وبقي على ذلك إلى أن تُوفِّيَ سنة: ٩١١هـ = ١٥٠٥م، وقرأت في كتاب "المنح البادية": أنه كان يلقب بابن الكتب، لأن أباه طلب من أمه أن تأتيه

بكتاب، ففاجأتها المخاض، فولدته وهي بين الكتب^(١).

وله ترجمة في:

- [١] الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، للحافظ السخاوي
- [٢] الكواكب السائرة في أعيان المائة العاشرة، لنجم الدين الغزي
- [٣] النور السافر عن أخبار القرن العاشر، لعبد القادر بن شيخ العيدروس
- [٤] البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، للشوكانى
- [٥] شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن عماد الحنبلي
- [٦] روضات الجنات في أحوال العلماء والسادات لمحمد باقر الموسوي
- [٧] الفوائد البهية في طبقات الحنفية، لعبد الحي اللكهنوي
- [٨] الأعلام، لخير الدين الزركلي

البحث الثاني: معنى السنة لغةً واصطلاحاً

السنة لغةً:

السنة والسُنن بمعنى واحد: الطريقة، يُقال: استقام فلانٌ على سننٍ واحدٍ، ويُقال: امض على سننك وسُننك، أي: على وجهك، وتَنَحَّ عن سنن الخيل أي: عن وجهه، و عن سنن الطريق وسُننه^(٢) وسُننه ثلاث لغات^(٣).

السنة: الطريقة قبيحة كانت أو حسنة، ومن ذلك قول النبي ﷺ: من سنَّ في الإسلام سنةً حسنةً فَعَمِلَ بها بعدة، كُتِبَ له مثل أجر من عمل بها، ولا يُنقص من أجرهم شيءٌ ومن سنَّ في الإسلام سنةً سيئةً فَعَمِلَ بها بعدة، كُتِبَ عليه مثل وزرٍ من عمل بها، ولا ينقص من أوزارهم شيءٌ^(٤).

وسنَّ الطريق، سنَّها سنًّا: سار عليه، قال الهذلي^(٥):

(١) الأعلام لخير الدين الزركلي ٣: ٣٠١.

(٢) وسُننه [بضمين] أيضاً: كما في تاج العروس ولسان العرب.

(٣) الصحاح: ٢١٣٨-٢١٣٩.

(٤) رواه مسلم، كتاب الزكاة [١٢] باب الحث على الصدقة [٢٠] برقم: ٦٩-١٠١٧، وأحمد من

حديث جرير بن عبد الله ؓ: ٤: ٣٥٧-٣٥٨.

(٥) حويلد بن خالد بن مُحَرِّث، أبو ذؤيب، من بني هذيل بن مدركة بن مضر، شاعرٌ فحلٌ.....

فلا تَجَزَعَنَّ مِنْ سُنَّةٍ أَنْتِ سِرَّتَهَا
فَأَوْلُ رَاضٍ سُنَّةً مَنْ يَسِيرُهَا (١)

وقال الأزهري (٢): السنة: الطريقة المحمودة المستقيمة؛ ولذلك قيل: فلائ من أهل السنة؛ أي: أهل الطريقة المستقيمة المحمودة (٣).
وسنتت لكم سنة فاتبعوها (٤).

قال ابن الأثير (٥): والأصل فيها الطريقة والسيرة؛ وإذا أطلقت في الشرع فإنما يراد بهما أمر به النبي ﷺ ونهى عنه ونَدَبَ إليه قولاً وفعلاً مما لم يتعلق به الكتاب العزيز؛ ولهذا يقال في أدلة الشرع: الكتاب والسنة؛ أي: القرآن والحديث (٦).
وسنة النبي ﷺ: طريقته التي كان يتحراها (٧).

وقد يراد به المستحب؛ سواء دَلَّ عليه كتابٌ أو سنةٌ أو إجماعٌ أو قياسٌ (٨).
وتُطلق السنة على ما يُقابل القرآن؛ قال النبي ﷺ: يومُ القومِ أقرأهم لكتابِ الله؛ فإن كانوا في القراءة سواءً فأعلمهم بالسنة؛ فإن كانوا في السنة سواءً فأقد مهمهم هجرةً

..... مخضرم؛ أدرك الجاهلية والإسلام؛ سكن المدينة واشترك في الغزوات؛ والفتوح؛ مات بمصر سنة: ٥٢٧هـ = ٦٤٨م؛ هو أشعر هذيل من غير مدافعة؛ وفد على النبي ﷺ ليلة وفاته فأدركه وهو مُسَجَّى؛ وشهد دفنه. [شواهد المغني: ١٠: الأعلام ٢: ٣٢٥]

(١) ديوان الهذليين ١: ١٥٧؛ مجمل اللغة: ٤: ٣٤٤؛ الصحاح: ٢١٣٩.

(٢) محمد بن أحمد بن الأزهر بن طلحة بن نوح بن أزهري الهروي؛ أبو منصور؛ أحد الأئمة في اللغة والأدب؛ كان فقيهاً شافعي المذهب؛ غلبت عليه اللغة فاشتهر بها..... وكان متفقاً على فضله وثقته ودرايته وورعه؛ مولده ووفاته في هراة بخراسان؛ نسبتته إلى جده الأزهري توفي سنة: ٣٧٠هـ. [وفيات الأعيان ٤: ٣٣٤-٣٣٥]

(٣) كما في تاج العروس من جواهر القاموس ٩: ٢٤٤.

(٤) تهذيب اللغة ١٢: ٢١٠.

(٥) أبو السعادات المبارك بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني؛ ابن الأثير الجزري؛ مجد الدين؛ كانت ولادته سنة: ٥٤٤هـ؛ بجزيرة ابن عمر؛ بناها عبد العزيز بن عمر؛ ونشأ بها؛ وانتقل إلى الموصل؛ له المصنفات البديعة؛ والرسائل الواسعة؛ توفي سنة: ٦٠٦هـ.

[وفيات الأعيان ٤: ١٤١؛ الترجمة: ٥٥٢]

(٦) النهاية ٢: ٤٠٩؛ لسان العرب ٦: ٣٩٩؛ مجمع بحار الأنوار ٣: ١٣١.

(٧) المفردات في غريب إعراب القرآن: ٢٤٥.

(٨) مجمع بحار الأنوار ٣: ١٣١.

فإن كانوا في الهجرة سواءً فأقدمهم سلماً ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه، ولا يقعد في بيته على تكريمته إلا بإذنه (١).
وقال عليه السلام: إن الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال، ثم علموا من القرآن، ثم علموا من السنة (٢).

وتُطلق على ما يقابل الفرض من الأحكام الخمسة، وربما لا يُراد إلا ما يقابل الفروض، كفروض الوضوء وسننه.

السنة اصطلاحاً:

يطلق جمهور علماء الحديث السنة على ما يقابل البدعة، فيقولون: فلان على السنة إذا كان عمله وتصرفاته الدينية وفق ما جاء به النبي صلى الله عليه وآله كما يُقال: فلان على خلاف السنة أو فلان مخالفتٌ للسنة؛ إذا كان مبتدعاً وعمالاً على خلاف هدى النبي صلى الله عليه وآله.
يقول الإمام النووي (٣): السنة: سنة النبي صلى الله عليه وآله وأصلها: الطريقة؛ وتطلق سنته صلى الله عليه وآله على الأحاديث المروية عنه صلى الله عليه وآله، وتطلق السنة على المندوب (٤).

هذا إطلاق من إطلاقات السنة عند المحديثين.

وتطلق السنة على المندوب، وهو خلاف الواجب.

قال الإمام النووي: قال جماعة من أصحابنا في أصول الفقه: السنة والمندوب و

(١) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة [٥] باب من أحق بالإمامة [٥٣] برقم: ٢٩٢- [٦٧٣] وأبو داود، كتاب الصلاة [٢] باب من أحق بالإمامة [٦١] برقم: ٥٨٢، والنسائي، كتاب الإمامة [١٠] باب من أحق بالإمامة [٣] برقم: ٧٨٠، كلهم من حديث أبي مسعود الأنصاري البدري رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الرقاق [٨١] باب رفع الأمانة [٣٥] برقم: ٦٤٩٧، كتاب الفتن [٩٢] باب إذا بقي في حثالة من الناس [١٣] برقم: ٧٠٨٦، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة [٩٦] باب الإقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وآله [٢] برقم: ٧٢٧٦، ومسلم، كتاب الإيمان [١] باب رفع الأمانة والإيمان من بعض القلوب [٦٤] برقم: ٢٣٠-١٤٣.

(٣) يحيى بن شرف بن مري بن حسن الحوراني، النووي، الشافعي، أبوزكريا يحيى الدين، علامة بالفقه والحديث، مولده سنة: ٦٣١هـ = ١٢٣٣م، ووفاته سنة: ٦٧٦هـ = ١٢٧٧م، مولده ووفاته في نوا، من قرى حوران بسورية، إليها نسبته، تعلم في دمشق، وأقام بها زماناً طويلاً.

[طبقات الشافعية الكبرى ٨: ٣٩٥-٤٠٠، الأعلام ٨: ١٤٩]

(٤) تهذيب الأسماء واللغات ٢: ٤٠٤.

التطوع والنفل والمرغب فيه والمستحب كلها بمعنى واحد وهو ما كان فعله راجحاً على تركه ولا إثم في تركه، يقال: سنَّ رسول الله ﷺ كذا، أي: شرعه وجعله شرعاً^(١). هذا اصطلاح جمهور الفقهاء على اختلاف مذاهبهم غالباً، وقد يتوسع في استعمال السنة تشمل فعل الخلفاء الراشدين المهديين، يشهد لهذا قوله ﷺ: عليكم بسنتي و سنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي^(٢) إلا أنها إذا أطلقت عند المحديثين تنصرف غالباً إلى أقوال النبي ﷺ وأفعاله وتقريراته.

البحث الثالث: إتياب النبي ﷺ

إتياب النبي ﷺ أحد أساسيات دين الإسلام ومُسَلَّماته، وقد تواترات النصوص الشرعية الصحيحة في بيانه، إلا أن ذلك لم يمنع انحراف طوائف من المسلمين عن سلوك الجادة فيه، حيث اضطربت فيه أفهام و زلَّت أقدام، مما جعل الحاجة لإيضاحه تعظم، والبيان يتوجب، ولذا سأحاول في هذه الدراسة التعرّيج عليه لبيان في بعض جوانبه، راجياً لله تعالى أن يوفقني للخير ويصلح المقصد.

الإتياب في اللفظة:

مصدر: اتبع الشيء: إذا سار في أثره وتلاه، والعلمة تدور حول معاني اللحاق، والتطلب، والإقتضاء، والإقتداء، والتأسي.

قال ابن منظور^(٣): اتَّبَعَ القرآن: اتَّمَّ به، وعمل بما فيه.

وفي حديث أبي موسى الأشعري ﷺ^(٤): إن هذا القرآن كائن لكم أجراً وكائن

(١) تهذيب الأسماء واللغات ٢: ٤٠٤.

(٢) أخرجه أحمد ٤: ١٢٦-١٢٧، والدارمي ١: ٥٧، المقدمة، باب إتياب السنة [٦] برقم: ٩٥، وأبو داود، كتاب السنة [٣٤] باب في لزوم السنة [٦] برقم: ٤٦٠٧، والترمذي، كتاب العلم [٤٢] باب ماجاء في الأخذ بالسنة وإجتنب البدع [١٦] برقم: ٢٦٧٦.

(٣) محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل جمال الدين، ابن منظور، الإفريقي، صاحب لسان العرب، الإمام اللغوي، الحجة، من نسل رويغ بن ثابت الأنصاري ﷺ، ولد سنة: ٦٣٠هـ = ١٢٣٢م بمصر، وفي طرابلس الغرب، وخدم في ديوان الإنشاء بالقاهرة، ثم ولَّى القضاء في طرابلس، وعاد إلى مصر فتوفي بهاسنة: ٧١١هـ = ١٣١١م، وقد ترك بخطه نحو خمس مائة مجلد، وعمي في آخر عمره.

[الدرر الكامنة ٤: ٢٦٢-٢٦٣، الأعلام ٧: ١٠٨]

(٤) عبد الله بن قيس بن سليم بن حضار بن حرب، أبو موسى ﷺ، من بني الأشعر، من قحطان، صحابي =

عليكم وزراً فاتبعوا القرآن ولا يتبعنكم القرآن فإنه من يتبع القرآن يهبط به على رياض الجنة، ومن يتبعه القرآن يُرْخُ في قفاه حتى يَقْدِف به في نار جهنم (١).

يقول: اجعلوه أمامكم ثم اتلوه كما قال الله تعالى: الَّذِينَ اتَّبَعُوا الْكُتُبَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ (٢) أي: يتبعونه حق اتباعه، و أراد: لا تدعوا تلاوته والعمل به فتكونوا قد جعلتموه وراءكم كما فعل اليهود حين نبذوا ما أمروا به وراء ظهورهم، لأنه إذا اتبعه كان بين يديه، وإذا خالفه كان خلفه، وقيل: معناه: لا يتبعنكم القرآن أي: لا يطلبنكم القرآن بتضييعكم إياه كما يطلب الرجل صاحبه بالتبعية (٣).

الإتباع في التسرع:

هو الإقتداء والتأسي بالنبي ﷺ في الإعتقادات، والأقوال، والأفعال، والتروك بعمل مثل عمله، على الوجه الذي عمله ﷺ من إيجاب أو نذب أو اباحة أو كراهة مع توفر القصد والإرادة في ذلك.

ويكون الإتباع للنبي ﷺ في الإعتقادات بأن يعتقد العبد ما اعتقده النبي ﷺ على الوجه الذي اعتقده، من ناحية الوجوب أو البدعية أو لكونه من أسس الدين، أو ناقضاً لأصله، أو قادحاً لكَماله، من أجل أنه اعتقده ﷺ ويشمله، والإعتقاد هنا قول القلب، وهو التصديق، وعمل القلب، وهو الإخلاص، والمحبة، والتوكل، والخوف، والرجاء.

ويكون الإتباع للنبي ﷺ في الأقوال بإمتثال مدلولها، وما جاءت به من معانٍ، لا أن تكرر ألفاظها وتردد نُصوبها فحسب، فمثلاً: الإتباع لقوله ﷺ: صلوا كما رأيتُموني

..... من الشجعان الفاتحين، ولد في زيد باليمن سنة: ٢١ ق هـ = ٦٠٢ م، وقدم مكة عند ظهور الإسلام فأسلم، وهاجر إلى أرض الحبشة، ثم استعمله رسول الله ﷺ على زيد وعدن، وولاه عمر ﷺ البصرة سنة: ١٧ هـ، فافتتح أسبهان والأهواز، ولما ولي عثمان ﷺ أقره عليها ثم عزله، ثم أقره عليها علي ﷺ، توفي بالكوفة سنة: ٤٤ هـ = ٦٦٥ م، له: ٣٥٥ حديثاً. [غاية النهاية ١: ٤٤٢، الأعلام ٤: ١١٤]

(١) مُصَنَّف ابن أبي شيبة ١٥: ٤٦٥، برقم: ٦٣٦، ١٩٣٠: ٢٦٠، برقم: ٣٥٩٦٧، سنن الدارمي ٢: ٥٢٦، برقم: ٣٣٢٨.

(٢) سورة البقرة ٢: ١٢١.

(٣) لسان العرب ٢: ١٤، مادة: تبع.

أُصَلِّي (١) يكون بالصلاة كصلاة .

والإِتِّبَاعُ لِلنَّبِيِّ ﷺ كما يكون في الأفعال بأن نفع مثل فعله على الوجه الذي فَعَلَهُ من أجل أنه فَعَلَهُ .

فَقَوْلُنَا: مثل فعله: لأنه لا تَأْسِي مع اختلاف صورة الفعل وكيفيته .

وَقَوْلُنَا: على الوجه الذي فَعَلَهُ معناه: المشاركة في غرض ذلك الفعل و نيته إخلاصاً و تحديداً للفعل من حيث كونه واجباً أو مندوباً ، لأنه لا تَأْسِي مع اختلاف الغرض والنية وإن اتحدت صورة الفعل .

وَقَوْلُنَا: من أجل أنه فَعَلَهُ: لأنه لو اتحدت الصورة والقصد ولم يكن المراد التأسي و الإقتداء فإنه لا يكون إِتِّبَاعاً .

ويكون الإِتِّبَاعُ لِلنَّبِيِّ ﷺ في التروك (٢) بأن نترك ما ترك على الصفة والوجه الذي ترك من أجل أنه ترك، وهي القيود نفسها في الإِتِّبَاعُ فِي الْأَفْعَالِ .

والمراد بإِتِّبَاعُ الرَّسُولِ ﷺ: إتباعه في كل ما جاء به من أوامره ونواه في القرآن و السنة؛ لقوله ﷺ: أَلَا إِنِّي أَوْتِيْتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ (٣) .

المخالفة ضد الإِتِّبَاعُ:

وتكون المخالفة في الإعتقاد والقول والفعل والترك؛ فأما المخالفة في الإعتقاد فتكون بأن يعتقد العبد خلاف ما اعتقده النبي ﷺ كأن يُحِلَّ إنساناً ما عُلِمَ بالضرورة تحريمه من دين الإسلام ، أو يُحَرِّمَ ما عُلِمَ بالضرورة حله من دين الإسلام؛ ومثل أن يبتدع في دين الله تعالى ما ليس منه كالاحتفالات البدعية التي لم يفعلها النبي ﷺ ولا صحابته ﷺ ومثل أن يقتعد أحداً بأن المخالفين لشرع الله تعالى ، وما جاء به النبي ﷺ: هم

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأذان [١٠] باب من قال: ليؤذن في السفر مؤذناً واحداً [١٧] برقم: ٦٣١، وكتاب الأدب [٧٨] باب رحمة الناس بالبهايم [٢٧] برقم: ٦٠٠٨، برقم: ٦٠٠٨، وكتاب أخبار الآحاد [٩٦] باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق [١] برقم: ٧٢٤٦ .

(٢) قال المصنف ابن القيم: وتركه ﷺ سنة ، كما أن فعله ﷺ سنة . [زاد المعاد ١: ٥٢٠] قال الملا علي القاري: والمتابعة كما تكون في الفعل تكون في الترك أيضاً، فمن واطب على فعل لم يفعله الشارع فهو مبتدع .

[مرقاة المفاتيح ١: ٩٥] تحت حديث: إنما الأعمال بالنيات

(٣) أخرجه أحمد ٤: ١٣١، وأبو داود، كتاب السنة [٣٤] باب في لزوم السنة [٦] برقم: ٤٦٠٤ .

أولياء الله تعالى و أحببواؤه .

والمخالفة في القول تكون بترك امتثال ما اقتضاه القول؛ ودلّ عليه من وجوب أو حظر؛ والمخالفة في الفعل تكون بالعدول عن فعل مثله مع كونه واجباً والمخالفة في الترك تكون بفعل ما ترك مع كونه محرماً، ولا تكون المخالفة في ترك المندوب و ترك المندوب وفعل المكروه؛ بل لا تكون إلا في ترك الواجب وفعل المحرم.

علاقة الإتيان بالزمان والمكان:

لا علاقة للزمان المخصص والمكان المخصص بالفعل لمجرد وقوعه فيه إلا بدليل خارجي عن ذلك الفعل؛ فإن خصص المصطفى ﷺ لنا بذلك الدليل الخارجي لذلك الفعل زماناً أو مكاناً خصصناه به كتخصيص الطواف حول الكعبة والإستلام بالحجر الأسود والركن اليماني^(١) والصيام الواجب بشهر رمضان؛ والوقوف بعرفات في اليوم التاسع من ذي الحجة؛ وعيدي الفطر والأضحى بوقتها المعروف؛ وأما ما فعله بحكم الإتفاق والمصادفة ولم يقصده لذاته- ولو تكرر ذلك- مثل: أن ينزل بمكان يصلي فيه؛ لكونه نزل؛ لا قصداً لتخصيصه بالصلاة والنزول فيه؛ فإذا قصدنا تخصيص ذلك المكان بالصلاة فيه أو النزول لم نكن متبعين؛ على الأصوب بل مبتدعين؛ وقد ورد نهي الفاروق عمر ﷺ^(٢) في قوله الثابت: أنه كان في السفر فرآهم ينتابون مكاناً يصلون فيه فقال: ما هذا؟ قالوا: مكان صلى فيه رسول الله ﷺ؛ فقال: أتريدون أن تتخذوا

(١) قال الملاء على القارئ: لا يمس عند الزيارة الجدار أي: لأنه خلاف الأدب في مقام الوقار؛ وكذا لا يقبله؛ لأن الإستلام والقبلة من خواص بعض أركان الكعبة والقبلة؛ ولا يلتصق به أي: بالتزامه و لصوق بطنه لعدم وروده ولا يطوف؛ أي: ولا يدور حول البقعة الشريفة لأن الطواف من مختصات الكعبة المنيفة؛ فيحرم حول قبور الأنبياء؛ والأولياء؛ ولا عبرة بما يفعله العامة الجهلة؛ ولو كانوا في صورة المشائخ والعلماء ولا ينحني ولا يقبل الأرض؛ فإنه أي: كل واحد بدعة؛ أي: غير مستحسنة؛ فتكون مكروهه؛ وأما السجدة فلا شك أنها حرام؛ فلا يغتر الزائر بما يرى من فعل الجاهلين؛ بل يتبع العلماء العاملين. [المسلك المتقسط: ٢٧٦]

(٢) عمر بن الخطاب بن نفيل؛ القرشي؛ العدوي؛ أبو حفص ﷺ: ثاني الخلفاء الراشدين؛ وأول من لقب بأمر المؤمنين؛ الصحابي الجليل؛ الشجاع الحازم؛ صاحب الفتوحات يضرب بعدله المثل؛ كان في الجاهلية من أبطال قريش وأشرفهم؛ وله سفارة فيهم؛ ينافر عنهم؛ وينذر من أرادوا إنداره؛ أسلم قبل الهجرة بخمس سنين؛ وشهد الوقائع؛ قتله أبو لؤلؤة فيروز الفارسي سنة ٥٢٣ هـ = ٤٤٤ م.

[الإصابة: ٢: ٥١٨-٥١٩؛ الأعلام: ٥: ٤٥٥]

آثار أنبيائكم مساجد؟ إنما هلك من كان قبلكم بهذا، من أدر كته فيه الصلاة فليصل وإلا فليمض^(١).

وتؤكد هذا المعنى أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها^(٢) فتقول: نزول الأبطح ليس بسنة، إنما نزله رسول الله ﷺ أنه كان أسمع لخروجه ﷺ إذا خرج^(٣). ولقد قرّر كثير من أهل العلم هذا المعنى^(٤).

الأفعال النبوية من حيث الإتيان والتأسي:

تنقسم أفعال النبي ﷺ من حيث الإتيان والتأسي إلى ثلاثة أقسام، وهي:

(١) مجموع الفتاوى ١: ٢٢٠، ١٠: ٢١١.

(٢) عائشة بنت أبي بكر الصديق [عبد الله بن أبي قحافة: عثمان ﷺ] من قريش، أفقه نساء المسلمين وأعلمهن بالدين، تزوجها النبي ﷺ في السنة الثانية بعد الهجرة، فكانت أحب نسائه إليه، وأكثرهن رواية للحديث عنه، توفيت في المدينة المنورة سنة: ٥٨هـ = ٦٧٨م، روي عنها: ٢٢١٠ أحاديث. [الإصابة ٤: ٣٥٩، الأعلام ٥: ٢٤٠]

(٣) أخرجه مسلم، كتاب الحج [١٥] باب استحباب النزول بالمحصب يوم النفر [٥٩] برقم: ١٣١١.

(٤) كالحافظ ابن تيمية، حيث يقول: وما فعله النبي ﷺ على وجه التعبد فهو عبادة، يشرع التأسي به فيه، فإذا خصص زمان أو مكان بعبادة كان تخصيصه بتلك العبادة سنة، كتخصيصه العشر الأواخر بالإعتكاف فيها، وتخصيصه مقام إبراهيم بالصلاة فيه، فالتأسي به أن يفعل مثل ما فعل على الوجه الذي فعل، لأنه فعل، وذلك إنما يكون بأن يقصد مثل ما قصد، فإذا سافر لحج أو عمرة أو جهاد وسافرنا كذلك، كنا متابعين له، وكذلك إذا ضرب لإقامة حد، بخلاف من شاركه في السفر، وكان قصده غير قصده، أو شاركه في الضرب، وكان قصده غير قصده فهذا ليس بمتابع له، ولو فعل فعلاً بحكم الإتفاق مثل نزوله في السفر بمكان أو أن يفضل في إداوته ماء فيصبه في أصل شجرة، أو أن تمشي راحلته في أحد جانبي الطريق ونحو ذلك، فهل يستحب قصد متابعته في ذلك؟ كان ابن عمر ﷺ يحب أن يفعل مثل ذلك، وأما الخلفاء الراشدون وجمهور الصحابة ﷺ، فلم يستحبوا ذلك، لأن هذا ليس بمتابعة له، إذ المتابعة لا بد فيها من القصد، فإذا لم يقصد هو ذلك الفعل، بل حصل له بحكم الإتفاق كان في قصده غير متابع له، وابن عمر ﷺ يقول: وإن لم يقصده لكن نفس فعله حسن على أي وجه كان، فأحب أن أفعل مثله، إيماناً بذلك زيادة في محبته وإيماناً بمشابهته له.

[مجموع الفتاوى ١٠: ٢١١]

قال الآمدي: لو وقع فعله ﷺ في مكان أو زمان مخصوص، فلا مدخل له في المتابعة والتأسي، وسواء تكرر أو لم يتكرر إلا أن يدل الدليل على اختصاص العبادة به كاختصاص الحج بعرفات، واختصاص الصلوات بأوقاتها، وصوم رمضان. [الإحكام في أصول الأحكام ١: ١٣٧]

[١] الأفعال الجبليّة:

كالقيام والقعود والشرب والنوم وغير ذلك؛ وهي نوعان من جهة التأسّي والإتباع: **الأول:** نوع جاء النص الخارج عن الفعل بإيجابه أو نديه، كالأكل باليمين، والشرب ثلاثاً والنوم على الشق الأيمن فهذا يشرع التأسّي والإقتداء به في ذلك. **الثاني:** نوع لم يأت نصّ دالٌّ على مشروعيته، وهو باقٍ على الأصل من حيث الإباحة للجميع، وذلك لأن الأوصاف التي يطبع عليها الإنسان كالشهوة إلى الطعام والشراب لا يطلب برفعهما ولا بإزالة ما غرز في الجبلة منها^(١). وهذا النوع محل خلاف بين أهل العلم في مشروعية التأسّي والإقتداء به ﷺ فيه على جهة الندب **على قولين:**

الأول: أن التأسّي والإقتداء بالنبي ﷺ في هذا النوع مندوب، وقد كان ابن عمر رضي الله عنهما يفعل مثل ذلك؛ وإن كان قد فعله ﷺ اتفاقاً ولم يقصده.

الثاني: أنه لا يشرع التأسّي والإقتداء بالنبي ﷺ في هذا النوع؛ وهذا قول وفعل جمهور الصحابة رضي الله عنهم؛ ومنهم الفاروق وعائشه رضي الله عنهما كما في كلامهما المتقدم^(٢). ويلحق بالأفعال الجبليّة: الأفعال التي فعلها النبي ﷺ بمقتضى العرف والعادة كلبس الجبة والعمامة وإطالة الشعر ونحو ذلك؛ إذ لا تدل على غير الإباحة إلا إذا ورد دليل على مشروعيته^(٤).

[٢] الأفعال التي علّم أناساً من خصائصه ﷺ:

ذكر أهل العلم في باب خصائصه ﷺ أمور من المباحات والواجبات والمحرمات بعضها متفق على حكمه بالنسبة له ﷺ وبعضها الآخر فيه خلاف.

(١) الموافقات ٢: ١٠٨.

(٢) عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما العدوي، أبو عبد الرحمن، صحابي، من أعز بيوتات قريش في الجاهلية والإسلام، كان جريئاً جهيراً، نشأ في الإسلام، هاجر مع أبيه إلى المدينة، وشهد فتح مكة، مولده ووفاته فيها، أفتى الناس في الإسلام ستين سنة، غزا إفريقية مرتين، كف بصره في آخر حياته، وهو آخر من توفي بمكة من الصحابة سنة: ٥٧٣ = ٦٩٢ م، له في كتب الحديث ٢٦٣٠ حديثاً.

[تهذيب الكمال ١٥: ٣٢٧، الأعلام ٤: ١٠٨]

(٣) راجع مجموع الفتاوى ١: ٢١٩-٢٢٠.

(٤) أنظر: أفعال النبي ﷺ للأشقر ١: ٢٣٥.

فمن البعاج له ﷺ: الزيادة على أربع نسوة في النكاح، والنكاح بلا مهر، ونكاح الموهوبة.

ومن الواجب عليه ﷺ: وجوب التهجد، وقيام الليل.

ومن المهرم عليه ﷺ: الأكل من الصدقة، وأكل ذي الرائحة الخبيثة كالثوم والبصل. فهذه خصائص لا يشاركه فيها أحد، ولا يُقتدى ولا يُتأسى به فيها^(١).

ويلحق بهذا ويرجع إليه: ما خص به رسول الله ﷺ بعض أصحابه دون بعض، كشهادة خزيمة بن ثابت ﷺ^(٢)، وأضحية أبي بردة ﷺ^(٣) كما يلحق به ما خص به ﷺ أهل

(١) قال الإمام الآمدي: أمّا ما كان من الأفعال الجليلية كالقيام والقعود والأكل والشرب ونحوه فلا نزاع في كونه على الإباحة بالنسبة إليه وإلى أمته، وأمّا ما سوى ذلك مما ثبت كونه من خواصه التي لا يشاركه فيها أحد، فلا يدل ذلك على التشريك بيننا وبينه فيه إجماعاً، وذلك كاختصاصه بوجوب الضحى والأضحى والوتر والتهجد بالليل والمشاورة والتخيير لنسائه، وكاختصاصه بإباحة والوصال في الصوم وصفتية المغنم، والإستبداد بخمس الخمس، ودخول مكة بغير إحرام، والزيادة في النكاح على أربع نسوة إلى غير ذلك من خصائصه.

[الإحكام في أصول الأحكام ١: ١٣٨]

(٢) خزيمة بن ثابت بن الفاكه بن ثعلبة الأنصاري، أبو عمارة، من أشرف الأوس في الجاهلية والإسلام، ومن شجعانهم المقدمين، كان من سكان المدينة، وحمل رؤية بنى خطمة من الأوس يوم فتح مكة، قتل بصفين سنة: ٥٣٧=٦٥٧م، روى له الأئمة ٣٨ حديثاً.

[تهذيب الكمال ٨: ٤٣، ٢، الأعلام ٢: ٣٠٥]

إنما قيل له ذوالشهادتين، لأن رسول الله ﷺ أجاز شهادته بشهادة رجلين، أخرج ذلك أبو داؤد في الأفضية [١٨] باب إذا علم الحاكم صدق الشاهد الواحد يجوز له أن يحكم به [٢٠] برقم: ٣٦٠٨ والنسائي في البيوع [٤٤] باب التسهيل في ترك الأشهاد على البيع [٨١] برقم: ٤٦٤٨.

(٣) اسمه هاني بن نيار. [عمدة القارئ ٢١: ٤٥]

وهو خال البراء بن عازب ﷺ، وقيل: اسمه الحارث وقيل غير ذلك. [الهدى الساري: ٢٤٢] وأمّا قصة أضحيته، فعن البراء بن عازب ﷺ، قال: قال النبي ﷺ: إن أول ما نبأ به في يومنا هذا، نصلي، ثم نرجع فننحر، من فعله فقد أصاب سنتنا، ومن ذبح قبل فإنما هو لحم قدّمه لأهله، ليس من النسك في شئ، فقام أبو بردة بن نيار، وقد ذبح فقال: إن عندي جدعة [خير من مسنة] فقال: إذبحها، ولن تجزئ عن أحد بعدك.

أخرجه البخاري، كتاب الأضاحي [٧٣] باب سنة الأضحية [١] برقم: ٥٥٤٥، ومسلم، كتاب الأضاحي [٣٥] باب وقتها [١] برقمي: ٥٤- [١٩٦١] والنسائي، كتاب صلاة العيدين [١٩] باب الخطبة يوم العيد [٨] برقم: ١٥٦٣.

بيته ﷺ كالمنع من أكل الصدقة.

[٣] الأفعال التعبدية:

وهي الأفعال غير الجبليّة، وغير الخاصة التي يقصد بها التشريع، فهذه مطلوب الإقتداء والتأسي به ﷺ فيها، وهي الأصل في أفعال النبي ﷺ لقول الله تعالى: لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرُ^(١). إلا أن صفتها الشرعية تختلف من حيث الإيجاب أو الندب بحسب القرآئن.

البحث الرابع: جهود الأئمة في حفظ السنة

بلغ رسول الله ﷺ دين الله تعالى أكمل بلاغ وأتمه، وحرص على تعليم أصحابه و تفهيم دلائل الكتاب والسنة، ولقد تتابع إهتمام السلف الصالح بحفظ السنة ونقلها على الوجه الصحيح منذ عصر الصحابة ﷺ إلى عصرنا هذا حتى إن الصحابة ﷺ لإستشعارهم أهمية هذا الأمر العظيم، نقلوا لنا كل كبير وصغير من حياة النبي ﷺ مما يحتاجه الناس في دينهم سواء أكان ذلك في حال إقامته أو سفره، في سلّمه أو حربته، في رضاه أو غضبه، حتى في خاصته مع زوجات أمهات المؤمنين رضي الله عنهن وفي شأنه كله^(٢).

ولهذا قال أبوذر الغفاري ﷺ^(٣): تركنا رسول الله ﷺ وما طائر يقلب جناحيه في الهواء إلا وهو يدكّرنا منه علماً قال: فقال رسول الله ﷺ: ما بقي شيء يقرب من الجنة، ويباعد من النار إلا وقد بين لكم^(٤).

(١) سورة الأحزاب ٣٣: ٢١.

(٢) ومن الأمثلة اللطيفة في دقة الصحابة ﷺ في النقل قول عبد الله بن مسعود ﷺ: لقد رأيت رسول الله ﷺ ضحك حتى بدت نواجذه.

[صحيح مسلم، كتاب الإيمان [١] باب آخر أهل النار خروجا] ٨٣: ٣٠٨- [١٨٦]

(٣) جندب بن جنادة بن سفيان بن عبيد ﷺ من بني غفار، من كنانة بن خزيمة، أبوذر، صحابي، من كبارهم، قديم الإسلام، يقال: أسلم بعد أربعة، وكان حامساً، وهو أول من حيّا رسول الله ﷺ بتحية الإسلام، هاجر بعد وفاة النبي ﷺ إلى بادية الشام، وسكن دمشق في خلافة عثمان ﷺ، روى له الأئمة ٢٨١ حديثاً، وفي اسمه واسم أبيه خلافاً، توفي سنة: ٥٣٢= ٦٥٢ م.

[تهذيب الكمال ٣٣: ٢٩٤، الأعلام ٢: ١٤٠]

(٤) المعجم الكبير ٢: ١٥٦، الحديث: ١٦٤٧.

وهذا مصداق قوله ﷺ: قد تركتم على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي إلا هالكٌ، من يعيش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً فعليكم بما عرفتم من سنتي، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين (١).

وعلى الرغم من تتابع القرون، وتعاقب الأجيال، وعلى الرغم من كثرة الزنادقة والمفسدين، إلا أن الله حفظ سنة نبيه ﷺ من التبديل والتحريف، وبذل أئمة الإسلام جهوداً عظيمة جداً في حفظها، ورعايتها، ووقفوا سدً أميناً في وجوه الزنادقة والعابثين قديماً وحديثاً، وهذه منة جلية على هذه الأمة، نحمد الله تعالى عليها حمداً كثيراً. وقد تمثلت جهود الأئمة في حفظ السنة في مسائل عديدة، أذكر منها:

أولاً: حفظ السنة وضبطها في عصر

النبي ﷺ وعصر الصحابة

حَثَّ النبي ﷺ على رعاية السنة النبوية وحفظها ونقلها، فقال: بلغوا عني ولو آية (٢). وكان ﷺ يقول في مناسبات عديدة: وليبلغ الشاهد الغائب (٣). وكان النبي ﷺ حريصاً أشد الحرص على أن ينقل كلامه نقلاً صحيحاً دقيقاً ويتبين ذلك في الأمور التالية:

[١] ترغيبه ﷺ في حفظ السنة ونقلها:

رغب رسول الله ﷺ في حفظ السنة، ودعا لنقل الحديث بالنضارة والبهاء، فقال: نضر الله امرءاً سمع منا حديثاً فحفظه حتى يبلغه غيره، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه ورب حامل فقه ليس بفقيه (٤).

(١) أخرجه ابن ماجه، المقدمة، باب إتباع سنة الخلفاء الراشدين [٦] برقم: ٤٣؛ وأحمد ٤: ٢٦٦، ١، والحاكم في المستدرک: ٩٦: ١.
 (٢) أخرجه البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء [٦٠] باب ما ذكر عن بني إسرائيل [٥٠] برقم: ٣٤٦١.
 (٣) أخرجه البخاري، كتاب العلم [٣] باب قول النبي ﷺ: رُبَّ مبلغ أوعى من سامع [١٠] برقم: ٦٧، وكتاب العلم [٣] باب ليبلغ العلم الشاهد الغائب [٣٨] برقم: ١٠٤.
 (٤) أخرجه أبو داود، كتاب العلم [١٩] باب فضل نشر العلم [١٠] برقم: ٣٦٦٠، والترمذي، كتاب العلم [٤٢] باب ماجاء في الحث على تبليغ السماع [٧] بالأرقام: ٢٦٥٦-٢٦٥٨.

وكان عليه السلام يقول لأصحابه: إحتفظوا بهن، وأخبروا بهن من وراءكم ^(١).
وقال لمالك بن الحويرث عليه السلام ^(٢) وأصحابه: لورجعتن إلى بلادكم فعلمتموهن ^(٣).

[٢] د عاؤه عليه السلام لأصحابه بالتفريغ والحفظ:

كان رسول الله عليه السلام يدعو لبعض أصحابه بالفقه والفهم، فهو يقول عن ابن عباس عليه السلام ^(٤): أَللَّهُمَّ فَهِّمُهُ فِي الدِّينِ ^(٥).

وكان عليه السلام يدعو لبعض أصحابه بالحفظ والضبط، فهاهو ذا يقول لبعض أصحابه يوماً:
مَنْ يَبْسُطُ ثَوْبَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي ثُمَّ يَقْبِضُهُ إِلَيْهِ لَمْ يَنْسَ شَيْئاً سَمِعَ مِنِّي أَوَّلًا. قَالَ
أَبُو هُرَيْرَةَ عليه السلام ^(٦) ففعلتُ، فوالذي بعثه بالحق ما نسيْتُ شيئاً سمعته منه ^(٧).

(١) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان [٢] باب أداء الخمس من الإيمان [٤١] برقم: ٥٣، وكتاب العلم [٣] باب تحريض النبي عليه السلام وفد عبد القيس على أن يحفظوا الإيمان [٢٦] برقم: ٨٧.
(٢) مالك بن الحويرث بن حُشَيْش عليه السلام أبو سليمان الليثي له صحبة، قدم على النبي عليه السلام فأسلم وأقام عنده، ثم أذن له في الرجوع إلى أهله ونزل البصرة. [تهذيب الكمال ٢٨: ١٣٢-١٣٣]
(٣) أخرجه البخاري، كتاب الأذان [١٠] باب إذا استوا في القراءة فليؤمهم أكبرهم [٤٩] برقم: ٦٨٥.

(٤) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب عليه السلام القرشي الهاشمي، أبو العباس، حبر الأمة، الصحابي الجليل، ولد بمكة ونشأ في بدء عصر النبوة، كُفِّت بصره في آخر عمره فسكن الطائف وتوفي بهاسنة: ٦٨ هـ = ٦٨٧ م، روى له الأئمة ١٦٦٠ حديثاً. [تهذيب الكمال ١٥٤: ١٥٤، الأعلام ٤: ٩٥]
(٥) أخرجه البخاري، كتاب الوضوء [٤] باب وضع الماء عند الخلاء [١٠] برقم: ١٤٣.
(٦) عبد الرحمن بن صخر الدوسي عليه السلام الملقب بأبي هريرة، صحابي، كان أكثر الصحابة للحديث ورواية له، نشأ يتيماً ضعيفاً في الجاهلية، وقدم المدينة ورسول الله عليه السلام بخبير، فأسلم سنة: ٥٧ هـ، ولزم صحبة النبي عليه السلام فروى عنه: ٥٣٧٤ حديثاً، نقلها عنه أكثر من ٨٠٠ رجل بين صحابي وتابعي، توفي سنة: ٥٥٩ هـ = ٦٧٩ م. [تهذيب الكمال ٣٤: ٣٦٦، الأعلام ٣: ٨]
(٧) أخرجه البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة [٩٧] باب الحجة على من قال إن أحكام النبي عليه السلام كانت ظاهرة [٢٢] برقم: ٧٣٥٤، ومسلم، كتاب فضائل الصحابة [٤٤] باب من فضائل أبي هريرة عليه السلام [٣٥] برقم: ٢٤٩٢.

[٣] تَكَرَّرَ الصَّحَابَةُ حَتَّى يُفْرَمَ عَنْهُ :

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (١) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا حَتَّى تُفْهَمَ عَنْهُ (٢) .

[٤] مَرَّجَعَتَهُ لِمَحْفُوظَاتِ بَعْضِ أَصْحَابِهِ :

عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٣) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْيُسْرَى ثُمَّ قُلْ:
 اللَّهُمَّ أَسَلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ
 ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنَاجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي
 أَنْزَلْتَ وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، وَاجْعَلْهُنَّ مِنْ آخِرِ كَلَامِكَ، فَإِنْ مِتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ مِتَّ وَ
 أَنْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ، قَالَ فَرَدَدْتَهُنَّ لِأَسْتَذْكُرَهُنَّ فَقُلْتُ: آمَنْتُ بِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ،
 قَالَ: قُلْ: آمَنْتُ بِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ (٤) .

[٥] تَهْذِيرُهُ السَّيِّدَ مِنَ الْكُذْبِ عَلَيْهِ :

حَدَّثَ النَّبِيُّ ﷺ تَهْذِيرًا شَدِيدًا مِنَ الْكُذْبِ عَلَيْهِ فَقَالَ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مَتَعَمَّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ

(١) أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ بْنِ النَّضْرِ بْنِ ضَمْضَمٍ النَّجَارِيُّ الْخَزْرَجِيُّ الْأَنْصَارِيُّ أَبُو ثَمَامَةَ، أَوْ أَبُو حَمِزَةَ،
 صَحَابِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَخَادِمُهُ، رَوَى عَنْهُ رِجَالُ الْحَدِيثِ ٢٢٧٦ حَدِيثًا، مَوْلَدُهُ بِالْمَدِينَةِ سَنَةَ ١٠ ق
 ٥ = ٦١٢ م، أَسْلَمَ صَغِيرًا، وَخَدَّمَ النَّبِيَّ ﷺ إِلَى أَنْ قَبِضَ، ثُمَّ رَحَلَ إِلَى دِمَشْقَ، وَمِنْهَا إِلَى الْبَصْرَةِ، فَمَاتَ
 فِيهَا سَنَةَ ٩٣ = ٧١٢ م، وَهُوَ آخِرُ مَنْ مَاتَ بِالْبَصْرَةِ مِنَ الصَّحَابَةِ .

[تهذيب الكمال ٣: ٣٥٣، الأعلام ٢: ٢٤-٢٥]

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، كِتَابُ الْعِلْمِ [٣] بَابُ مِنْ أَعَادَ الْحَدِيثَ ثَلَاثًا لِيُفْهَمَ عَنْهُ [٣١] بِرَقْمٍ: ٩٥ .

قَالَ الْإِمَامُ الضَّطَّابِيُّ: أَمَا إِعَادَتُهُ الْكَلَامَ ثَلَاثًا فَإِنَّمَا كَانَ يَفْعَلُهُ لِأَحَدٍ مَعْنِيَيْنِ:

أَهْرَاسًا: أَنْ يَكُونَ بِحَضْرَتِهِ مَنْ يَقْصُرُ فَهْمَهُ عَنْ وَعْيِ مَا يَقُولُهُ، فَيَكْرُرُ الْقَوْلَ لِيَقَعَ الْفَهْمُ إِذْ هُوَ مُأْمَرٌ
 بِالْبَيَانِ وَالتَّبْلِيغِ.

وَأَمَّا: أَنْ يَكُونَ الْقَوْلُ الَّذِي يَتَكَلَّمُ بِهِ نَوْعًا مِنَ الْكَلَامِ الَّذِي يَدْخُلُهُ الْإِشْكَالُ وَالْإِحْتِمَالُ فَيُظَاهِرُ
 بِالْبَيَانِ لَتَرْوُلِ الشَّبْهَةِ فِيهِ وَيَرْتَفِعُ الْإِشْكَالُ مَعَهُ.

[أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري ١: ٢٠٧-٢٠٨]

(٣) الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْخَزْرَجِيُّ أَبُو عَمَارَةَ، قَائِدٌ، صَحَابِيُّ مِنْ أَصْحَابِ الْفَتْوحِ، أَسْلَمَ صَغِيرًا، وَأَغْرَا
 مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَمْسَ عَشْرَةَ غَزْوَةً، أَوْلَاهَا غَزْوَةَ الْخَنْدَقِ، تُوْفِيَ سَنَةَ ٧١ = ٦٩٠ م، رَوَى لَهُ

الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ ٣٠٥ أَحَادِيثًا . [تهذيب الكمال ٤: ٤، الأعلام ٢: ٤٦]

(٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، كِتَابُ الذِّكْرِ [٤٨] بَابُ مَا يَقُولُ عِنْدَ النَّوْمِ [١٧] بِرَقْمٍ: ٢٧١٠ .

مقعده من النار^(١).

وقال ﷺ: من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين^(٢).
وهذا التحذير إنما هو لمن جاء بعد الصحابة ﷺ، إذ أنّ الصحابة ﷺ عدول بتعديل الله تعالى لهم، فلا يعرف من الصحابة ﷺ من تعمّد الكذب على النبي ﷺ^(٣).

(١) أخرجه البخاري، كتاب العلم [٣] باب إثم من كذب على النبي ﷺ [٣٩] برقم: ١٠٠، ومسلم، المقدمة، باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ [٢] بالأرقام: ٤-٢.

(٢) أخرجه مسلم ٩:١ المقدمة، باب وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين [١].
قال **المافظ ابن هجر**: وكفى بهذه الجملة وعيدا شديداً في حق من روى الحديث فيظن أنه كذب فضلاً عن أن يتحقق ذلك ولا يبيّنه، لأنه ﷺ جعل المحدث بذلك مشاركاً لكاذبه في وضعه، وقال مسلم في مقدمة صحيحه [٨:١]: واعلم وفقك الله أن الواجب على كل أحد عرف التمييز بين صحيح الروايات وسقيمها وثقات الناقلين لها من المتهمين أن لا يروي منها إلا ما عرف صحّة مخارجه والسّنارة في ناقله، وأن يتقي منها ما كان منها عن أهل التهم والمعاندين من أهل البدع، وكلامه موافق لمادل عليه الحديث المذكور. [النكت على كتاب ابن الصلاح ٨٣٩:٢].

(٣) مجموع الفتاوى ١: ١٣٢٠٥: ١٥٦.

قلت: ذهب الأستاذ أحمد أمين إلى أن الوضع حدث زمن النبوة، وأن هناك حادثة كانت السبب في قوله ﷺ: من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار، يغلب على الظن أنه إنما قيل لحادثة زور فيها على الرسول ﷺ وبعد وفاته ﷺ كان الكذب عليه أسهل، وتحقيق الخبر عنه أصعب، حيث يقول: ويظهر أن هذا الوضع حدث في عهد الرسول ﷺ فحديث: من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار، يغلب على الظن أنه إنما قيل لحادثة حدثت زور فيها على الرسول ﷺ وبعد وفاته ﷺ كان الكذب عليه أسهل، وتحقيق الخبر عنه أصعب.

[فجر الإسلام: ٢٠٤، الباب السادس، الفصل الثاني: الحديث، دار الكتب العلمية بيروت، ٢٠٠٤م
= ١٤٢٥هـ]

والأستاذ لم يستأنس بأيّ دليل ولا بأيّ حديث لدعواه، بل قال: يغلب على الظن.
وقال **الشيخ مصدق**: أن الكذب على رسول الله ﷺ قد وجد في زمنه ﷺ ومن أجل ذلك يقول: من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار، فما قال النبي ﷺ ذلك إلا لحادثة وقعت في عصره كذب عليه فيها ويُسْتَأْنَسُ نس لذلك بما أخرجه ابن عدي في كامله [٨١:٥-٨٢] تحت ترجمة صالح بن حَيَّان القُرشي [٩٠٩] عن بريدة ﷺ قال: كان حي من بني ليث من المدينة على ميلين، وكان رجل قد خطب منهم في الجاهلية فلم يزوجه، فأتاهم وعليه حلة فقال: إن النبي ﷺ كساني هذه، وأمرني أن أحكم في أموالكم ودمائكم، ثم انطلق فنزل على تلك المرأة التي كان خطبها، فأرسل القوم إلى النبي ﷺ فقال: كذب عدو الله، ثم أرسل رجلاً فقال: إن وجدته حياً، وما أراك تجده حياً، فاضرب عنقه، وإن وجدته ميتاً فاحرقه بالنار، قال: فجاءه فوجدته قد لدغته أفعى، فمات فحرقه =

.....بالتارقال:فذلك قول رسول الله ﷺ:من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار.

[الحديث والمحدثون: ٤٨٠]

قلت: مدار هذا الحديث على صالح بن حيان القرشي الكوفي وهو المتفرد به وصالح هذا قد اتفق الأئمة على تجريحه ولم يوثق.

قال فيه البخاري:فيه نظرٌ. [التاريخ الكبير ٤: ٢٧٥]

وقال الذهبي:وكذا عاداته [الإمام البخاري] إذا قال:فيه نظرٌ بمعنى:أنه مُتهمٌ. [الموقظة: ٨٣]

وقال فيه النسائي:ليس بثقةٍ. [الضعفاء والمتروكين برقم: ٢٩٥]

وقال ابن هبان:يروى عن الثقات أشياء لا تُشبه حديث الأثبات لا يُعجبني الاحتجاج به إذا لم

يُوافق الثقات. [المجروحين ١: ٦٩، ٤ الترجمة: ٤٨٦]

وقال ابن عدي:عامة ما يرويه غير محفوظ. [الكامل في ضعفاء الرجال ٥: ٨٣]

فعلماء الجرح والتعديل مجمعون على ضعفه بل اتهمه البخاري ومن المعلوم أن من كان هذا حديثه فلا يُعتبر ولا يتقوى لأن راويه متهم.

قال الذهبي:رواه صاحب الصارم المسلول على شاتم الرسول ﷺ [ص: ١٦٩-١٧٠] وصححه،

ولم يصح بوجه. [ميزان الاعتدال ٢: ٢٩٣، الترجمة: ٣٧٨٣]

ويرى الدكتور أكرم العمري أن الوضع قد بدأ في النصف الثاني من خلافة عثمان ﷺ، وقد اعتمد فيما ذهب إليه إلى حادثة أوردتها يقول:وقد حدث في النصف الثاني من خلافة عثمان ﷺ باختلاف و شقاق كبير إذ انقسم البعض على عثمان ﷺ فاشتعلت الفتنة واسفرت عن مقتل عثمان ﷺ ولكن ما أحدثته من تصدع للمجتمع الإسلامي ظل أثره باقياً فقد ولدت الأحقاد وأزالت الصفاء من نفوس الكثيرين، ومع ذلك فنحن لانجد في خلافة عثمان ﷺ روايات تشير إلى الوضع في الحديث وأما ما حكاها أبو ثور الفهمي قال:قدمت على عثمان ﷺ فصعد ابن عديس المنبر وقال:ألا إن عبد الله بن مسعود [ﷺ] حدثني أنه سمع رسول الله ﷺ يقول:ألا إن عثمان [ﷺ] أضل من عبدة على بعليها فأخبرت عثمان [ﷺ] فقال:كذب والله ابن عديس، ما سمعها من ابن مسعود [ﷺ] ولا سمعها ابن مسعود [ﷺ] من رسول الله ﷺ قط. [بحوث في تاريخ سنة المشرفة: ١٤-١٥]

وبعد إمعان النظر في هذه الرواية ظهر لي أن بها هنات تستوجب ردها وعدم قبولها لأن هذه الرواية أثبتتها الحافظ ابن الجوزي في موضوعاته لبيان كذبها وأنهما موضع في مثالب الخليفة عثمان ﷺ وهذا أمر لا يُختلف فيه إلا أن المسئلة الجديرة بالاهتمام أن ابن الجوزي ألصق تهمة الكذب في هذا الحديث بعبد الرحمن بن عديس ﷺ وجعلها من تخرصاته فقال:هذا حديث لا نشك في أنه كذبٌ ولسنا نحتاج إلى الطعن في الرواة وإنما هو من تخرص ابن عديس. [الموضوعات ١: ٣٣٥]

والجدير بالذكر أن عبد الرحمن بن عديس البلوي ﷺ هذا من أصحاب رسول الله ﷺ الذين شملهم حد الصحة المتفق عليها لاسيما وأنه ممن حضر صلح الحديبية وضرب على يمين رسول الله ﷺ عند شجرة الرضوان، وممن دخل في قوله تعالى: لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا. [سورة الفتح: ١٧].....

..... [راجع: الثقات لابن حبان ٣: ٢٥٥، الإستيعاب: ٤٢٠، الترجمة: ٤٤٦، الإصابة: ٢: ٤١١] فمن المستبعد جداً بل من المحال أن يجرأ على التَّقُول والإختلاق على رسول الله ﷺ منفرداً خالياً فضلاً أن يتخرص على رسول الله ﷺ فوق منبره، وعلى ملا من صحابته ولا ينكرون عليه، حتى لو فرضنا أن بعضاً منهم واجد على الخليفة عثمان ﷺ إلا أن الأمر لم يقتصر على النيل من عثمان ﷺ وإنما تجاوزه الكذب على رسول الله ﷺ الذي لا يجهل أحد منهم خطره على الأمة بل لا يجهلون عظيم إثمهم وإثم السكوت عليه.

ولذا فإن إدعاء ابن الجوزي: أن ابن عديس [ﷺ] هو الذي تخرص الحديث دعوى تفتقر إلى دليل ويغلب على الظن أن ابن الجوزي عند ما أطلق هذا الدعوى لم يلحظ صحبة ابن عديس ﷺ بل غلب عليه إذ ذاك خروجه على عثمان ﷺ وتأليسه عليه، وأنه في سبيل تبرير الخروج عليه تخرص بهذه الرواية، وكان الأولى به ألا يلقي حكماً إلا بعد تثبت وتبيين لاسيما وأن قوله هذا يهدم ما اتفق عليه علماء الأمة الإسلامية ممن يعتد بهم إلى القول بعدالة الصحابة لاسيما البدرين منهم وأهل بيعة الرضوان الذين جاءت الآيات والأخبار بأن الله تعالى قد رضي عنهم، ومنهم بلاشك عبدالرحمن بن عديس ﷺ.

والذي آسف له أن ما ذهب إليه ابن الجوزي ردده بعض أئمة الحديث الذي ألفوا في الموضوعات عند الكلام على هذا الحديث، وألقوا القول دون أن ينتبهوا لهذه الزلة العظمى في حق هذا الصحابي ﷺ.

قال السيوطي بعد إيراد الحديث: صدق عثمان [ﷺ] هذا من كذب ابن عديس [ﷺ].

[اللائي المصنوعة ١: ٢٩٢]

وقال ابن عرارة: وصدق عثمان ﷺ في أن هذا من تخرص ابن عديس [ﷺ]

[تنزيه الشريعة المرفوعة ١: ٣٥٠]

ثم قال ابن عرارة: قال الذهبي في تلخيص الموضوعات: لا يدري ممن أخذه ابن أبي الدنيا وابن لهيعة على ضعفه قوي التشيع. [تنزيه الشريعة المرفوعة ١: ٣٥٠]

قلت: فأنت ترى أن هؤلاء الأئمة الأعلام قد وقعوا من حيث لا يشعرون في هذا الخطأ الفاحش، على أن الحافظ الذهبي وإن كان قد نبه إلى علل قوية أخرى تلحق التهمة في الحديث وتقضي برده وهي أولى وأقوى من تهمة ابن عديس ﷺ إلا أنه لم ينجح مما وقع فيه القوم، وإن كان قد أشار إلى العلل الأخرى فقد أشار رحمة الله عليه إلى علتين أخريين في الحديث، وهما:

العلة الأولى: الإنقطاع بين أبي بكر بن عبيد القرشي المتوفى سنة: ٢٨١ هـ وبين كامل بن طلحة المتوفى سنة: ٢٣١ هـ، حيث جاء في هذه الرواية: حَدَّثْتُ عَنْ كَامِلِ بْنِ طَلْحَةَ.

[الموضوعات ١: ٣٣٥]

ولاشك أن الإنقطاع في الرواية علة يُردُّ لها الحديث، لجهالة الراوي الساقط.

والعلة الثانية: ابن لهيعة، وإن وثقه بعض الأئمة، فقد قال فيه ابن حبان: كان شيخاً صالحاً ولكنه كان يدلّس عن الضعفاء قبل احتراق كتبه وكان أصحابنا يقولون: سماع من سمع منه قبل

[٦] إذنه ﷺ للصحابة ﷺ بكتابة الحديث:

كان النبي ﷺ قد نهى أصحابه ﷺ عن كتابة السنة^(١) خشية أن تختلط بالقرآن أو أن يشتغل الناس بها دون القرآن، فلما أمن ذلك أذن لأصحابه بكتابة السنة زيادةً في الضبط والإتقان، فعن عبد الله بن عمرو ﷺ^(٢) أنه قال: كنت أكتب كل شيء أسمع من رسول الله ﷺ أريد حفظه فنَهَنِي قريش وقالوا: أكتب كل شيء تسمعه، ورسول الله ﷺ يتكلم في الغضب والرضا، فأمسكتُ عن الكتاب فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فأوماً بإصبعه إلى فيه وقال: أكتب، فوالذي نفسي بيده ما خرج منه إلّا حقٌّ^(٣).

وفي عام الفتح خطب خطبةً في مكة فجاء رجل من أهل اليمن فقال: أكتب لي

..... احتراق كتبه مثل العبادلة: عبد الله بن وهب، عبد الله بن المبارك، عبد الله بن يزيد المقرئ، و عبد الله بن مسلمة القعنبي فسماعهم صحيح، ومن سمع بعد احتراق كتبه فسماعه ليس بشيء، وكان ابن لهيعة من الكتّابين للحديث والجماعين للعلم والرحالين فيه، قد سيرت أخبار ابن لهيعة من رواية المتقدمين والمتأخرين عنه، فرأيت التخليط في رواية المتأخرين عنه موجوداً ومالاً أصل له من رواية المتقدمين كثيراً، فرجعتُ إلى الإعتبار، فرأيت أنه كان يدلّس عن أقوام ضعفي على أقوام رآهم ابن لهيعة ثقافتاً، فألزق تلك الموضوعات به. [المجروحين ١: ٥٠٤-٥٠٥]

(١) ورد ذلك في حديث أبي سعيد الخدري ﷺ مرفوعاً: لا تكتبوا عني، ومن كتب عني غير القرآن فليمحّه. أخرجه مسلم، كتاب الزهد والرقائق [٥٣] باب التثبت في الحديث وحكم كتابة العلم [١٦] برقم: ٣٠٠٤.

قال الخطيب: وأبو سعيد ﷺ هو الذي روي عنه أن رسول الله ﷺ قال: لا تكتبوا عني غير القرآن، ومن كتب عني غير القرآن فليمحّه، ثم هو يُخبر أنهم كانوا يكتبون القرآن والتشهد، وفي ذلك دليل أن النهي عن كتّاب ماسوى القرآن: إنما كان على الوجه الذي بيّناه، من أن يُضاهي بكتاب الله تعالى غيره، وأن يشتغل عن القرآن بسواه، فلما أمن ذلك، ودعت الحاجة إلى كتّاب العلم لم يكره كتّابه، كما لم تكره الصحابة كتّاب التشهد وبين غيره من العلوم في أن الجميع ليس بقرآن.

[تقييد العلم: ٩٣]

(٢) عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ صحابي من النّسّاك، من أهل مكة، كان يكتب في الجاهلية، و يحسن السريانية، أسلم قبل أبيه، وكان يشهد الحروب والغزوات ويضرب بسيفين، توفي سنة: ٦٥ هـ = ٦٨٤ م. [تهذيب الكمال ١٥: ٣٥٧، الأعلام ٤: ١١١]

(٣) أخرجه أحمد ٢: ١٦٢، ١٩٢، وأبو داود، كتاب العلم [١٩] باب في كتاب العلم [٣] برقم: ٣٦٤٦

قال الحافظ ابن حجر: ولهذا طرق أخرى عن عبد الله بن عمرو ﷺ، ويقوي بعضها بعضاً.

[فتح الباري ١: ٢٠٧]

يارسول الله، فقال رسول الله ﷺ: أكتبوا لأبي فلان (١).
ولهذا كان النبي ﷺ يَحْتُ أصحابه على هذا، ويقول: قِيدُوا العلم بالكتاب (٢).

ثانياً: حرص الصحابة ﷺ على حفظ السنة وضبطها:

كان الصحابة ﷺ يحرصون على الجلوس عند النبي ﷺ وحفظ حديثه، وكانوا
أخلص الناس في طلب العلم وفهمه، وأكثفي هنا بالمثاليين:

[١] **تناوبهم في الجلوس عند رسول الله ﷺ:**

عن عمر بن الخطاب ﷺ قال: كنت أنا و جازلي من الأنصار في بني أمية بن زيد - وهي
من عوالي المدينة - وكنا نتناوب النزول على رسول الله ﷺ ينزل يوماً، وأنزل يوماً، فإذا
نزلت جئته بخبر ذلك اليوم من الوحي وغيره، وإذ انزل فعل مثل ذلك (٣).

[٢] **الرهلة في طلب الحديث:**

كان الصحابة ﷺ يحرصون على طلب الحديث، ويبدلون في ذلك جهداً عظيماً

(١) أخرجه البخاري، كتاب العلم [٣] باب كتابة العلم [٤٠] برقم: ١١٢، كتاب في اللقطة [٤٥]
باب كيف تعرف لقطه أهل مكة [٧] برقم: ٢٤٣٤، كتاب الديات [٨٨] باب من قتل له قتيلاً فهو
بخير النظرين [٨] برقم: ٦٨٨٠، وعند مسلم، كتاب الحج [١٥] باب تحريم مكة وصيدها [٨٢]
برقم: ٤٤٧- [١٣٥٥]

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک ١: ١٠٦، والخطيب في تقييد العلم: ٦٩.
استشهد الخطيب بقوله تعالى: وَلَا تَسَامُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ
وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا [سورة البقرة ٢: ٢٨٢] فقال: لما أمر الله بكتابة الدِّين حفظاً له، و
احتياطاً عليه، وشفافاً من دخول الرِّيب فيه، كان العلم الذي حفظه أصعب من حفظ الدِّين أخرى
أن تبسح كتابته خوفاً من دخول الرِّيب والشك فيه، بل كتاب العلم في هذا الزمان مع طول الإسناد
واختلاف أسباب الرواية أحج من الحفاظ. [تقييد العلم: ٧١]

وقال: قد ثبت أن كراهة من كره الكتاب من الصدر الأول إنما هي لغلايضاهي بكتاب الله غيره،
أو يشتغل على القرآن بسواه، ونهى عن الكتب القديمة أن تتخذ، لأنه لا يعرف حقها من باطلها، و
صحيحها من فاسدها مع أن القرآن كفى وصار مهيمنا عليها ونهى عن كُتُب العلم في صدر الإسلام
وجَدَّته لقلّة الفقهاء في ذلك الوقت، والمميزين بين الوحي وغيره، لأن أكثر الأعراب لم يكونوا
فقهاء في الدين، ولا جالسوا العلماء العارفين، فلم يؤمن أن يلحقوا ما يجدون من الصحف بالقرآن، و
يعتقدوا أن ما اشتملت عليه كلام الرحمن. [تقييد العلم: ٥٧]

(٣) أخرجه البخاري، كتاب العلم [٣] باب التناوب في العلم [٢٨] برقم: ٨٩.

حتى قال ابن مسعود رضي الله عنه ^(١): والذي لا إله غيره ، ما من كتاب الله سورة إلا أنا أعلم حيث نزلت ، وما من آية إلا أنا أعلم فيما أنزلت ، ولو أحداً هو أعلم بكتاب الله مني ، تبلغه الإبل لركبت إليه ^(٢) .

وقدر حل جابر بن عبد الله رضي الله عنه ^(٣) مسيرة شهر إلى عبد الله بن أنيس رضي الله عنه ^(٤) في حديث واحد ^(٥) .

قال جابر رضي الله عنه: كان يبلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً في القصاص ، وكان صاحب الحديث بمصر ، فاشتريت بعيراً فشددت عليه رحلاً ، فسرت حتى وردت مصر ، فقرعت الباب ، فخرج إليّ مملوكٌ له ، فنظر في وجهي ولم يكلمني ، فقال: أعرابي بالباب ، فقال: سله من أنت ؟ فقلت: جابر بن عبد الله الأنصاري ، فخرج إليّ مولاه فلما تراءينا اعتنق أحداً صاحبه ، فقال: يا جابر ما جاءك ؟ فقلت: حديث بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم في القصاص ، ولا أظن

(١) عبد الله بن مسعود رضي الله عنه بن غافل بن حبيب الهذلي: أبو عبد الرحمن ، صحابي من أكابرهم ، فضلاً و عقلاً و قرباً من الرسول صلى الله عليه وسلم ، وهو من أهل مكة ، ومن السابقين إلى الإسلام ، وأول من جهر بقراءة القرآن بمكة ، توفي سنة ٥٣٢ = ٦٥٣ م عن نحو ستين عاماً ، له ٨٤٨ حديثاً .

[تهذيب الكمال ١٦: ١٢١ ، الأعلام ٤: ١٣٨]

(٢) أخرجه البخاري كتاب فضائل القرآن [٦٦] باب القراء من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم [٨] برقم: ٥٠٠٢ ، ومسلم ، كتاب فضائل الصحابة [٤٤] باب من فضائل ابن مسعود رضي الله عنه [٢٢] برقم: ٢٤٦٣ .

(٣) جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام رضي الله عنه الأنصاري ، سلمى ، صحابي من المكثرين في الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وروى عنه جماعة من الصحابة ، له ولأبيه صحبة ، غزاة غزوة ، وكانت له في أوخر أيامه حلقة في المسجد النبوي يؤخذ عنه العلم ، روى البخاري ومسلم وغيرهما له ١٥٤٠ حديثاً ، توفي سنة ٧٨ = ٦٩٧ م . [تهذيب الكمال ٤: ٤٣ ، الأعلام ٢: ١٠٤]

(٤) عبد الله بن أنيس رضي الله عنه أبو يحيى ، من بني وبرة ، من قضاة ، ويعرف بالجهمي ، وليس بالجهمي ، من أهل المدينة ، كان حليفاً لبني سلمة من الأنصار ، صلى إلى القبلتين ، وشهد العقبة ، وقاد بعض السرايا في العصر النبوي ، ورحل بعد ذلك إلى مصر ، وإفريقية ، توفي بالشام سنة ٥٤ = ٦٧٤ م .

[تهذيب الكمال ١٤: ٣١٣ ، الأعلام ٤: ٧٣]

(٥) أخرجه البخاري تعليقاً مجزوماً به [٣٢: ١] في ترجمه الباب ، كتاب العلم [٣] باب الخروج في طلب العلم [٢٠] .

قال المافظ ابن حجر: الإسناد حسن ، وقد اعتضد . [فتح الباري ١: ١٧٤]

وقال أيضاً: في حديث جابر رضي الله عنه دليل على طلب علو الإسناد ، لأنه بلغه الحديث عن عبد الله بن أنيس رضي الله عنه فلم يقنعه حتى رحل فأخذه عنه بلا واسطة . [فتح الباري ١: ١٧٥]

أحدًا ممن مَضَى، و ممن بقي أفهمُ له منك قال: نعم يا جابر، سمعت النبي ﷺ يقول: إن الله يبعثكم يوم القيامة من قبوركم حُفَاةً عُرَاةً بُهْمًا، ينادي بصوتٍ رفيعٍ غيرِ فطيعٍ يُسمعُ مَنْ بَعُدَ كَمَنْ قَرُبَ، فيقول: أنا الدِّيَانُ، لا تظالم اليوم، وعزتي لا يجاوزني اليوم ظلم ظالمٍ، ولو لطمته كَفٌّ بكفٍّ، أو يد على يدٍ، ألا وإنَّ أشد ما أتخوَّفُ على أمتي من بعدي عملُ قومِ لوطٍ، فلترتقب أمتي العذاب، إذا تكافأ النساء بالنساء والرجال بالرجال، قال: والرجل الذي حدثه عبد الله بن أنيس ﷺ (١).

خرج أبو أيوب ﷺ (٢) إلى عقبة بن عامر ﷺ (٣) وهو بمصر يسأله عن حديث سمعه من رسول الله ﷺ فلما قدم أتى منزل مسلمة بن مخلد ﷺ (٤) وهو أمير مصر فأخبره فعجل فخرج إليه فعانقه قال: ما جاءك يا أبا أيوب؟ قال حديث سمعته من النبي ﷺ لم يبق أحد سمعه غيري وغير عقبة، فابعث من يدلني على منزله قال: فبعث معه من يدلُّه على منزل عقبة ﷺ، فأخبر عقبة ﷺ به فعجل إليه فعانقه وقال: ما جاء بك يا أبا أيوب؟

(١) رواه أحمد ٣: ٤٩٥، والبخاري في الأدب المفرد: ٣٤٨ باب المعانقة [٤٤٢] برقم: ١٧٠، وفي التاريخ الكبير ٧: ١٧٠، الترجمة: ٧٦١ والطبراني في مسند الشاميين ١: ١٠٤، برقم: ١٥٦، والحاكم في المستدرک ٢: ٣٧٠-٣٨٤، ٤: ٥٧٤، ٥٧٥، ٥٧٤، والبيهقي في الأسماء والصفات: ٧٨، ٧٩، والخطيب في الرحلة: ١٠٩-١١٤، برقمي: ٣١، ٣٢.

قال المافظ ابن حجر: إسناده صالح. [فتح الباري ١: ١٧٤]

(٢) خالد بن زيد بن كليب بن ثعلبة، أبو أيوب الأنصاري، من بني النجار، صحابي شهد العقبة و بدرًا، وأحدًا والخندق وسائر المشاهد، كان شجاعًا صابراً تقياً محباً للغزو والجهاد، عاش إلى أيام بني أمية وكان يسكن المدينة، فرحل إلى الشام، ولما غزا يزيد القسطنطينية في خلافة أبيه معاوية ﷺ صحبه أبو أيوب غازياً، فحضر الوقائع ومرض فأوصى أن يوغل به في أرض العدو، فلمات في سنة: ٥٢=٦٧٢م، دفن في أصل حصن القسطنطينية، له ١٥٥ حديثاً.

[الطبقات الكبرى لابن سعد ٣: ٤٨٤، تهذيب الكمال ٨: ٦٦، الأعلام ٢: ٢٩٥]

(٣) عقبة بن عامر بن عيس بن مالك الجهني ﷺ، أمير من الصحابة، كان رديف النبي ﷺ، شهد صفين مع معاوية ﷺ، وحضر فتح مصر مع عمرو بن العاص ﷺ، ولى مصر سنة: ٤٤ هـ مات سنة ٥٨ هـ= ٦٧٨ م بمصر، كان شجاعاً فقيهاً شاعراً قارئاً من الرماة، وهو أحد من جمع القرآن.

[تهذيب الكمال ٢٠: ٢٠، الأعلام ٤: ٢٤٠]

(٤) مسلمة بن مخلد بن صامت الأنصاري الخزرجي ﷺ، من كبار الأمراء في صدر الإسلام، وفد على معاوية ﷺ، قبل أن يستتب له الأمر، وشهد معه معارك صفين، وولاه إمارة مصر سنة: ٤٧ هـ توفي بالإسكندرية سنة: ٦٢=٦٨٢م. [سير أعلام النبلاء ٣: ٤٢٤، الأعلام ٧: ٢٢٤]

فقال: حديث سمعته من رسول الله ﷺ لم يبق أحد سمعه غيري وغيرك في ستر المؤمنين؛ قال: نعم؛ سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: مَنْ ستر مؤمناً في الدنيا على خربة ستره الله يوم القيامة؛ فقال له أبو أيوب ﷺ: صدقت؛ ثم انصرف أبو أيوب ﷺ إلى راحلته فركبها راجعاً إلى المدينة؛ فما أدركته جائزة مسلمة بن مخلد ﷺ إلا بعريش مصر^(١). وهذه الأمثلة تدل على إتيان عظيم في حفظ السنة؛ فكانوا قدوة حميدة لمن جاء بعدهم من التابعين وتابعيهم؛ ومراجعة كتاب الخطيب^(٢): الرحلة في طلب الحديث تعطي تصوراً واضحاً عن الجهد الكبير الذي بذله أئمتنا في جمع السنة وحفظها.

ثالثاً: تَوْقِي الصَّحَابَةِ ﷺ وَرَعْرَعَم فِي رَوَايَتِهِمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:

كان الصحابة ﷺ يتورعون أشد التورع في الرواية عن النبي ﷺ؛ فعن عمرو بن ميمون الأودي^(٣) قال: كنت آتي ابن مسعود ﷺ كل خميس؛ فإذا قال: سمعت النبي ﷺ انتفخت أو داحه؛ ثم قال: أو دون ذلك؛ أو قريبا من ذلك؛ أو شبيهاً بذلك؛ أو كما قال^(٤).

(١) الرحلة في طلب الحديث: ١١٨-١٢٠، برقم: ٣٤.

والحديث أخرجه الحُمَيْدِي برقم: ٣٨٤، وأحمد: ١٥٩، والطبراني في الأوسط: ٩٧، برقم: ٨١٣٣؛ وفي سنده أبو سعيد المكي الأعمى وهو مجهول؛ لم يرو عنه إلا ابن جريح؛ لكن الحديث اعتضد بوروده من أوجه كثيرة جداً؛ وكلها لم تخل من المقال؛ لكنها تقوى الحديث ويرتقي بها إلى درجة الحسن.

وانظر مزيداً من الطرق في مجمع الزوائد: ١٣٣.

(٢) أحمد بن علي بن ثابت البغدادي؛ أبو بكر؛ المعروف بالخطيب؛ أحد الحفاظ المؤرخين المقدمين؛ مولده في غزيره [بصيغة التصغير] منتصف الطريق بين الكوفة ومكة؛ سنة: ٣٩٢ هـ =

١٠٠٢ م؛ ووفاته ببغداد سنة ٤٦٣ هـ = ١٠٧٢ م. [وفيات الأعيان: ١، ٩٢؛ الأعلام: ١، ١٧٢]

(٣) عمرو بن ميمون الأودي؛ كثير الحج والعبادة؛ مات سنة: ٧٤ هـ [الكاشف: ٢، ٣٤٤]

(٤) أخرجه ابن ماجه؛ المقدمة؛ باب التوقي في الحديث عن رسول الله ﷺ [٣] برقم: ٢٣؛ وابن

عدي في الكامل: ١، ٩٤.

قال البوصيري: إسناده صحيح؛ احتج الشيخان بجميع رواته. [مصباح الزجاجاة: ١، ٤٨]

قلت: وليس كلام ابن مسعود ﷺ من باب الشك؛ لكنه من شدة التوقي والحذر.

وعن السائب بن يزيد رضي الله عنه (١) قال: صحبتُ عبد الرحمن بن عوف (٢) وطلحة بن عبيد الله (٣) وسعد بن أبي وقاص (٤) والمقداد بن الأسود رضي الله عنه (٥) فلم أسمع أحداً منهم يتحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا أنني سمعتُ طلحة بن عبيد الله يتحدث عن يوم أحد (٦).

كان أنس رضي الله عنه قليل الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وكان إذا حدث عن النبي صلى الله عليه وسلم فرع منه، قال: أو كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (٧).

(١) السائب بن يزيد بن سعيد الكندي، صحابي، مولده قبيل السنة الأولى من الهجرة وهو آخر من توفي من الصحابة بالمدينة المنورة، مات سنة ٩١هـ = ٧١٠م له ٢٢ حديثاً.

[تهذيب الكمال ١٠: ١٩٣، الأعلام ٣: ٦٨]

(٢) عبد الرحمن بن عوف بن عبد عوف بن عبد الحارث رضي الله عنه أبو محمد الزهري القرشي، صحابي، من أكابرهم، وهو أحد العشرة المبشرين بالجنة، وأحد الستة أصحاب الشورى الذين جعل عمر رضي الله عنه الخلافة فيهم، وأحد السابقين إلى الإسلام، قيل: هو الثامن، ولد بعد الفيل بعشر سنين، وشهد بدرًا وأحدًا والمشاهد كلها، وجرح يوم أحد ٢١ جراحةً، وأعتق في يوم واحد ثلاثين عبدًا، توفي سنة: ٣٢هـ = ٦٥٢م. [صفة الصفوة ١: ١٥٨، الترجمة: ٨، الأعلام: ٣٢١]

(٣) طلحة بن عبيد الله بن عثمان التيمي القرشي المدني رضي الله عنه أبو محمد، صحابي شجاع من الأجداد، وهو أحد العشرة المبشرين بالجنة، وأحد الستة أصحاب الشورى، وأحد الثمانية السابقين إلى الإسلام، كان من دهاة قريش، ومن علمائهم، شهد أحدًا، وثبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وبايعه على الموت، فأصيب بأربعة وعشرين جرحاً وسلم، فشهد الخندق وسائر المشاهد، قتل يوم الجمل سنة: ٣٦هـ = ٦٧٦م وهو بجانب عائشه رضي الله عنها، ودفن بالبصرة، له ٣٨ حديثاً.

[طبقات ابن سعد ٣: ٢١٤، الأعلام ٣: ٢١٤]

(٤) سعد بن أبي وقاص [مالك] بن أهيب بن عبد مناف رضي الله عنه القرشي الزهري أبو إسحق الصحابي، الأمير، فاتح العراق ومدائن كسرى، وأحد الستة الذين عينهم عمر رضي الله عنه للخلافة وأول من رمى بسهم في سبيل الله، وأحد العشرة المبشرين بالجنة، مات في قصده بالعقيق على عشرة أميال بالمدينة سنة: ٥٥هـ = ٦٧٥م له ٢٧١ حديثاً. [طبقات ابن سعد ٣: ١٣٧، الأعلام ٣: ٨٧]

(٥) المقداد بن عمرو رضي الله عنه يُعرف بإبن الأسود، الكندي البهراني الحضرمي، أبو معبد، وأبو عمرو، صحابي، من الأبطال، أحد السبعة الذين كانوا أول من أظهر الإسلام، وأول من قاتل على فرس في سبيل الله، توفي سنة: ٣٣هـ = ٦٥٣م له ٤٨ حديثاً. [طبقات ابن سعد ٣: ١٦١، الأعلام ٧: ٢٨٢]

(٦) أخرجه ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال ١: ٩٣.

(٧) أخرجه ابن ماجه المقدمة، باب في التوقي في الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم [٣] برقم: ٢٤، وابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال ١: ٩٣، والخطيب في الكفاية في علم الرواية: ٢٠٦.

كان أبو الدرداء رضي الله عنه ^(١) يحدث بالحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا فرغ منه قال: هذا، أو نحو هذا، أو شكله ^(٢).

رابعاً: تبت الصحابة رضي الله عنهم في سماع الحديث:

إن للرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم شأنًا عظيمًا جدًا، ولذا كان أصحابه رضي الله عنهم يتثبتون عند السماع، ويتأكدون من صحة النقل، ونقل عنهم في ذلك أمثلة كثيرة، أذكر منها:

١: تبت أبي بكر الصديق رضي الله عنه ^(٣):

جاءت الجدة إلى أبي بكر رضي الله عنه تسأله عن ميراثها، فقال لها: مالك في كتاب الله شيء، ولا علمت لك في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً، فقال المغيرة بن شعبه رضي الله عنه ^(٤):

حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطاهم السُّدس، فقال أبو بكر رضي الله عنه: هل معك غيرك؟ فقام محمد بن مسلمة الأنصاري رضي الله عنه ^(٥) فقال مثل ما قال المغيرة رضي الله عنه، فأنفذ لها أبو بكر رضي الله عنه ^(٦).

(١) عويمر بن مالك بن قيس بن أمية الأنصاري الخزرجي، أبو الدرداء، صحابي، من الحكماء الفرسان القضاة، كان قبل البعثة تاجرًا في المدينة المنورة، ثم انقطع للعبادة ولما ظهر الإسلام اشتهر بالشجاعة والنسك، وهو أحد الذين جمعوا القرآن حفظًا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، بلا خلاف، مات بالشام سنة: ٥٣٢هـ = ٦٥٢م، وروى عنه أهل الحديث: ١٧٩ حديثاً.

[الطبقات الكبرى لابن سعد ٣: ٣٩١، الأعلام ٥: ٩٨]

(٢) أخرجه الخطيب في الكفاية في علم الرواية: ٢٠٦.

(٣) عبد الله بن أبي قحافة: عثمان بن عامر بن كعب التيمي، القرشي، أبو بكر، أول من آمن من الرجال، أول الخلفاء الراشدين، وأحد أعظم العرب، كانت العرب تلقبه بعالم قريش، وحرم على نفسه الخمر في الجاهلية فلم يشربها، توفي بالمدينة المنورة سنة: ١٣هـ = ٦٣٤.

[وفيات الأعيان ٣: ٦٤، الأعلام ٤: ١٠٢]

(٤) المغيرة بن شعبه بن أبي عامر بن مسعود الثقفي، أبو عبد الله، أحد دهاة العرب، وقادتهم، وولاتهم، صحابي، أسلم سنة: ٥هـ، شهد الحديبية، واليمامة، وفتح الشام، والقادسية، ونهاوند، وهمدان وغيرها، مات بالكوفة سنة: ٥٠هـ = ٦٧٠م، له ١٢٦ حديثاً.

[الطبقات الكبرى لابن سعد ٤: ٦٢٨، ٢٠: ٢٠، الأعلام ٧: ٢٧٧]

(٥) محمد بن مسلمة الأوسي الأنصاري الحارثي، أبو عبد الرحمن، صحابي، من الأمراء، من أهل المدينة، شهد بدرًا، وما بعدها، إلا غزوة تبوك، مات بالمدينة المنورة سنة: ٤٣هـ = ٦٦٣م.

[الطبقات الكبرى لابن سعد ٣: ٤٤٣، الأعلام ٧: ٩٧]

(٦) أخرجه مالك في الموطأ ٢: ٥١٣، كتاب الفرائض [٢٧] باب ميراث الجدة [٨] برقم: ٤، و.....

ولهذا قال الذهبي^(١) في ترجمة أبي بكر الصديق رضي الله عنه: أنه كان أول من احتاط في قبول الأخبار فهذا يدل على أن مراد الصديق رضي الله عنه: الثبت في الأخبار والتحري، لا سدُّ باب الرواية، ألا تراها لما نزل به أمر الجدة ولم يجده كيف سأل عنه في السنة فلما أخبره الثقة ما اكتفى حتى استظهر بثقة آخر، ولم يقل: حسبنا كتاب الله كما تقوله الخوارج^(٢). وقال الزركشي^(٣): لم يكن هذا من أبي بكر رضي الله عنه تهمة للمغيرة رضي الله عنه إذ قال: هل من آخر؟ ولكنه أراد بهذا الإحتياط في الدين، والتثبيت في الأحكام، وفي هذا دلالة أخرى على من أنكر البحث في الحديث حديث أبي موسى رضي الله عنه في الإستئذان لما حدث به عمر رضي الله عنه فلم يكن هذا من عمر رضي الله عنه لأبي موسى رضي الله عنه على التكذيب، ولكنه أراد الثبات والبيان لثلاياتي آتٍ فيدعي على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما لم يقله^(٤).

٢: تثبت عمر بن الخطاب رضي الله عنه:

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه^(٥) قال: كُنَّا في مجلس عند أبي بن كعب رضي الله عنه^(٦) فأتى

..... أبو داؤد، كتاب الفرائض [١٣] باب في الجدة [٥] برقم: ٢٨٩٤، والترمذي، كتاب الفرائض [٣٠] باب ماجاء في ميراث الجدة [١٠] برقم: ٢١٠١، وابن ماجه، كتاب الفرائض [٢٣] باب ميراث الجدة [٤] برقم: ٢٧٢٤.

(١) محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، شمس الدين، أبو عبد الله، حافظ، مؤرخ، علامة، محقق، تركماني الأصل، من أهل ميفارقين، مولده ووفاته في دمشق، مات سنة: ٥٧٤٨ = ٣٤٨ م. [الدُّرر الكامنة ٣: ٣٣٦، الأعلام ٥: ٣٢٦]

(٢) تذكرة الحفاظ ١: ٣-٢.

(٣) محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي، بدر الدين، عالم بفقهِ الشافعية والأصول، تركي الأصل، مصري المولد والوفاة، ولد سنة: ٥٧٤٥ = ١٣٤٤ م، وتوفي سنة: ٥٧٩٤ = ١٣٩٢ م. [الدُّرر الكامنة ٣: ٣٩٧، الأعلام ٦: ٦٠]

(٤) التذكرة في الأحاديث المشتهرة: ١٠.

(٥) سعد بن مالك بن سنان الخدري الأنصاري، أبو سعيد، صحابي، كان من ملازمي النبي صلى الله عليه وآله وسلم وروى عنه أحاديث كثيرة، غزاة اثنتي عشرة غزوة، وله ١١٧٠ حديثاً، توفي في المدينة المنورة سنة: ٥٧٤ = ٦٩٣ م. [تهذيب الكمال ١٠: ٢٩٤، الأعلام ٣: ٨٧]

(٦) أبي بن كعب بن قيس بن عبيد، من بني النجار، من الخزرج، أبو المنذر، صحابي، أنصاري، كان قبل الإسلام جبراً من أحبار اليهود، مطلعاً على الكتب القديمة، يكتب و يقرأ، ولما أسلم كان من كُتَّابِ الوحي، شهد المشاهد كلها، وكان يفتي على عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان نحيفاً قصيراً، أبيض الرأس والحية، مات بالمدينة المنورة سنة: ٥٢١ = ٤٢ م. [تهذيب الكمال ٢: ٢٦٢، الأعلام ١: ٨٢]

أبو موسى الأشعري رضي الله عنه مُغضباً حتى وقف فقال: أنشدكم الله هل سمع أحد منكم النبي صلى الله عليه وسلم يقول: الإستئذان ثلاث، فإن أذن لك وإلّا فارجع؟ قال أبي رضي الله عنه: وما ذلك؟ قال: استأذنتُ على عمر بن الخطاب رضي الله عنه ثلاث مرات، فلم يؤذن لي، فرجعت ثم جئته اليوم فدخلت عليه، فأخبرته أنني جئت بالأمس فسلمت ثلاثاً، ثم انصرفت، قال: قد سمعناك، ونحن حينئذٍ على شغلٍ، فلوما ستأذنت حتى يؤذن لك، قال: إستأذنت كما سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: فوالله لأوجعن ظهرك وبطنك، أولتأتين بمن يشهدك على هذا، فقالوا: لا يشهدك على هذا إلا الأصغرنا، فقام أبو سعيد رضي الله عنه فقال: كُنَّا نؤمر بهذا، فقال عمر رضي الله عنه: خفي عني هذا من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ألّهاني عنه الصَّفْقُ بالأسواقِ (١).
وزاد مالك (٢) في الموطأ: أن عمر رضي الله عنه قال لأبي موسى رضي الله عنه: أما إني لم أتهمك، ولكنني أردت ألا يتجرأ الناس على الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (٣).

(١) أخرجه البخاري، كتاب البيوع [٣٤] باب الخروج في التجارة [٩] برقم: ٢٠٦٢، كتاب الإستئذان [٧٩] باب التسليم والإستئذان ثلاثاً [١٣] برقم: ٦٢٤٥، كتاب الإعتصام بالكتاب و السنة [٢٢] باب الحجّة على من قال: أن أحكام النبي صلى الله عليه وسلم كانت ظاهرة [٢٢] برقم: ٧٣٥٣، ومسلم كتاب الآداب [٣٨] باب الإستئذان [٧] برقم: ٢١٥٣.

(٢) مالك بن أنس بن مالك الأصبحي الحميري، أبو عبد الله، إمام دار الهجرة، وأحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة، مولده ووفاته بالمدينة المنورة، كان صلباً في دينه، بعيداً عن الأمراء والملوك، توفي سنة: ١٨٩هـ = ٧٩٥م. [وفيات الأعيان: ٤: ١٣٥، الأعلام: ٥: ٢٥٧] (٣) الموطأ: ٢: ٩٦٤، كتاب الإستئذان [٥٤] باب الإستئذان [١] برقم: ٣.

قال المافظ ابن عبد البر: زعم قوم أن في هذا الحديث دليلاً على أن مذهب عمر رضي الله عنه: أن لا يقبل خبر الواحد، وليس كما زعموا، لأن عمر رضي الله عنه قد ثبت عنه استعمال خبر الواحد وقبوله، وإيجاب الحكم به، أليس هو الذي ناشد الناس بمئني: من كان عنده علم رسول الله صلى الله عليه وسلم في الدية فليخبرنا، وكان رأيه أن المرأة لا ترث من دية زوجها، لأنها ليست من عصبته الذين يعقلون عنه، فقام الضحاك ابن سفيان الكلابي، فقال: كتب إلي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أورت امرأة أشيم الضبابي من دية زوجها، فرجع عمر رضي الله عنه. [أخرجه أبو داود كتاب الفرائض [١٣] باب في المرأة ترث من دية زوجها [١٨] برقم: ٢٩٢٧] وكذلك ناشد الناس في دية الجنين: من عنده فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال حمل بن مالك رضي الله عنه: قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنين غرة، قال طاوس: إن الفرس غرة. [أخرجه النسائي كتاب القسامة [٤٥] باب دية جنين المرأة [٣٩، ٤٠] برقم: ٤٨١٦] ولا يشك ذولب، ومن له أقل منزلة في العلم أن موضع أبي موسى رضي الله عنه من الإسلام، ومكانه من الفقه والدين أجل من أن يرد خبره، ويقبل خبر الضحاك بن سفيان الكلابي رضي الله عنه، وحمل بن مالك الأعرابي رضي الله عنه وكلاهما لا يقاس به.....

..... في حال؛ وقد قال له عمر رضي الله عنه في حديث ربيعة هذا: أما إنني لم أتهمك؛ ولكنني خشيت أن يتقول الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فدل على اجتهاد كان من عمر رضي الله عنه في ذلك الوقت لمعنى: الله اعلم به؛ وقد يتحمل أن يكون عمر رضي الله عنه كان عنده ذلك الحين من لم يصحب رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهل العراق وأهل الشام؛ لأن الله فتح عليه أرض فارس و الروم؛ ودخل في الإسلام كثير ممن يجوز عليهم الكذب؛ لأن الإيمان لم يستحكم في قلوب جماعة منهم؛ وليس هذه صفة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن الله قد أخبر أنهم خير أمة أخرجت للناس؛ وأنهم أشداء على الكفار رحماء بينهم؛ وأثنى عليهم في غير موضع من كتابه؛ وإذا جاز الكذب وأمكن في الداخلين إلى الإسلام؛ فيمكن أن عمر رضي الله عنه مع احتياطه في الدين يخشى أن يختلقوا الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الرهبة والرغبة؛ أو طلباً للحجة؛ و فراراً إلى الملجأ والمخرج مما دخلوا فيه لقللة علمهم بما في ذلك عليهم؛ فأراد عمر رضي الله عنه أن يريهم أن من فعل شيئاً يُنكر عليه؛ ففزع إلى الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه؛ ليتثبت له بذلك فعله؛ و جب التثبيت فيما جاء به إذا لم تعرف حاله حتى يصح قوله؛ فأراهم ذلك؛ ووافق أبا موسى رضي الله عنه؛ وإن كان معروفاً بالعدالة؛ غير متهم؛ ليكون ذلك أصلاً عندهم؛ وللحاكم أن يجتهد بما أمكنه إذا أراد به الخير؛ ولم يخرج عما أبيض له. [التمهيد للمافى المواطن من المعاني والأسانيد ٢: ١٢٢: ١٢٣]

قال النووي: قد تعلق بهذا الحديث من يقول: لا يحتج بخبر الواحد؛ وزعم أن عمر رضي الله عنه ردّ حديث أبي موسى رضي الله عنه هذا الكونه خبر واحد؛ وهذا مذهب باطل؛ وقد أجمع من يعتد به على الاحتجاج بخبر الواحد ووجوب العمل به ودلائله من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين وسائر الصحابة رضي الله عنهم ومن بعدهم أكثر من أن يحصر؛ وأما قول عمر رضي الله عنه لأبي موسى رضي الله عنه: أقم عليه البينة فليس معناه: ردّ خبر الواحد من حيث هو خبر واحد؛ ولكن خاف عمر رضي الله عنه مسارعة الناس إلى القول على النبي صلى الله عليه وسلم حتى يقول عليه بعض المبتدعين أو الكاذبين أو المنافقين ونحوهم ما لم يقل؛ وأن كل من وقعت له قضية وضع فيها حديثاً على النبي صلى الله عليه وسلم فأراد سدّ الباب خوفاً من غير أبي موسى رضي الله عنه لا شكاً في رواية أبي موسى رضي الله عنه فإنه عند عمر رضي الله عنه أجل من أن يظن به أن يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم ما لم يقل؛ بل أراد زجر غيره بطريقة؛ فإن من دون أبي موسى رضي الله عنه إذا رأى هذه القضية أو بلغته أو كان في قلبه مرض أو أراد وضع حديث خاف من مثل قضية أبي موسى رضي الله عنه؛ فامتنع من وضع الحديث والمسارة إلى الرواية بغير يقين؛ ومما يدل على أن عمر رضي الله عنه لم يردّ خبر أبي موسى رضي الله عنه لكونه خبر واحد أنه طلب منه إخبار رجل آخر حتى يعمل بالحديث؛ و معلوم أن خبر الإثنين خبر واحد؛ وكذا ما زاد حتى يبلغ التواتر؛ فمالم يبلغ التواتر فهو خبر واحد؛ ومما يؤيده أيضاً ما ذكره مسلم [٣: ١٦٩٧؛ برقم: ٢١٥٤] في الرواية الأخيرة من قضية أبي موسى رضي الله عنه هذه أن أياً رضي الله عنه قال: يا ابن الخطاب! فلا تكونن عذاباً على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: سبحان الله؛ إنما سمعت شيئاً فأحبيت أن أتثبت.

[شرح صحيح مسلم ١٤: ١٣٢]

قال الحافظ العسقلاني: وفيه الدلالة على أن الصحابي الكبير القدر؛ الشديد اللزوم لرسول الله صلى الله عليه وسلم قد يخفى عليه بعض أمره؛ ويسمعه من هو دونه. [فتح الباري ٤: ٢٩٨]

وقال: في الحديث أن لصاحب المنزل إذا سمع الاستئذان أن لا يأذن؛ سواء سلم مرة أم مرتين.....

٣: تبت عائشة رضي الله عنهما:

عن عروة بن الزبير رضي الله عنه ^(١) قال: قالت لي عائشة: يا ابن أختي! بلغني أن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه ما رُبنا إلى الحج فإله فسأله فإنه قد حمل عن النبي صلى الله عليه وسلم علماً كثيراً قال: فلقيته فسألته عن أشياء يذكرها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عروة: فكان فيما ذكر: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إن الله لا ينتزع العلم من الناس انتزاعاً ولكن يقبض العلماء فيرفع العلم معهم ويبقى في الناس رؤوساً جهلاً لا يفتونهم بغير علم فيضلون ويضلون، قال عروة: فلما حدثت عائشة رضي الله عنها بذلك أعظمت ذلك وأنكرته، قالت: أحَدٌ ثك أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول هذا؟ قال عروة: حتى إذا كان قابلاً، قالت له: إن ابن عمرو رضي الله عنه قد قَدِمَ، فالقَهْ ثم فاتحُه حتى تسأله عن الحديث الذي ذكره لك في العلم، قال: فلقيته فسألته، فذكره لي نحو ما حدثني بي في مرته الأولى، قال عروة: فلما أخبرتها بذلك قالت: ما أحسبه إلا قد صدق أراه لم يزد فيه شيئاً ولم ينقص ^(٢).

٤: تبت عبد الله بن عباس رضي الله عنه:

عن مجاهد ^(٣) قال: جاء بُشَيْرُ العَدَوِيِّ ^(٤) إلى ابن عباس رضي الله عنه فجعل يحدث ويقول

.....مرتين أم ثلاثاً إذا كان في شغل له، ديني أو دنيوي، يتعذر بترك الإذن معه للمستأذن، وفيه أن العالم المتبحر قد يخفى عليه من العلم ما يعلمه من هودونه، ولا يقدر ذلك في وصفه بالعلم والتبحر فيه،

قال ابن بطال: وإذا جاز ذلك على عمر رضي الله عنه فما ظنك بمن هودونه. [فتح الباري ١١: ٣١]

(١) عروة بن الزبير بن العوام الأسدي القرشي، أبو عبد الله، أحد الفقهاء السبعة بالمدينة، كان عالماً بالدين، صالحاً، كريماً، لم يدخل في شيء من الفتن، مات بالمدينة المنورة سنة: ٩٣هـ = ٧١٢م.

[وفيات الأعيان ٣: ٢٥٥، الأعلام ٤: ٢٢٦]

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الإعتصام بالكتاب والسنة [٩٧] باب ما يذكر من ذم الرأي [٧] برقم:

٧٣٠٧، ومسلم كتاب العلم [٤٧] باب رفع العلم وقبضه [٥] برقم: ١٤-٢٦٧٣.

(٣) مجاهد بن جبر، أبو الحجاج المكي، مولى بني مخزوم، تابعي، مفسر، من أهل مكة، أخذ التفسير عن ابن عباس رضي الله عنه، تنقل في الأسفار واستقر في الكوفة، وكان لا يسمع بأعجوبة إلا ذهب فنظر إليها،

مات سنة: ١٠٤هـ = ٧٢٢م. [سير أعلام النبلاء ٤: ٤٩٤، الأعلام ٥: ٢٧٨]

(٤) بُشَيْرُ [بالتصغير] بن كعب بن أبي الحميري، العدوي، من بني عدي بن عبد مناة بن أذبن طابخة.

[تهذيب الكمال ٤: ١٨٤]

قال ابن سعد: كان ثقة. [الطبقات الكبرى ٧: ٢٢٣]

ذكره البخاري في تاريخه الصغير [١: ٢٢٤] ضمن من توفي بين سنة: ٨٠هـ وسنة: ٩٠هـ.

قال رسول الله ﷺ، قال رسول الله ﷺ: فجعل ابن عباس رضي الله عنهما لا يأذن لحديثه، ولا ينظر إليه، فقال: يا ابن عباس! مالي، لا أراك تسمع لحديثي؟ أحدثك عن رسول الله ﷺ ولا تسمع؟ فقال ابن عباس رضي الله عنهما: إنا كنا مرة إذا سمعنا يقول: قال رسول الله ﷺ ابتدرته أبصارنا، وأصغينا إليه بأذاننا، فلما ركب الناس الصعب والذلول^(١) لم نأخذ من الناس إلا ما نعرف^(٢).

خامساً: جهود السلف في حفظ السنة وضبطها:

بذل أئمة الإسلام جهوداً عظيمة في حفظ السنة وتنقيحها، وحمایتها من تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، وقد تمثلت جهودهم في مسائل عديدة، أذكر منها:

[١] حفظ السنة:

اهتم السلف الصالح بحفظ حديث النبي ﷺ واتقانه، وجعلوا ذلك شرطاً من شروط الرواية، حتى قال عبد الرحمن بن مهدي^(٣): يحرم على الرجل أن يروي حديثاً في أمر الدين حتى يتقنه ويحفظه كالأية من القرآن وكإسم الرجل^(٤). وقد سطر أئمة الحديث أروع الأمثلة في هذا الباب، وأتوا بما يبهر الإنسان ويعجزه، ومن علامات ذلك:

[أ] غزارة اللفظ:

تميّز بعض الأئمة بكثرة محفوظاتهم وتنوعها، وهناك أمثلة كثيرة جداً على ذلك وقد جمع الحافظ الذهبي تراجم هؤلاء الحفاظ في كتابيه: سير أعلام النبلاء، وتذكرة الحفاظ، وذكر عجائب علومهم وأحوالهم، ومن أمثلة هذا الباب:

(١) قال النووي: أصل الصعب والذل في الإبل فالصعب: العسر المرغوب عنه، والذلول: السهل الطيب المحبوب المرغوب فيه، فالمعنى: سلك الناس كل مسلك مما يحمدهم ويؤمهم.

[شرح صحيح مسلم ١: ٨٠]

(٢) أخرجه مسلم ١: ١٣٠ المقدمة، باب النهي عن الرواية عن الضعفاء.

(٣) عبد الرحمن بن مهدي بن حسان، الحافظ الكبير والإمام العلم الشهير، اللؤلؤي، أبو سعيد البصري، مولى الأزدي، وقيل: مولى العنبر، مولده سنة ١٣٥هـ، مات سنة ١٩٨هـ.

[تذكرة الحفاظ ١: ٣٢٩]

(٤) الكفاية في علم الرواية: ١٦٧.

المثال الأول: حفظ الامام أحمد^(١):

كان الإمام أحمد واسع الحفظ، جمع حديثاً كثيراً، حتى قال أبو زُرعة الرازي^(٢):
كان أحمد بن حنبل يحفظ ألف ألف حديث، فقيل: ما يدريك؟ قال: ذاكرته فأخذت
عليه الأبواب^(٣).

المثال الثاني: حفظ الإمام إسحاق بن راهويه^(٤):

قال أبو داود الخفاف^(٥): سمعتُ إسحاق بن راهويه يقول: لكأني أنظر إلى مائة
ألف حديث في كتبي، وثلاثين ألفاً أسرُدُها، قال: وأملى علينا أحد عشر ألف حديث
من حفظه، ثم قرأها علينا فما زاد حرفاً ولا نقص حرفاً^(٦).

وقال الشعبي^(٧): قال إسحاق بن راهويه: كنت لا أسمع إلا حفظته، وكأني أنظر إلى
سبعين ألف حديث^(٨).

(١) أحمد بن محمد بن حنبل، أبو عبد الله، الشيباني، الوائلي، أحد الأئمة الأربعة، أصله من مرو، ولد
ببغداد سنة: ١٦٤هـ = ٧٨٠م، مات سنة: ٢٤١هـ: ٨٥٥م. [تاريخ بغداد ٤: ١٢٤، الأعلام ١: ٢٠٣]

(٢) عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ المنزومي بالولاء، أبو زُرعة الرازي، من حفاظ
الحديث، الأئمة، من أهل الري، كان يقال: كل حديث لا يعرفه أبو زُرعة ليس له أصل، توفي سنة:
٢٦٤هـ = ٨٧٨م، بالري. [تاريخ بغداد ١٠: ٣٢٦، الأعلام ٤: ١٩٤]

(٣) الكامل لابن عدي ١: ٢٢١-٢٢٢، تاريخ بغداد ٤: ٤١٩-٤٢٠.

(٤) إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي، التميمي، أبو يعقوب ابن راهويه، عالم خراسان في
عصره، ولد سنة: ١٦١هـ = ٧٧٨م، طاف البلاد لجمع الحديث، وهو أحد كبار الحفاظ، أخذ عنه
الإمام أحمد ابن حنبل والبخاري ومسلم والترمذي والنسائي وغيرهم، توفي سنة: ٢٣٨هـ = ٨٥٣م
[تهذيب تاريخ دمشق الكبير ٢: ٩٠٩، الأعلام ١: ٢٩٢]

(٥) سليمان بن داؤد النيسابوري الخفاف. [المقتنى في سرد الكنى ١: ٢٢٥]

روى عن يحيى بن يحيى وإسحاق بن راهويه، صدوق. [الجرح والتعديل ٤: ١١٥]

(٦) سير أعلام النبلاء ١١٤: ٣٧٣.

(٧) عامر بن شراحيل بن عبد ذي كبار، الشعبي، الحميري، أبو عمرو، راوية من التابعين، يضرب المثل
بحفظه، كان ضئيلاً نحيفاً، مات بالكوفة سنة: ١٠٣هـ = ٧٢١م.

[تاريخ بغداد ١٢: ٢٢٧، الأعلام ٣: ٢٥١]

(٨) الكامل في ضعفاء الرجال ١: ٢٢٢، تدريب الراوي ١: ٣١.

المثال الثالث: حفظ الإمام عبد الرحمن بن مرسى:

قال القواريري^(١): أملى عليَّ عبد الرحمن بن مهدي عشرين ألف حديثٍ حفظاً^(٢).

المثال الرابع: حفظ الإمام الصبيدي^(٣):

قال الإمام الشافعي^(٤): مارأيتُ صاحبَ بلغمٍ أحفظ من الحُميدي، كان يحفظ لسفيان بن عيينة^(٥) عشرة آلاف حديث^(٦).

[ب] قوة الحفظ وورقته:

على الرغم من كثرة محفوظات الأئمة وتنوعها، إلا أنهم تميزوا بقوة الحافظة والرعاية الشديدة لمحفوظاتهم حتى قال الأعمش^(٧): كان هذا العلم عند أحدهم لأن يخر من السماء أحب إليه من أن يزيد فيه واواً، أو ألفاً، أو دالاً^(٨).

ولهذا كان الإمام مالك يتحفظ من الباء والتاء والثاء في حديث رسول الله ﷺ^(٩).

(١) عُبيد الله بن عمر بن ميسرة الجُشمي، مولا هم القواريري، أبو سعيد البصري، نزيل بغداد، مات سنة: ٢٣٥هـ. [تهذيب الكمال ١٩: ١٣٠] كان ثقةً كثير الحديث. [الطبقات الكبرى ٧: ٣٥]

(٢) شرح علل الترمذي ١: ١٩٨.

(٣) عبد الله بن الزبير الحُميدي، الأسدي، أبو بكر، أحد الأئمة في الحديث، من أهل مكة، رحل منها مع الإمام الشافعي إلى مصر، ولزمه إلى أن مات، فعاد إلى مكة، يفتي بها وهو شيخ الإمام البخاري، توفي بمكة المكرمة سنة: ٢١٩هـ = ٨٣٤م. [الطبقات الكبرى لابن سعد ٥: ٢٠٥، الأعلام ٤: ٨٧]

(٤) محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع الهاشمي القرشي، المَطلبي، أبو عبد الله، وُلِدَ في غزوة فلسطين، وحمل منها إلى مكة وهو ابن سنين، زار بغداد مرتين، وقصد مصر سنة: ١٩٩هـ، فتوفي بهاسنة: ٢٠٤هـ = ٨٢٠م. [تاريخ بغداد ٢: ٥٦، الأعلام ٦: ٢٦]

(٥) سفيان بن عُيينة بن ميمون الهالبي، الكوفي، أبو محمد، محدث الحرم المكي، من الموالي، وُلِدَ بالكوفة، وسكن مكة المكرمة، وتوفي بهاسنة: ١٩٨هـ = ٨١٤م، كان حافظاً ثقةً واسع العلم، كبير القدر. [تاريخ بغداد ٩: ١٧٤، الأعلام ٣: ١٠٥]

(٦) سير أعلام النبلاء ١٠: ٦١٨، طبقات الشافعية الكبرى ٢: ١٤٠.

(٧) سليمان بن مهران، الأسدي، بالولاء، أبو محمد، الملقب بالأعمش، تابعي مشهور، أصله من بلاد الري، مات بالكوفة سنة: ١٤٨هـ = ٧٦٥م. [تاريخ بغداد ٩: ٣٠٩، الأعلام ٣: ١٣٥]

قال الذهبي: ثقةٌ، جَبَلٌ، ولكنه يدلّس. قال ابن المبارك: إنما أفسد حديث أهل الكوفة: الأعمش و أبو اسحاق. [المُعني في الضعفاء ١: ٢٨٣، الترجمة: ٢٦٢٨]

(٨) الكفاية في علم الرواية: ١٧٨.

(٩) الكفاية في علم الرواية: ١٧٩.

ومن الأمثلة على قوة الحفظ ودقته :

المثال الأول: قوة حفظ الإمام الزهري (١) :

جمع الإمام الزهري علماً عظيماً واجتمع له مالم يجتمع لغيره مع قوة وإتقان، فقد قال عن نفسه: ما استعدت حديثاً قط، وما شككت في حديث إلا حديثاً واحداً فسألتُ صاحبي فإذا هو كما حفظتُ (٢).

وقد أراد هشام بن عبد الملك (٣) أن يمتحنه فسأله أن يُملِّي علي بعض ولده أربع مائة حديث، وخرج الزهري فقال: أين أنتم يا أصحاب الحديث فحدّثهم بتلك الأربع مائة، ثم لقي هشاماً بعد أشهر أو نحوه، فقال للزهري إن ذلك الكتاب ضاع فدعا بكتاب فأملأها عليه، ثم قابل بالكتاب الأول فما غادر حرفاً واحداً (٤).

المثال الثاني: قوة حفظ قتادة بن دعامة (٥) :

(١) محمد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب الزهري، من بني زهرة بن كلاب، من قريش أبو بكر، أول من دَوّن الحديث، وأحد كبار الحفاظ والفقهاء تابعي، من أهل المدينة توفي سنة: ١٢٤هـ = ٧٤٢م. [وفات الأعيان: ٤: ١٧٧، الأعلام ٧: ٩٧]

كان الزهري يفسر الأحاديث كثيراً، وربما أسقط أداة التفسير، فكان بعض أقرانه ربما يقول له: إفصل كلامك من كلام النبي ﷺ. [النكت على كتاب ابن الصلاح ٢: ٨٢٩]

عن مالك: كان ربيعة بن عبد الرحمن يقول لابن شهاب: إن حالي ليس تشبه حالك فقال له ابن شهاب: وكيف ذلك؟ قال ربيعة: أنا أقول برأئي، من شاء أخذهُ فاستحسنهُ وعمل به ومن شاء تركهُ، وأنت في القوم تُحدِّث عن النبي ﷺ فيحفظ. [التاريخ الكبير ٣: ٢٨٦-٢٨٧، جزء القراءة خلف الإمام للبخاري: ٤٩، معرفة علوم الحديث: ٦٢، سير أعلام النبلاء ٦: ٩٠]

(٢) تذكرة الحفاظ ١: ١١١.

(٣) هشام بن عبد الملك بن مروان، من ملوك الدولة الأموية في الشام، ولد في دمشق وبويع فيها بعد موت أخيه يزيد سنة: ١٠٥هـ، كان حسن السياسة، يقظاً في أمره، مات سنة: ١٢٥هـ = ٧٤٣م. [الكامل في التاريخ ٥: ٩٦، الأعلام ٨: ٨٦]

(٤) تذكرة الحفاظ ١: ١١٠، شرح علل الترمذي ١: ٦٧.

(٥) أبو الخطاب قتادة بن دعامة بن عزيز بن عمرو بن ربيعة بن عمرو بن ربيعة بن سدوس السدوسي البصري، الأكمه، كان تابعياً، عالماً كبيراً، مفسراً، حافظاً، مات بواسط في الطاعون سنة: ١١٨هـ = ٧٣٦م. [وفيات الأعيان ٤: ٧٥، الأعلام ٥: ١٨٩]

قال ابن أبي هاتم: قال شعبة: كنت أتفقد قنادة، فإذا قال: سمعتُ، أو حدثنا، حفظتُ، وإذا قال: حدث فلان تركته. [الجرح والتعديل ١: ٦١، الكامل في ضعفاء الرجال ١: ١٥١]

قال الإمام أحمد: كان قتادة أحفظ أهل البصرة، لا يسمع شيئاً إلا حفظه، قرئ عليه صحيفة جابر مرة واحدة فحفظها^(١).

وقال عن نفسه: ما قلت لمحدث قط: أعد عليّ، وما سمعت أذناي شيئاً إلا وعاه قلبي^(٢).

المثال الثالث: قوة حفظ الإمام أحمد:

كان الإمام أحمد آية في الحفظ والإتقان، على الرغم من كثرة محفوظاته، حتى قال فيه ابن المديني^(٣): ليس في أصحابنا أحفظ من أبي عبد الله أحمد بن حنبل، وبلغني أنه لا يحدث إلا من كتاب، ولنا فيه أسوة حسنة^(٤).

ومن شدة إتقانه: أنه كان يقول لابنه عبد الله^(٥): خذ أيّ كتابٍ شئت من كتب وكيع^(٦) فإن شئت أن تسألني عن الكلام حتى أخبرك بالإسناد، وإن شئت بالإسناد حتى أخبرك عن الكلام^(٧).

المثال الرابع: قوة حفظ الإمام ابن أبي شيبة^(٨):

(١) سير أعلام النبلاء ٥: ٢٧٦-٢٧٧.

(٢) تذكرة الحفاظ ١: ١٢٣.

(٣) علي بن عبد الله بن جعفر السعدي بالولاء، المديني، البصري، أبو الحسن، محدث، مؤرخ، كان حافظ عصره، له نحو مئتي مُصنّف، وكان أعلم من الإمام أحمد بإختلاف الحديث، ولد بالبصرة سنة: ١٦١هـ = ٧٧٧م، مات بسامراء سنة: ٢٣٤هـ = ٨٤٩م.

[تاريخ بغداد ١١: ٤٥٧، الأعلام ٤: ٣٠٣]

قال البخاري: ما استصغرت نفسي عند أحدٍ إلا عند عليّ بن المديني. [الكامل في الضعفاء ١: ٢١٣] (٤) الجرح والتعديل ١: ٢٩٥.

(٥) عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، البغدادي، أبو عبد الرحمن، من أهل بغداد، حافظ للحديث، مات سنة: ٢٩٠هـ = ٩٠٣م. [تهذيب الكمال ٤: ٢٨٥، الأعلام ٤: ٦٥]

(٦) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي، نسبة إلى رؤاس، وهو بطن من قيس غيلان، أبو سفيان، حافظ للحديث، ثبت، كان محدث العراق في عصره، ولد بالكوفة سنة: ١٢٩هـ = ٧٤٦م، وأبوه ناظر، على بيت المال فيها، تفقّه وحفظ الحديث واشتهر، توفي سنة: ١٩٧هـ = ٨١٢م.

[حلية الأولياء ٨: ٣٦٨، الأعلام ٨: ١١٧]

(٧) شرح علل الترمذي ١: ٢١٠.

(٨) عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العباسي، مولا هم الكوفي، أبو بكر، حافظ للحديث، عد يم النظر، ثبت التحرير، قال أبو عبيد: إنتهى الحديث إلى أربعة: فأبو بكر بن أبي شيبة أسرد هم له وأحمد.....

قال عمرو بن علي الفلاس^(١): ما رأيت أحداً أحفظ للحديث من ابن أبي شيبه، قدم علينا مع ابن المدني، فسرد للشيباني أربعاً وأربعاً، حفظاً وقام^(٢).
ولهذا قال الخطيب البغدادي: كان متقناً حافظاً أكثر^(٣).
قال الذهبي: كان بحراً من بحور العلم، وبه يضرب المثل في قوة الحفظ^(٤).
المثال الخامس: قوة حفظ الامام البخاري^(٥):

قال أبو جعفر محمد بن أبي حاتم الوراق النحوي: قلت لأبي عبد الله: كيف كان بدء أمرك في طلب الحديث؟ قال: ألهمت حفظ الحديث وأنا في الكتاب، قال: وكم أتى عليك إذ ذاك؟ قال: عشرين أو أقل، ثم خرجت من الكتاب بعد العشر فجعلت أختلف إلى الداخلي وغيره، وقال يوماً فيما كان يقرأ للناس: سفيان عن أبي الزبير عن إبراهيم، فقلت له: يا أبا فلان! إن أبا الزبير لم يرو عن إبراهيم، فانتهرني، فقلت له: إرجع إلى الأصل إن كان عندك، فدخل ونظر فيه، ثم خرج وقال لي: كيف هو يا غلام؟ قلت: هو الزبير بن عدي عن إبراهيم، فأخذ القلم مني وأحكم كتابه وقال: صدقت، فقال له بعض أصحابه: أين كنت إذ رددت عليه؟ قال: ابن إحدى عشرة^(٦).

وقصة البخاري لما قُلبت عليه مائة أحاديث بأسانيدها ومُتونها لإمتحانه، فأعادها

..... أفقهم فيه، وابن معين أجمعهم له، وابن المدني أعلمهم به، مات سنة ٢٣٦هـ = ٨٤٩م.

[تذكرة الحفاظ ٢: ٤٣٢، الأعلام ٤: ١١٧]

(١) عمرو بن علي بن بحر، أبو حفص السقاء الفلاس، باحث من أهل البصرة، سكن بغداد، مات بسراً من رأى سنة ٢٤٩هـ = ٨٦٤م، كان من حفاظ الحديث الثقات.

[تهذيب الكمال ٢٢: ١٦٢، الأعلام ٥: ٨٢]

قال الدارقطني: كان من الحفاظ، وبعض أصحاب الحديث يفضلونه على ابن المدني ويتعصبون له. [تهذيب التهذيب ٨: ٦٨]

(٢) سير أعلام النبلاء ١١: ١٢٣.

(٣) تاريخ بغداد ١٠: ٦٦.

(٤) سير أعلام النبلاء ١١: ١٢٣.

(٥) محمد بن اسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله، حبر الإسلام، حافظ حديث رسول الله ﷺ، صاحب الجامع الصحيح، ولد في بخارى سنة ١٩٤هـ = ٨١٠م، نشأ يتيماً، سمع

من نحو ألف شيخ، مات سنة ٢٥٦هـ = ٨٧٠م، بخرتنك. [تاريخ بغداد ٢: ٤، الأعلام ٦: ٣٤]

(٦) تاريخ بغداد ٦: ٧-٦، الهدى الساري: ٤٧٨، طبقات الشافعية الكبرى ٢: ٢١٦.

عليهم، ثم ساقها على وجهها الصحيح، قصة عجيبة تدل على إمامته في هذا العلم، وقدرته العظيمة على الحفظ والإستيعاب^(١).

٢: جمع السنة وتدوينها

حرص العلماء على سماع حديث النبي ﷺ وتلقيه عن أئمة من الصحابة والتابعين، ثم حرصوا على جمعه وتدوينه وكتابته، وقد مرّ ذلك بثلاث مراحل:

المرحلة الأولى: جمع السنة في أواخر القرن الأول:

لعل من أوائل المحاولات لجمع السنة: ما قدم به عبدالعزیز بن مروان^(٢) حيث كتب إلى كثير بن مرة الحضرمي^(٣) وكان قد أدرك بحمص سبعين بدرياً من أصحاب رسول الله ﷺ^(٤) فكتب إليه أن يكتب إليه بما سمع من أصحاب النبي ﷺ من أحاديثهم، إلا أحاديث أبي هريرة رضي الله عنه فإنه عندنا^(٥).

ولما جاء بعده ابنه عمر بن عبدالعزیز^(٦) حرص على جمع السنة وسلك في ذلك طريقين:

(١) القصة في تاريخ بغداد ٢: ٢٠٠، ووفيات الأعيان ٤: ١٨٩.

(٢) عبدالعزیز بن مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية، أبو الأصغ، أمير مصر، ولد بالمدينة، وولى مصر لأبيه استقلالاً سنة ٦٥هـ، كان يقظاً عارفاً بسياسة البلاد، شجاعاً جواداً، تنصب حول داره كل يوم ألف قصعة للأكلين، مات سنة ٨٥هـ = ٧٠٤م. [وُلَاة مصر: ٤٨، الأعلام ٤: ٢٨]

وهو أول من أحدث القعود يوم عرفة في المسجد بعد العصر. [وُلَاة مصر: ٥٠]

(٣) كثير بن مرة الحضرمي، الرهاوي، أبو شجرة، ويقال: أبو القاسم الشامي، الحمصي.

[تهذيب الكمال ٣: ١٥٨]

قال العجلي: شامي، تابعي، ثقة. [الثقات: ٣٩٧، الترجمة: ١٤١٠]

قال ابن حجر: وهم من عدّه في الصحابة. [تقريب التهذيب: ٤٩١، الترجمة: ٥٦٣١]

(٤) التاريخ الكبير ٧: ٢٠٨، تهذيب الكمال ٢٤: ١٦٠ -

(٥) الطبقات الكبرى لابن سعد ٧: ٤٤٨، تهذيب الكمال ٢٤: ١٦٠.

(٦) عمر بن عبدالعزیز بن مروان بن الحكم الأموي، القرشي، أبو حفص، الخليفة الصالح، والملك العادل، ولد ونشأ بالمدينة، وهو من ملوك الدولة مروانية الأموية، مدة خلافته سنتان ونصف، مات

سنة: ١٠١هـ = ٧٢٠م. [سير أعلام النبلاء ٥: ١١٤، الأعلام ٥: ٥٠]

الأول: كتب إلى أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم (١): أنظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ فاكتبه فإنني خفتُ دُروسَ العلم وذهاب العلماء؛ ولا تقبل إلا حديث النبي ﷺ (٢).

وفي لفظ: أنظر ما كان حديث رسول الله ﷺ أو سنة ماضية أو حديث عمرة بنت عبد الرحمن والقاسم بن محمد؛ فاكتبه فإنني قد خفتُ دُروسَ العلم وذهاب أهله (٣).

الثاني: أمر الزهري يجمع السنة. قال الزهري: أمرنا عمر بن عبد العزيز بجمع السنن؛ فكتبناها دفترًا دفترًا؛ فبعث إلى كل أرض له عليها له سلطان دفترًا (٤).

وربما لم يكتب عمر بن عبد العزيز بأمر من أمرهم بجمع الحديث والسنة فأرسل كتباً إلى الآفاق يحث المسؤولين فيها على تشجيع أهل العلم على دراسة السنة وإحيائها كما كتب: أنه لا رأي لأحد في كتاب؛ وإنما رأي الأئمة فيمالم ينزل فيه كتاب؛ ولم تمض به سنة من رسول الله ﷺ ولا رأي لأحد في سنة سنَّها رسول الله ﷺ (٥). ولهذا قال مالك بن أنس: أول من دَوَّن العلم: ابن شهاب؛ يعني: الزهري (٦).

وقال الشافعي: لولا الزهري ذهب السنن من المدينة (٧).

المرحلة الثانية: تدوين السنة في منتصف القرن الثاني:

لم ينتصف القرن الثاني حتى نشطت حركة تدوين الحديث؛ وكان من سبق إليها من رجال هذا القرن:

- عبد الملك بن عبد العزيز بن جريح البصري بمكة [ت: ١٥٠هـ]

- و محمد بن إسحق [ت: ١٥١هـ]

(١) أبو بكر بن محمد عمرو بن حزم بن زيد بن لوذان الأنصاري الخزرجي البخاري المدني أمير المدينة؛ ثم قاضي المدينة أحد الأئمة الأثبات؛ قيل: كان أعلم أهل زمانه بالقضاء؛ توفي سنة ١١٧هـ وقيل: سنة ١٢٠هـ. [سير أعلام النبلاء: ٥: ٣١٣]

(٢) أخرجه البخاري؛ تعليقاً مجزوماً به؛ ٣٩: ١؛ كتاب العلم [٣١] باب كيف يقبض العلم [٣٥] أو الدارمي ١: ١٣٧؛ برقم: ٤٨٧.

(٣) تقييد العلم: ١٠٥؛ تهذيب الكمال ٣٣: ١٤٠.

(٤) جامع بيان العلم وفضله ١: ٩١-٩٢.

(٥) سنن الدارمي ١: ١٢٥؛ برقم: ٤٣٢.

(٦) شرح علل الترمذي ١: ٣٧.

(٧) تهذيب الأسماء واللغات ١: ٩٦؛ ترجمة رقم: ٢٤.

- وما لك بن أنس بالمدينة [ت: ١٧٩هـ]
- وصنف بها محمد بن عبدالرحمن بن أبي ذئب [ت: ١٥٨هـ] موطأ أكبر من موطأ مالك

- ومعر بن راشد بالبصرة [ت: ١٥٣هـ]
- وسعيد بن أبي عروبة بالشام [ت: ١٥٦هـ]
- وسفيان الثوري بالكوفة [ت: ١٦١هـ]
- وعبد الله بن المبارك بخراسان [ت: ١٨١هـ]
- وهيثم بن بشير بواسط [ت: ١٨٣هـ]
- وجرير بن عبدالحميد بالري [ت: ١٨٨هـ]
- وعبد الله بن وهب بمصر [ت: ١٩٧هـ]

ثم تلاهم كثير من أهل عصرهم في النسخ على منوالهم، وقد كان هذا التصنيف بالنسبة إلى جمع الأبواب، وضم بعضها إلى بعض في مؤلفٍ أو جامع^(١).
قال الحافظ ابن حجر^(٢): «إعلم أن آثار النبي ﷺ لم تكن في عصر أصحابه وكبار تبعهم مُدَوَّنَةً في الجوامع، ولا مُرتَّبَةً لأمرين: **أصلهما**: أنهم كانوا في ابتداء الحال قد نهوا عن ذلك، كما ثبت في صحيح مسلم؛ خشية أن يختلط بعض ذلك بالقرآن العظيم.

وثانيهما: لسعة حفظهم وسيلان أذهانهم، ولأن أكثرهم كانوا لا يعرفون الكتابة ثم حدث في أواخر عصر التابعين تدوين الآثار، و تبويب الأخبار لما انتشر العلماء في

(١) الجامع ما كان مرتباً على أبواب الفقه كالكتب الستة؛ أو على ترتيب الحروف في أوائل الترجمة ككتاب الإيمان والبر، والتوبة، والثواب وهكذا، كما فعله صاحب جامع الأصول، أو بإعتبار رعاية الحروف في أوائل الحديث كما فعل السيوطي في الجامع الصغير، وقد جمع في جامعه الكبيرين الجامع والمسند، فجعل القسم القولي على ترتيب الحروف، والقسم الفعلي على ترتيب المسانيد. [المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبي داود: ١٥: ١٥]

(١) أحمد بن علي بن محمد الكنانى العسقلانى، أبو الفضل، شهاب الدين، ابن حجر، من أئمة العلم والتاريخ، أصله من عسقلان بفلسطين، ولد بالقاهرة سنة: ٧٧٣هـ = ١٣٧٢م وتوفي بهاسنة: ٨٥٢هـ = ١٤٤٩م، ولع بالأدب والشعر، ثم أقبل على الحديث، وأصبح حافظ الإسلام في عصره. [البدر الطالع: ١: ٨٧، الأعلام: ١: ١٧٨]

الأمصار، وكثير الإبتداع من الخوارج و الروافض و منكري الأقدار، فأول من جمع ذلك:

- الربيع بن نجيح [ت: ١٦٠هـ]

- وسعيد بن أبي عروبة [ت: ١٥٦هـ]

وغيرهما، وكانوا يصنفون كل باب على حدة إلى أن قام كبار أهل الطبقة الثالثة فدَوَّنُوا الأحكام (١).

يُردُّ على أقوالهم في أول من صنف إشكالان، نعالجهما فيما يلي :

الإشكال الأول: كيف يكون هؤلاء الأعلام أول من دَوَّنَ، وقد علمنا أن كتابة الحديث وُجدت في عهد النبي ﷺ وفي عهد الصحابة رضي الله عنهم، وكيف نوفق بين هذا وبين ما اشتهر من أن أول من دَوَّنَ الحديث ابن شهاب الزهري بأمر الخليفة العادل عمر بن عبدالعزيز على رأس المائة الأولى من الهجرة؟

فالجواب: أن كتابة الحديث والعلم في عهد الصحابة رضي الله عنهم إنما كانت كتابة خاصة بشخص مُعيَّن، كمدكرة له، لا تتداول بين الناس، ولا تسير على ترتيب ما، وأما الكتابة التي أمر بها الخليفة العادل عمر بن عبد العزيز فهي الكتابة للتدوين العام الذي يتداول بين الناس أيضاً، لكنه لا يسير على ترتيب معين غالباً، حتى جاء هؤلاء الأعلام فدَوَّنُوا الحديث على ترتيب مُعيَّن حسب الموضوعات في المصنَّفات، ثم حسب أسماء الصحابة في المسانيد.

الإشكال الثاني: كيف يصح أن يقال في كل هؤلاء: أن كل واحد منهم أول من دَوَّنَ الحديث؟

فالجواب: أنهم كانوا في عصر واحد، هو سنة خمسين و مائة وما بعد، فكتبوا على الأبواب في عصر واحد، فنُسب إلى كل واحد أنه أول من دَوَّنَ بحسب المصر الذي كان فيه، والله أعلم.

المرحلة الثالثة: تصنيف السنة في القرن الثالث:

في بدايات القرن الثالث أخذ التصنيف دوراً جديداً، فظهرت المصنَّفات، ك:

(١) الهدى السارى: ٦، الفصل الأول.

- مُصَنَّف عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري [١٢٦-٢١١هـ=٧٤٤-٨٢٧م]
 - ومُصَنَّف عبد الله بن محمد بن شيبه العبسي [١٥٩-٢٣٥هـ=٧٧٦-٨٤٩م]
 و المسانيد ك:
 - مسند عبد الله بن الزبير الحميدي الأسدي [ت: ٢١٩هـ]
 - ومسند أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني [١٦٤-٢٤١هـ=٧٨٠-٨٥٥م]
 والجوامع ك:
 - جامع محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري [١٩٤-٢٥٦هـ=٨١٠-٨٧٠م]
 - وصحيح مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري [٢٠٤-٢٦١هـ=٨٢٠-٨٧٨م]
 - وجامع محمد بن عيسى بن سورة البوغي الترمذي [٢٠٩-٢٧٩هـ=٨٢٤-٨٩٢م]
 والسنن ك:
 - سنن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي السمرقندي [١٨١-٢٥٥هـ=٧٩٧-٨٦٩م]
 - وسنن سليمان بن الأشعث: أبو داؤد السجستاني [٢٠٢-٢٨٥هـ=٨١٧-٨٨٩م]
 - وسنن محمد بن يزيد ابن ماجه الربيعي القزويني [٢٠٩-٢٧٣هـ=٨٢٤-٨٨٧م]
 - وسنن أحمد بن علي بن شعيب النسائي [٢١٥-٣٠٣هـ=٨٣٠-٩١٥م]
 وبهذا تبين أن أئمة السنة بذلوا جهداً عظيماً في جمع السنة وتبويبها وتركوا لنا تراثاً
 غزيراً في عشرات المصنفات والدواوين، حتى أصبحت هذه الأمة تمتلك أغنى تراث
 عرفته البشرية، لله الحمد والمنة على هذه النعمة العظيمة .

٢: علم الإسناد:

لما ظهرت الفتن في أواخر الخلافة الراشدة بدأ الأئمة في البحث عن الأسانيد والنظر
 في مصادر الروايات حتى لا يدخل في هذا العلم من ليس من أهله.
 قال محمد بن سيرين^(١): لم يكونوا يسألون عن الإسناد فلما وقعت الفتنة^(٢) قالوا:

(١) محمد بن سيرين البصري الأنصاري بالولاء أبو بكر، إمام وقته في علوم الدين بالبصرة، تابعي،
 من أشراف الكتاب، ولد في البصرة سنة: ٣٣هـ=٦٥٣م، توفي بهاسنة: ١١٠هـ=٧٢٩م، نشأ بزراً، في
 أذنه صمم، تَفَقَّهَ، وروى الحديث، اشتهر بالورع وتعبير الرؤيا [تاريخ بغداد ٥: ٣٣١، الأعلام ٦: ١٥٤]
 (٢) قال القرطبي المحدث: هذه الفتنة يعني بها، والله أعلم، فتنة قتل عثمان رضي الله عنه وفتنة خروج الخوارج
 على علي ومعاوية رضي الله عنهما، فإنهم كَفَرُوا بها حتى استحلوا الدماء والأموال، وقد اختلف في

سمو النارجالكم، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع ولا يؤخذ حديثهم (١).

والإسناد خصيصة من خصائص هذه الأمة، تُروى به الأحاديث، وتُعرف به الطرق، ولهذا تتابع اهتمام الأئمة بالأسانيد، وأصبح الحديث بلا إسناد لا قيمة له، ولهذا قال عبد الله بن المبارك (٢): الإسناد من الدين، ولو لا الإسناد لقال من شاء ما شاء (٣).
قال الثوري (٤): الإسناد سلاح المؤمن، إذالم يكن معه سلاح، فبأي شيء يقاتل (٥)؟
قال شعبة (٦): كل حديث ليس فيه حدثنا، وأخبرنا فهو مثل الرجل بالفلاة معه البعير ليس له خطام (٧).

..... تكفير هؤلاء ولا يُشك في أنّ من كفرهم لم يقبل حديثهم، ومن لم يكفرهم اختلفوا في قبول حديثهم، ولا يظن أحد له فهم أنه يعني بالفتنة: فتنة علي وعائشة ومعوية رضي الله عنهم، إذ لا يصح ما أن يُقال في أحدٍ منهم: مبتدعٌ ولا فاسقٌ، بل كل منهم مجتهدٌ عمِل على حسب ظنه، وهم في ذلك على ما أجمع عليه المسلمون في المجتهدين من القاعدة المعلومة: وهي أن كل مجتهد مأجورٌ غير مأثوم. [المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ١: ١٢٢-١٢٣]

(١) صحيح مسلم، المقدمة ١: ١٥١، الكفاية في علم الرواية: ١٢٢، شرح علل الترمذي ١: ٥١.
(٢) عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي بالولاء التميمي، المروزي، شيخ الإسلام أبو عبد الرحمن، الحافظ، المجاهد، التاجر، صاحب التصانيف والرحلات، جمع الحديث والفقهاء وأيام الناس، والعربية والشجاعة والسخاء، كان من سكان خراسان، مات بهيت [على الفرات] منصرفاً من غزو الروم سنة: ١٨١هـ = ٧٩٧ م. [تاريخ بغداد ١٠: ١٥٢، الأعلام ٤: ١١٥]

(٣) صحيح مسلم، المقدمة ١: ١٥١، شرح علل الترمذي ١: ٥٦.
(٤) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، من بني ثور بن عبدمناة، من مضر، أبو عبد الله، أمير المؤمنين في الحديث، ولد بالكوفة سنة: ٩٧هـ = ٧١٦ م، ونشأ بها، كان سيد أهل زمانه في علوم الدين والتقوى، خرج إلى مكة ثم المدينة المنورة، وانتقل إلى البصرة، فمات منها سنة: ١٦١هـ = ٧٧٨ م. [وفيات الأعيان ٢: ٣٨٦، الأعلام ٣: ١٠٤]

(٥) المجروحين ١: ٣١، شرح علل الترمذي ١: ٥٨.
(٦) شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي الأزدي، أبو بسطام، من أئمة رجال الحديث، حفظاً ودراسةً، وتبناً، ولد بواسط سنة: ٨٢هـ = ٧٠١ م، ونشأ بها وسكن البصرة إلى أن توفي بها سنة: ١٢٠هـ = ٧٧٦ م، وهو أول من فتنش بالعراق عن أمر المحدثين وجانب الضعفاء والمتروكين. [سير أعلام النبلاء ٧: ٢٠٢، الأعلام ٣: ١٦٤]

(٧) المجروحين ١: ٣١، شرح علل الترمذي ١: ٥٨.

وقال ابن جَبَّان^(١): لولم يكن الإسناد، وطلب هذه الطائفة له، لظهر في هذه الأمة من تبدل الدين مظهر في سائر الأمم، وذاك أنه لم تكن أمة لنبي قط حفظت عليه الدين عن التبديل ما حفظت هذه الأمة، حتى لا يتهياً أن يزداد في سنة من سنن رسول الله ﷺ ألف ولا وائو، كما لا يتهياً زيادة مثله في القرآن، فحفظت هذه الطائفة السنن على المسلمين، وكثرت عنايتهم بأمر الدين، ولا هم لقال من شاء ما شاء^(٢).

قال الحاكم^(٣): فلولا الإسناد، وطلب هذه الطائفة له، وكثرة مواظبتهم على حفظه لدَرس منار الإسلام، ولتَمَكَّن أهل الإلحاد والبدع فيه بوضع الأحاديث وقلب الأسانيد فإن الأخبار إذا تعرَّت عن وجود الأسانيد فيها كانت بُتراً، كان إسحاق بن أبي فروة عند الزهري، فجعل ابن أبي فروة يقول: قال رسول الله ﷺ، قال رسول الله ﷺ فقال له الزهري: قاتلك الله يا ابن أبي فروة، ما أجرأك على الله، لا تُسنِدُ حديثك؟ تُحدثنا بأحاديث ليس لها حُطْمٌ ولا أزمة^(٤).

٤: التفتيش في الأسانيد ومنازل الرواة:

كان من ثمرات علم الإسناد: إهتمام العلماء في وقت مبكر جداً بدراسة أحوال الرواة ومراتبهم، من حيث العدالة، والضبط، ومن حيث صحة طرق التحمل والأداء، من حيث تواريتهم وأشياخهم وتلاميذهم ونحو ذلك، وسمي هذا العلم فيما بعد بعلم الجرح والتعديل.

وعلم الجرح والتعديل من العلوم الجليلة التي كانت سبباً رئيسياً من أسباب حفظ الدين، والدَّب عن سنة سيد المرسلين ﷺ.

(١) محمد بن جَبَّان بن معاذ بن معبد التميمي، أبو حازم البستي، محدث، علامة، مؤرخ، جغرافي، ولد في بُست من بلاد سجستان، تنقل الأمصار، وتولى قضاء سمرقند مدة مات ببلده سنة: ٤٣٥هـ = ٩٦٥م. [تذكرة الحفاظ ٣: ٩٢٠، الأعلام ٦: ٧٨]

(٢) المحروحين ١: ٣٠٠.

(٣) محمد بن عبد الله بن حمدويه بن نعيم الضبي، الطهماني، النيسابوري، الشهير بالحاكم، و يُعرف بإبن البيع، أبو عبد الله، من أكابر حفاظ الحديث والمصنفين فيه، مولده بنيسابور سنة ٣٢١هـ = ٩٣٣م، وتوفي بها سنة: ٤٠٥هـ = ١٠١٤م، أخذ عن نحو ألفي شيخ. [تاريخ بغداد ٥: ٤٧٣، الأعلام ٦: ٢٢٧]

(٤) معرفة علوم الحديث: ٦، النوع الأول: معرفة عالي الإسناد.

ولهذا الما قال ابن خلد ج حفظ الدين ، والدب عن سنة سيد المرسلين ﷺ ولهذا لما قال ابن خلد (١) ليحيى بن سعيد القطان (٢):

أما تخشى أن يكون هؤلاء الذين تركت حديثهم خصماء لك عند الله يوم القيامة؟ فقال يحيى : لأن يكونوا خصماء لي أحب إلي من أن يكون خصمي المصطفى ﷺ إذ ذل لم أذب [أي: أ منع] الكذب عن حديثه وشريعته (٣).

وقد اعنتى أئمة الحديث بعلم الرجال عناية فائقة حتى عدّه ابن المديني نصف علم الحديث (٤).

ولهذا صُنفت مصنفات خاصة في هذا العلم، ورُتب فيه الرواة من حيث القوة والضعف ويُن في فيه الذي تقبل روايته من الذي تُرد روايته؛ ولهذا اشترط الأئمة في الناقد المتكلم في الرجال جرحاً وتعديلاً أن يكون بصيراً بأحوال الرجال، واسع الإطلاع على الأخبار خبيراً بالحديث وعلمه، ويجب أن يتحلّى بالأمانة والورع، وبالفتنة والنباهة، عنده ملكة نقدية راسخة تُعينه على تفهّم دقائق العلل وخفايا المسائل.

٥: إرساء قواعد الرواية وأصولها:

لما توسّعت الرواية، وكثرت النقلة، اهتّم علماء الحديث بتقعيد قواعد الرواية، بينوا أصولها ووضوابطها بياناً تفصيلياً، وسمي هذا العلم فيما بعد بعلم مصطلح الحديث و كان من أوائل من كتب فيه الإمام الشافعي في أجزاء متفرقة من كتبه، وخاصة كتابه:

(١) محمد بن خلد بن كثير الباهلي، أبو بكر البصري، ذكره ابن جبان في الثقات ٩: ٨٧، وقال: مات سنة: ٢٣٩هـ، ثقة، ولكنه صليّف. [تهذيب الكمال ٢٥: ١٦٩]

والصليّف: قلة النزّل والخير. [تهذيب اللغة ١٢: ١٣٤]

(٢) يحيى بن سعيد بن فروخ القطان، التميمي، أبو سعيد، من حفاظ الحديث، ثقة، حجة، من أقران مالك وشعبة، من أهل البصرة، كان يفتي بقول أبي حنيفة، ولم يعرف له تأليف إلا ما في كشف الظنون [١٤٦٠] من أن له كتاب المغازي، توفي سنة: ١٩٨هـ = ٧١٣م.

[تاريخ بغداد ١٤: ١٣٥، الأعلام ٨: ٤٧]

(٣) فتح المغيث ٣: ٣٢٣.

(٤) تهذيب الكمال ١: ١٦٥.

(٥) مسلم بن الحجاج بن مسلم، القشيري، النيسابوري، أبو الحسين، حافظ، من أئمة المحدّثين، وُلِدَ بنيسابور سنة: ٢٠٤هـ = ٨٢٠م، ورحل إلى الحجاز ومصر والشام، وتوفي بظاهر نيسابور سنة: ٢٦هـ = ٨٧٥م. [تاريخ بغداد ١٣: ١٠٠، الأعلام ٧: ٢٢١]

”الرسالة“ ثم تلميذه عبد الله الحُمَيْدِي، ثم كتب الإمام مسلم شيئاً من قوانين الرواية في مقدمة صحيحه وكتابه ”التمييز“ وكذلك الترمذي في ”العلل الصغير“ وفي منتصف القرن الرابع ألف الرامهرمزي^(١) كتاب الحليل ”المحدث الفاصل بين الراوي و الواعي“ ثم تتابعت المؤلفات، وكثرت المصنفات من المطولات و المختصرات. ومن أشهر قواعد الرواية التي سأشير إليها في هذه المقدمة: أن أئمة الحديث وضعوا شروطاً خمسة للرواية الصحيحة التي يُعتمد عليها، وهي على سبيل الاختصار:

الشرط الأول: إتصال الإسناد وسلامته من الإنقطاع:

فكل راوٍ لا بُدَّ أن يكون قد سمعه ممن هو فوقه إلى رسول الله ﷺ. ويُعرف الإتصال عادةً بمعرفة تواريخ الرواة ومواليدهم ووفياتهم ورحلاتهم وأسماء شيوخهم وتلاميذهم ومتى وأين وكيف، ثم تتلَمَّذُهمُ على بعضهم وهكذا، لهذا قال سفيان الثوري: لما استعمل الرواة الكذب استعملنا لهم التاريخ^(٢).

ومراجعة كتب الجرح والتعديل وتواريخ الرجال والبلدان تبين الجهد العظيم الذي بذَّله الأئمة في تسجيل كل شاردةٍ وواردةٍ في تواريخ الرجال وسيرهم.

الشرط الثاني: عدالة الرواة في جميع طبقات السند:

ويعرف المحدثون العدالة بأنها: ملكة تحمل صاحبها على ملازمة التقوى و المروءة^(٣).

فالعدل: كل مسلم مميز سليم من أسباب الفسق و خوارم المروءة. ولهذا قال ابن المبارك: العدل من كان فيه خمس خصال: يشهد الجمالة، ولا يشرب

(١) الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي الفارسي، محدث العجم في زمانه، من أدباء القضاء، مات نحو سنة: ٣٦٠هـ = ٩٧٠م. [سير أعلام النبلاء ١٦: ٧٣، الأعلام ٢: ١٩٤] قال المافظ الذهبي: هو مصنف كتاب المحدث الفاصل في علوم الحديث، وما أحسنه من كتاب. [سير أعلام النبلاء ١٦: ٧٣]

يُعدُّ هذا الكتاب أول كتابٍ صُنِّفَ في علم دراية الحديث. قال المافظ ابن حجر: فيما نقله عن صاحب كشف الظنون: ١٦١٢: هو أول كتاب صُنِّفَ في علوم الحديث في غالب الظن.

(٢) مقدمة ابن الصلاح: ٤٣٢

(٣) نزهة النظر: ٣١.

هذا الشراب^(١) ولا تكون في دينه خربة^(٢) ولا يكذب^(٣) ولا يكون في عقله شيء^(٤).

الشرط الثالث: ضبط الرواة في جميع الطبقات:

والرأوي الضابط هو الذي يكون متيقظاً غير مغفل، حافظاً إن حدث من حفظه، ضابطاً لكتابه من التبديل، والتغيير إن حدث من كتابه، وإن كان يحدث بالمعنى اشترط فيه مع ذلك أن يكون عالمًا بما يحيل المعاني^(٥).

ويُعرف ضبط الراوي بدراسة مروياته، وعرضها على مرويات الآخرين، ولهذا اهتم الأئمة بتتبع الطرق وجمعها، ودراسة أحوال الرواة في أزمان مختلفة من أعمارهم، لمعرفة التغيرات التي قد تطرأ على محفوظاتهم، وبذلوا في ذلك جهداً عظيماً حتى إنهم ليدمتهم وشدّة عنايتهم يُميزون الخطأ اليسير النادر في أحاديث الثقات، ويعرفون الصحيح النادر في أحاديث الضعفاء.

كان بعض النقاد يمتحن الرواة ويتأكد من محفوظاتهم، فهذا هو ذا حماد بن سلمة^(٦) قال: كنتُ أقلب على ثابت البناني^(٧) حديثه - وكانوا يقولون: القصاص لا يحفظون،

(١) قال الإمام السافعي: لا يُسمع الحديث ممن يشرب المسكر، ولا كرامة [المجروحين: ١: ٢٩].

(٢) الخربة هي: العيب. [النهاية في غريب الحديث: ٢: ١٨].

(٣) وإن الكاذب في غير حديث رسول الله ﷺ تُردُّ روايته. [الكفاية: ١١٧-١١٨].

(٤) الكفاية في علم الرواية: ٧٩، مقدمة ابن الصلاح: ١٣٦.

(٥) مقدمة ابن الصلاح: ١٣٦-١٣٧، النوع: ٢٣.

(٦) حماد بن سلمة بن دينار البصري، الربعي بالولاء، أبو سلمة، مفتي البصرة، أحد النحاة، وأحد رجال الحديث، كان حافظاً، ثقة، مأموناً، إلا أنه لما كبر ساء حفظه فتركه البخاري، وأمام سلم فاجتهد، وأخذ من حديثه بعض ما سمع منه قبل تغييره مات سنة: ١٦٧هـ = ٧٨٤م.

[تهذيب الكمال: ٧: ٢٥٣، الأعلام: ٢: ٢٧٢]

وانظر للبحث عن صنيع الإمام البخاري: الثقات لابن حبان: ٦: ٢١٦-٢١٧، ومقدمة صحيح ابن حبان: ١٥٣-١٥٤.

(٧) ثابت بن أسلم البُناني: أبو محمد البصري، وبنانة: هم بنو سعيد بن لُوي بن غالب، مات سنة:

١٢٣هـ. [تهذيب الكمال: ٤: ٣٤٢]

قال الإمام أحمد: كان ثابت ثبت في الحديث، من الثقات المأمونين، صحيح الحديث، وكان يقص. [الجرح والتعديل: ٢: ٤٤٩، الترجمة: ١٨٠٥]

و كنت أقول لحديث أنس رضي الله عنه كيف حدثك ابن أبي ليلى ^(١) فيقول: لا، إنما حدثناه أنس رضي الله عنه، وأقول لحديث عبدالرحمن بن أبي ليلى: كيف حدثك أنس رضي الله عنه فيقول: لا، إنما حدثناه عبدالرحمن بن أبي ليلى ^(٢).

ولهذا كان حماد بن سلمة يقول: قلبت أحاديث علي ثابت البناني فلم تنقلب، وقلبْتُ علي أبا بن أبي عياش ^(٣) فانقلبت ^(٤).

الشرط الرابع: سلامة الرواية من العلة ^(٥):

العلة هي: سبب غامض، خفي، قاذح في صحة الحديث مع ظهور السلامة منه، ومعرفة الحديث المعمل من أدق علوم الحديث وأغمضها ولهذا لا يستطيع تمييز العلل إلا الأئمة الجهابذة، وذلك يجمع الطرق وتتبع مخارجها وعرضها على بعضها، واستقراء أحوال الرواة وسيرمُتون الحديث ثم تطبيق المعايير التي وضعها المحدثون ^(٦).

الشرط الخامس: سلامة الرواية من الشذوذ:

والشذوذ هو: التفرد، والحديث الشاذ هو ما رواه المقبول مخالفاً من هو أولى منه، لكثرة عدد، أو زيادة حفظ.

ومعرفة الحديث الشاذ من العلوم الدقيقة جداً حتى قال الحافظ ابن حجر: هو أدق من المعلل بكثير، فلا يتمكن من الحكم به إلا من مارس الفن غاية الممارسة وكان في الذروة من الفهم الثاقب، ورسوخ القدم في الصناعة، ورزقه الله نهاية الملكة ^(٧).
وتحت كل شرط من هذه الشروط الخمسة توجد تفاصيل وتفريعات كثيرة تراجع

(١) عبد الرحمن بن أبي ليلى، واسمه: يسار، ويقال: بلال، وقيل: داؤد بن بلال بن بُلَيْل الأنصاري، الأوسي، أبو عيسى الكوفي، مات سنة: ٨٣هـ. [تهذيب الكمال ١٧: ٣٧٢]

(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: ٤٧، النص: ١٥٤.

(٣) أبان بن أبي عياش، واسمه: فيروز، ويقال: دينار، مولى عبدالقيس العبدي، أبو إسْمَعِيل البصري، متروك الحديث، كان رجلاً صالحاً لكنه بُلي بسوء الحفظ. [تهذيب الكمال ٢: ١٩-٢٢]

(٤) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: ٤٧، النص: ١٥٥.

(٥) قال ابن مسعود: لأن أعرف علة حديث أحب إلي من أن أستفيد عشرة أحاديث.

[سير أعلام النبلاء ٩: ٢٠٦]

(٦) وانظر قصة إمتحان يحيى بن معين للفضل بن دكين للتأكد من حفظه، حيث أثقل عليه يحيى

حتى رفضه فرمى به فقال يحيى: والله لرفسة أحب إلي من سَفَرْتِي. [تاريخ بغداد ١٢: ٣٥٤]

(٧) توضيح الأفكار ١: ٣٧٩.

في مظانها، وإنما المقصود الإشارة إلى دقة المحدثين في تمييز الروايات، وحرصهم على بيان منازل الرواة، وكانت نتيجة ذلك أنهم أصبحوا حصوناً واقيةً، ودروعاً حاميةً، لا يستطيع عابثٌ أو جاهلٌ أو مفرطٌ أن يدخل في سنة النبي ﷺ مالميس منها، ولهذا قال الإمام الثوري: لو هم رجلٌ أن يكذب في الحديث، وهو في بيتٍ في جوف بيتٍ لأظهر الله عليه (١).

وفي ختام هذه المقدمة: أقدم عملي في هذا الكتاب لطلبة العلم وغيرهم من المؤمنين، راجياً أن ينتفعوا به، وقد اجتهدت ما استطعت في تجويده، وتزويقه وتيسيره للناس، وهذا جهدي بين أيديهم فلا أطيل ببيانه، والله المسؤل أن يوفقني لخدمة السنة المطهرة، والعمل بها، ونشر كتبها وعلومها. آمين.

– رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ.

– رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا.

– رَبِّ اغْفِرْ لِي وَتُبْ عَلَيَّ إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الْغَفُورُ.

– وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ الْكَرِيمِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ.

أللمهم آمين

وأنا العبد الضعيف النحيف

الدكتور سراج الإسلام هنييف

عفا الله عنه وستر عيوبه وغفر ذنوبه

٢٥ / ١٢ / ٢٠٠٧ من الميالد

(١) سير أعلام النبلاء ٧: ٤٨٠٢.

عرفتُ/علمتُ

تقول: عرفت الشيء وعلمته؛ إذا أردت الإثبات الذي يرتفع معه الجهل إلا أن قولك: عرفت يقتضي مفعولاً واحداً، كقولك: عرفتُ زيداً، و علمتُ يقتضي مفعولين، كقولك: علمتُ زيداً عاقلاً؛ ولذلك صارت المعرفة تستعمل خصوصاً في توحيد الله تعالى وإثبات ذاته؛ فنقول: عرفتُ الله، ولا تقول: علمتُ الله؛ إلا أن تضيف إليه صفة من الصفات فتقول: علمتُ الله عدلاً، وعلمته قادراً؛ ونحو ذلك من الصفات؛ وحقيقة البيان في هذا أن العلم ضده ال جهل، والمعرفة ضدها النكرة. [عجاز القرآن، خطابي: ٢٦-٢٧]

مفتاحُ الجنة في الإحتجاج بالسنة



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، وبه ثقّيتي، وسلامٌ على عباده الذين اصطفى.

إعلموا، يرحمكم الله، أنّ من العلم كهيئة الدواء، ومن الآراء كهيئة الخلاء، لا تذكر إلا عند داعية الضرورة، وأن مما فاح ريحه في هذا الزمان، وكان دارساً بحمد الله تعالى منذ أزمان، وهو أنّ قائلاً رافضياً^(١) زنديقاً^(٢) أكثر في كلامه أن السنة النبوية والأحاديث

(١) قال الفيومي: رفضته رفضاً من باب ضرب، وفي لغة من باب قتل، تركته، والرافضة فرقة من شيعة الكوفة سُموا بذلك لأنهم رفضوا أي: تركوا زيد بن علي حين نهاهم عن الطعن في الصحابة فلما عرفوا مقاتله، وأنه لا يبرأ من الشيخين رفضوه، ثم استعمل هذا اللقب في كل من غلا في هذا المذهب، وأجاز الطعن في الصحابة [المصباح المنير: ٨٩]

قال السعبي: إن الروافض شرّ من اليهود والنصارى، فإن اليهود سُئِلوا عن اختيار ملتهم فقالوا: أصحاب موسى عليه السلام، والنصارى سُئِلوا عن اختيار ملتهم فقالوا: الحواريون، الذين كانوا مع عيسى عليه السلام، وسُئِلوا الرافضة عن شرّ هذه الأمة فقالوا: أصحاب محمد ﷺ. [التبصير في الدين: ٤١-٤٢]

قال البخاري: ما أبالي صلّيت خلف الجهمي والرافضي، أم صلّيت خلف اليهود والنصارى، ولا يسلم عليهم، ولا يُعادون، ولا يُناكحون، ولا يُشهدون، ولا تُؤكل ذبائحهم. [خلق أفعال العباد: ٣٥]

قال المافظ ابن تيمية: الرافضة هم أكذب طوائف أهل الأهواء، وأعظمهم شرّاً، فلا يُوجد في أهل الأهواء أكذب منهم، ولا يُبعد عن التوحيد منهم، حتى إنهم يخربون مساجد الله التي يُذكر فيها اسمه فيعطّلونها عن الجماعات والجمعات، ويعمرون المشاهد التي على القبور، التي نهى الله ورسوله ﷺ عن اتخاذها، والله سبحانه في كتابه إنما أمر بعمارة المساجد، لا المشاهد. [إقتضاء الصراط المستقيم: ٢٨١-٢٨٢]

أمّا غلاً تُهم فقالوا بالوَهْيَةِ الأئمة، وأباحوا محرّمات الشريعة، وأسقطوا أو جوبّ فرائض الشريعة كالليانية، والمُغيرية، والجناحية، والمنصورية، والخطابية، والحلولية، ومن جرى مجراهم، فما هم من فرق الإسلام، وإن كانوا منتسبين إليه. [الفرق بين الفرق: ٢٣-٢٤]

(٢) قال الفيومي: الزنديق مثل: قنديل، قال بعضهم: فارسيّ معرّب، وقال ابن الجواليقي: رجلٌ زنديقيّ وزنديقيّ إذا كان شديد البخل، وهو محكيّ عن ثعلب، وعن بعضهم: سألت أعرابياً عن الزنديق فقال: هو النظار في الأمور، والمشهور على ألسنة الناس: أن الزنديق هو الذي لا يتمسك بشريعة ويقول بدوام الدهر، والعرب تُعبر عن هذا بقولهم: ملحد، أي: طاعن في الأديان. [المصباح المنير: ٩٨]

المروية [زادها الله علواً وشرفاً] لا يُحتج بها؛ وأن الحجة في القرآن خاصة؛ وأورد على ذلك حديث: ماجاءكم من حديث فأعرضوه على القرآن؛ فإن وجدتم له أصلاً فخذوا به وإن لا فَرُدُّوه^(١).

هكذا سمعت هذا الكلام بجملته منه؛ وسمعه منه خلائق غيري؛ فمنهم من لا يلتقي

(١) قال الإمام السافعي: ما روى هذا أحدٌ يُثبِت حديثه في شيءٍ صَغُرَ ولا كَبُرَ وهذه رواية منقطعة عن رجلٍ مجهولٍ؛ ونحن لا نَقْبَلُ مثل هذه الرواية في شيءٍ. [الرسالة: ٢٢٥]

قال البيهقي: قال أحمد: هذه الرواية منقطعة؛ وكأنه أراد بالمجهول: خالد بن أبي كريمة فلم يُعرف من حاله ما ثبت به خبره؛ وقدرُوي من أوجهٍ آخرٍ؛ كلها ضعيفٌ؛ قد بينتُ ضعف كل واحدٍ منها في كتاب المدخل. [معرفة السنن والآثار: ٦٩]

وقال أيضاً: والحديث الذي روي في عرض الحديث على القرآن باطلٌ؛ لا يصحُّ وهو ينعكس على نفسه بالبطان؛ فليس في القرآن دلالة على عرض الحديث على القرآن. [دلائل النبوة: ٢٧]

وقد كتب الصافظ أبو محمد بن هزم في هذا المعنى فصلاً نفيساً جليلاً؛ وروى بعض ألفاظ هذا الحديث المكذوب؛ وأبان عن عللها فشفقني؛ ومما قال فيه: ولو أن امرأً قال: لا تأخذوا ما وجدنا في القرآن لكان كافراً بإجماع الأمة؛ ولكان لا يلزمه إلا ركعة ما بين دلوك الشمس إلى غسق الليل؛ وأخرى عند الفجر؛ لأن ذلك هو أقل ما يقع عليه اسم صلاة؛ ولا حدٌ للأكثر في ذلك؛ وقائل هذا كافرٌ مشركٌ حلالٌ الدَّم والمال؛ وإنما ذهب إلى هذا بعض غالية الرافضة ممن قد اجتمعت الأمة على كفرهم. [الإحكام في أصول الأحكام، الجزء الأول: ٢١٤]

قد ورد في هذا المعنى عن يزيد بن ربيعة ثنا أبو الأشعث عن ثوبان بن مولى رسول الله ﷺ مرفوعاً: ألا إن رحي الإسلام دائرة؛ قال: فكيف نصنع يا رسول الله؟ قال: أعرضوا حديثي على الكتاب؛ فما وافقه فهو مني وأناقلته. [المعجم الكبير: ٩٧: ٢؛ برقم: ١٤٢٩]

قلت: وهذا حديثٌ إسناده ضعيفٌ جداً؛ يزيد بن ربيعة هو: أبو كامل الرحبي الدمشقي؛ قال فيه البخاري: حديثه مناكير. [التاريخ الكبير: ٣٣٢: ٨؛ الترجمة: ٣٢١٠]

وتركه النسائي والدارقطني. [الضعفاء للنسائي: ٦٤٣؛ للدارقطني: ٥٩٠]

قال الجوزجاني: أحاديثه أباطيلٌ؛ أخاف أن تكون موضوعة. [أحوال الرجال: ١٦٠]

وقد ورد عند الطبراني بسنده عن أبي حاضر عن الوضين بن عطاء الدمشقي؛ عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر ﷺ مرفوعاً. [المعجم الكبير: ١٢٤٤: ٢٤٤؛ برقم: ١٣٢٢٤]

قلت: وفيه أبو حاضر عبد الملك بن عبد ربه؛ وهو منكر الحديث. [مجمع الزوائد: ١٧٠: ١]

والوضين؛ صدوقٌ؛ سبى الحفظ؛ ورُمي بالقدر. [تقريب التهذيب: ٦١٠؛ الترجمة: ٧٤٠٨]

وقد وردت في هذا المعنى أحاديث كثيرة؛ كلها موضوعة؛ قال محمد طاهر بن علي الهندي: قال الخطابي: وضعته الرنادقة. [تذكرة الموضوعات: ٢٨]

قال الصُّفاني: هو موضوعٌ. [كشف الخفاء: ٨٩: ١-٩٠؛ برقم: ٢٢٠]

لذلك بالأ؛ ومنهم من لا يعرف أصل هذا الكلام، ولا من أين جاء، فأردت أن أوضح للناس أصل ذلك وأبين بطلانه؛ وأنه من أعظم المهالك.

فاعلموا رحمكم الله أن من أنكر كون حديث النبي ﷺ قولاً كان أو فعلاً بشرطه المعروف في الأصول حجةً كفروا وخرج عن دائرة الإسلام وحشر مع اليهود والنصارى أو مع من شاء الله من فرق الكفرة.

روى الإمام الشافعي رحمه الله يوماً حديثاً وقال: إنه صحيح، فقال له قائل: أتقول به يا أبا عبد الله؟ فاضطرب؛ وقال: يا هذا أريتني نصرانياً؟ أريتني خارجاً من كنيسته^(١)؟ أريتني في وسطى زناراً^(٢)؟ أروي حديثاً عن رسول الله ﷺ ولا أقول به^(٣).

وأصل هذا الرأي الفاسد أن الزنادقة وطائفة من غلاة الروافض ذهبوا إلى إنكار الإحتجاج بالسنة؛ والإقتصار على القرآن؛ وهم في ذلك مختلفوا المقاصد؛ فمنهم من كان يعتقد أن النبوة لعلي عليه السلام^(٤) وأن جبريل عليه السلام أخطأ في نزوله على سيد المرسلين ﷺ. تعالَى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً^(٥).

ومنهم من أقر للنبي ﷺ بالنبوة ولكن قال: إنَّ الخلافة كانت حقاً لعلي عليه السلام؛ فلما عدل بها الصحابة عنه إلى أبي بكر عليه السلام قال هؤلاء المخذولون -لنعم الله- كفروا حيث جاروا

(١) الكنيسة: متعبد اليهود وتطلق أيضاً على متعبد النصارى. [المصباح المنير: ٢٠٧]

(٢) الزنار: للنصارى؛ وزان تفتح والجمع: زنابير؛ وتزتر النصراني: شد الزنار على وسطه؛ وزترته

[بالتشديد]: البسته الزنار. [المصباح المنير: ٩٨]

(٣) أخبار أصبهان ١: ١٨٣، حلية الأولياء ٩: ٦٠، مناقب الشافعي للبيهقي ١: ٤٧٤، المدخل إلى

السنن الكبرى: ٢٠٥، أعلام الموقعين ٢: ٢١٣، سير أعلام النبلاء ١٠: ٣٤٠.

(٤) علي بن أبي طالب بن عبد المطلب عليه السلام، الهاشمي القرشي، أبو الحسن، رابع الخلفاء الراشدين؛ وأحد العشرة المبشرين لهم بالجنة؛ أول الناس إسلاماً بعد خديجة رضي الله عنها؛ كان ابن عم النبي ﷺ وصهره علي فاطمة رضي الله عنها؛ أحد الشجعان الأبطال ومن أكابر الخطباء والعلماء بالقضاء

توفي سنة: ٤٠ هـ = ٦٦١ م. [البدء والتاريخ ٥: ٧٣، الأعلام ٤: ٢٩٥]

(٥) هم الغرابية؛ كانوا يقولون: أن الله تعالى بعث جبريل عليه السلام إلى علي عليه السلام فغلط وجاء إلى محمد عليه السلام وقالوا: وإنما غلط لأنه كان يشبه محمداً عليه السلام وكان أشبه به من الغراب بالغراب؛ والذباب من الذباب؛ من أجل هذا سُموا غرابية؛ وهؤلاء كانوا يُلعنون صاحب الرّيش؛ يعنون به: جبريل عليه السلام.

[التبصير في الدين: ١٢٨، الفرق بين الفرق: ٢٥٠]

وعد لوالبحق عن مستحقه^(١) وكفروا- لعنهم الله- علياً^(٢) أيضاً لعدم طلبه حقه فنونا على ذلك رد الأحاديث كلها لأنهم عندهم بزعمهم من رواية قوم كفار؛ فإننا لله وإنا إليه راجعون.

وهذه آراء ما كنت أستحل حكايتها؛ لولا ما دعت إليه الضرورة من بيان أهل هذا المذهب الفاسد؛ الذي كان الناس في راحة منه منذ أعصار.

وقد كان أهل هذا الرأي موجودين بكثرة في زمن الأئمة الأربعة^(٣) فمن بعدهم و تصدى الأئمة الأربعة وأصحابهم في دُروسهم؛ ومناظراتهم؛ وتصانيفهم للرد عليهم؛ و سنسوق إن شاء الله تعالى جملة من ذلك.

قال الشافعي^(٤) في الرسالة ونقله عنه البيهقي^(٥) في المدخل:

وضع الله^(٦) رسوله^(٧) من دينه وفرضه و كتابه الموضع الذي أبان تعالى أنه جعله علماً لدينه؛ بما افترض من طاعته؛ وحرم من معصيته؛ وأبان من فضيلته بما قرن من الإيمان برسوله مع الإيمان به؛ فقال:

-فَأَمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةً إِنْتَهُوَ خَيْرًا لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ. [سورة النساء: ١٧١: ٤]

-إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَىٰ أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّىٰ يَسْتَأْذِنُوهُ. [سورة النور: ٦٢: ٢٤]

فجعل كمال ابتداء الإيمان؛ الذي ما سواه تبع له؛ الإيمان بالله ثم برسوله؛ فلو آمن عبداً

(١) هم الجارودية من الزيدية؛ أتباع أبي الجارود؛ زياد بن زياد.

[التبصير في الدين: ٢٧؛ الفرق بين الفرق: ٣٠.]

(٢) المراد منهم عند أهل السنة والجماعة:

-الإمام أبو حنيفة؛ النعمان بن ثابت [٨٠- ١٥٠هـ]

-والإمام مالك بن أنس [٩٣- ١٧٩هـ]

-والإمام الشافعي؛ محمد بن إدريس الشافعي [١٥٠- ٢٠٤هـ]

-والإمام أحمد بن محمد بن حنبل [١٦٤- ٢٤١هـ]

(٣) أحمد بن الحسين بن علي؛ أبوبكر؛ من أئمة الحديث؛ وُلِدَ في حُسْرُو جرد [من قرى بيهق نيسابور] سنة: ٣٨٤هـ = ٩٩٤م؛ الفقيه الشافعي؛ الحافظ الكبير المشهور؛ واحد زمانه؛ وفرد أقرانه في الفنون؛ من كبار أصحاب الحاكم أبي عبد الله ابن البيهقي في الحديث؛ ثم الزائد عليه في أنواع العلوم؛ توفي سنة: ٤٥٨هـ = ١٠٦٦م. [وفيات الأعيان: ١: ٧٥-٧٦؛ الأعلام: ١: ١١٦]

به، ولم يؤمن برسوله لم يقع عليه اسم كمال الإيمان أبداً، حتى يؤمن برسوله معه (١). قال الإمام الشافعي رحمته الله: ففرض الله على الناس اتباع وحيه وسنن رسوله، فقال في كتابه: لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَ يُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ. [سورة آل عمران ٣: ١٦٤] مع أي سواه ذكر فيهن الكتاب والحكمة (٢).

وقال: ذكر الله الكتاب، وهو القرآن، وذكر الحكمة، فسمعت من أرضي من أهل العلم بالقرآن يقول: الحكمة سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا يشبه ما قال: والله أعلم (٣).

وقال: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اطِّعُوا اللَّهَ وَاطِّعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا. [سورة النساء: ٥٩]

فقال بعض أهل العلم: أولو الأمر: أمراء سرايا رسول الله صلى الله عليه وسلم والله أعلم؛ وهكذا أخبرنا وهو يشبه ما قال: والله أعلم؛ لأن كل من كان حول مكة من العرب لم يعرف إمارة، وكانت تأنف أن يعطي بعضها بعضاً طاعة الإمارة، فلما دانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم بالطاعة لم تكن ترى ذلك يصلح لغير رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرُوا أن يُطِيعُوا أولي الأمر الذين أمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم لاطاعة مطلقة، بل طاعة مستثناة، فيما لهم وعليهم فقال: فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ يعني: اختلفتم في شيء فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ، وهذا إن شاء الله كما قال في أولي الأمر؛ إلا أنه يقول: فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ يعني: -والله أعلم- هم وأمرؤهم الذين أمرُوا بطاعتهم فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ يعني: -والله أعلم- إلى ما قال الله والرسول إن عرفتموه، فإن لم تعرفوه سألتهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه إذا وصلتكم أو من وصل منكم إليه (٤).

وقال أيضاً: قال الله تعالى: إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ

(١) العصمة لله، وكتابه، ولأنبيائه، وقد أبى الله العصمة لكتاب غير كتابه، كما قال بعض الأئمة من السلف، وإن الإمام الشافعي ذكر هذه الآية محتجاً بها على أن الله قرن الإيمان برسوله محمد صلى الله عليه وسلم مع الإيمان به، ولكن الآية التي ذكره ليست في موضع الدلالة على ما يريد؛ لأن الأمر فيها بالإيمان بالله وبرسوله كافة.

(٢) الرسالة: ٧٣-٧٥ الفقرات: ٢٣٦-٢٣٩، معرفة السنن والآثار: ١: ٦٣-٦٤.

(٣) الرسالة: ٧٦-٧٧ الفقرات: ٢٤٤-٢٤٧، معرفة السنن والآثار: ١: ٦٤.

(٤) الرسالة: ٧٩-٨٠ الفقرات: ٢٥٩-٢٦٤، معرفة السنن والآثار: ١: ٦٤.

فَمَنْ نَكَتْ فَإِنَّمَا يَنْتُكَ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَمِيسُوتُهُ أَجْرًا عَظِيمًا.
[سورة الفتح ٤٨: ١٠]

وقال: مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ. [سورة النساء ٤: ٨٠]
فَأَعْلَمَهُمْ أَنَّ بَيْعَتَهُمْ رَسُولَهُ بَيْعَتُهُ، وَكَذَلِكَ أَعْلَمَهُمْ أَنَّ طَاعَتَهُمْ طَاعَتُهُ، وَقَالَ: فَلَا وَرَبِّكَ
لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ
وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا. [سورة النساء ٤: ٦٥]

نُزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِيمَا بَلَّغْنَا - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - فِي رَجُلٍ خَاصِمِ الزَّبِيرِ رضي الله عنه ^(١) فِي أَرْضٍ، فَقَضَى
النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِهَا لِلزَّبِيرِ رضي الله عنه ^(٢) وَهَذَا الْقَضَاءُ سَنَةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَا حَكْمَ مَنْصُوصٍ فِي
الْقُرْآنِ، وَالْقُرْآنُ يَدُلُّ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - عَلَى مَا وَصَفْتُ، لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ قَضَاءً بِالْقُرْآنِ كَانَ حَكْمًا
مَنْصُوصًا بَكِتَابِ اللَّهِ، وَأَشْبَهَ أَنْ يَكُونَ إِذَا لَمْ يُسَلِّمُوا لِحُكْمِ كِتَابِ اللَّهِ نَصًّا غَيْرَ مُشْكَلٍ
الْأَمْرَ: أَنَّهُمْ لَيْسُوا بِمُؤْمِنِينَ إِذَا رَدُّوا حَكْمَ التَّنْزِيلِ، إِذَا لَمْ يُسَلِّمُوا ^(٣).

وَاحْتَجَّ صلى الله عليه وسلم أَيْضًا فِي فِرْضِ إِتِّبَاعِ أَمْرِهِ بِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ
كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ
عَنْ أَمْرِهِ أَلَّا تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ. [سورة النور ٢٤: ٦٣]
وَقَالَ: وَإِذَا دُعِيَ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ.

[سورة النور ٢٤: ٤٨]

وقال: وَمَا أَتَيْتُكُمْ الرَّسُولَ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا. [سورة الحشر ٥٩: ٧]
فَأَعْلَمَ اللَّهُ النَّاسَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّ دُعَاءَهُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ: دُعَاءٌ إِلَى
حُكْمِ اللَّهِ، لِأَنَّ الْحَاكِمَ بَيْنَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَإِذَا سَلِمُوا لِحُكْمِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَإِنَّمَا

(١) الزبير بن العوام بن خويلد، الأَسدي، القرشي، أبو عبد الله رضي الله عنه، الصحابي، الشجاع أحد العشرة
المبشرين بالجنة، وأول من سَلَّ سيفه في الإسلام، وهو ابن عمّة النبي صلى الله عليه وسلم، له ١٢ سنة، كان في
صدره أمثال العيون من الطعن والرمي، مات سنة ٣٦هـ = ٦٥٦م. [الإصابة ١: ٥٤٥، الأعلام ٣: ٤٣]
(٢) راجع: صحيح البخاري، كتاب المساقاة [٤٢] باب سكر الأَنْهَار [٦] برقمي: ٢٣٥٩ - ٢٣٦٠،
وتفسير ابن أبي حاتم ٣: ٩٩٣، النص: ٥٥٥٨، وتفسير الطبري ٤: ١٦١، النص: ٩٩١٧.
والرجل الذي خَاصِمَ الزَّبِيرِ رضي الله عنه كان من الأنصار ممن شهد بدرًا واختصموا في ماءٍ كانا يسقيان به
أرضهما، والحديث مطولٌ معروفٌ في كتب السنة.
(٣) الرسالة: ٨٢ - ٨٣، الفقرات: ٢٦٩ - ٢٧٥، معرفة السنن والآثار ١: ٦٤.

سَلَّمُوا لِحُكْمِهِ بِفَرْضِ اللَّهِ (١).

واستدلَّ أيضاً بغيرها من الآيات التي دَلَّتْ على اتِّباع أمره، ولُزُوم طاعته فلا يَسَعُ أحداً رَدَّ أمره لفرض الله تعالى طاعة نبيِّه ﷺ.

قال البيهقي بعد إحصاءه هذا الفصل (٢): ولولا ثبوت الحُجَّة بالخبر لما قال النبي ﷺ في خطبته بعد تعليم مَنْ شهد أمر دينهم: ألا فليبلغ الشاهد منكم الغائب، فَرُبَّ مبلغٍ أو عَى من سامع (٣). ثم حديث: نَصَرَ اللهُ امرأً سمعَ منَّا حديثاً فأدَّاهُ كما سمعه، فَرُبَّ مبلغٍ أو عَى من سامع (٤).

قال السافعي ﷺ (٥): فلما ندب رسول الله ﷺ إلى استماع مقالته وأدائها امرءاً يؤديها، والإمرء واحد (٦) دَلَّ على أنه لا يأمر أن يؤدِّي عنه إلا ما تقوم الحجة به على مَنْ أدَّى إليه، لأنه إنما يؤدِّي عنه حلالٌ وحرامٌ يُجْتَنَبُ، وحَدٌّ يُقَامُ، ومالٌ يُؤْخَذُ وَيُعْطَى، ونصيحة في دين ودينيا، ودَلَّ على أنه قد يحمل الفقه غير الفقيه، يكون له حافظاً، ولا يكون فيه فقيهاً.

وهذا الحديث متواتر (٧) كما سَأَبَّيْنَهُ.

ثم أورد البيهقي من حديث أبي رافع (٨) يُحَدِّثُ عن أبيه قال: قال النبي ﷺ: لا أَلْفِينِ

(١) الرسالة: ٨٣-٨٤، الفقرات: ٢٧٦-٢٧٨، دلائل النبوة: ١: ٢٢.

(٢) دلائل النبوة: ١: ٢٣.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب العلم [٣] باب قول النبي ﷺ: رُبَّ مبلغٍ أو عَى من سامع [١٠] برقم: ٦٧، ومسلم، كتاب القسامة [٢٨] باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال [٩] برقم: ٢٩- [١٦٧٩]

(٤) أخرجه أبو داود، كتاب العلم [١٩] باب فضل نشر العلم [١٠] برقم: ٣٦٦٠، والترمذي، كتاب العلم [٤٢] باب ماجاء في الحث على تبليغ السماع [٧] والنسائي في الكبرى، كتاب العلم [٥٠] باب الحث على إبلاغ العلم [٨] برقم: ٥٨٤٧، وابن ماجه، المقدمة، باب مَنْ بَلَغَ علماً [١٨] برقم: ٢٣٠.

(٥) الرسالة: ٤٠٢-٤٠٣، معرفة السنن والآثار: ١: ٦٦، دلائل النبوة: ١: ٢٣-٢٤.

(٦) يعني: فلما أمر عبداً أن يؤدِّي ما سمع، والخطاب للفرد، وهو الواحد.

(٧) المتواتر: ما رواه عددٌ كثيرٌ تحيل العادة تواطؤهم على الكذب. [شرح نخبة الفكر: ١١]

(٨) عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع الأنصاري، العدوي، ذكره ابن حبان في الثقات ٥: ٧٠-٧١.

وقيل: هو عبيد الله بن عبد الله بن رافع بن خديج يروي عن أبيه.

أحدكم متكأً على أريكته يأتيه الأمر من أمري، مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول: لا أدري، ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه؛ أخرجه أبو داود و الحاكم (١).

ومن حديث المقدم بن معدي كرب رضي الله عنه (٢) أن النبي صلى الله عليه وسلم حرم أشياء يوم خيبر منها الحمار الأهلي وغيره؛ ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يوشك أن يقعد الرجل على أريكته يُحدثُ بحديثي فيقول: بيني وبينكم كتاب الله، فما وجدنا فيه حلالاً استحللناه، وما وجدنا فيه حراماً حرمناه؛ وإن ما حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم كما حرم الله (٣).

قال البيهقي: وهذا خبر من رسول الله صلى الله عليه وسلم عما يكون بعده من رد المبتدعة حديثه فوجد تصديقه فيما بعده (٤).

ثم أخرج البيهقي بسنده عن شبيب بن أبي فضالة المكي أن عمران بن الحصين رضي الله عنه (٥) ذكر الشفاعة فقال رجل من القوم: يا أبا نجيد! إنكم تحدثونا بأحاديث لم نجد لها أصلاً في القرآن، فغضب عمران رضي الله عنه وقال للرجل: قرأت القرآن، قال: نعم، قال: فهل وجدت فيه صلاة العشاء أربعاً ووجدت المغرب ثلاثاً والغداة ركعتين والظهر أربعاً والعصر أربعاً؟ قال: لا، قال: فعن من أخذتم ذلك، أستمعنا أخذتموه وأخذناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: أو وجدتم في القرآن: **وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ** [سورة الحج ٢٢: ٢٩] أو وجدتم فيه: **فَطَّوَّفُوا سَبْعاً**، واركعوا ركعتين خلف المقام؟ أو وجدتم فيه: **مِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ شَاةٍ شَاةٍ**، وفي كل كذا بعير كذا، وفي كل كذا درهماً كذا؟ قال: لا، قال: فعن من أخذتم ذلك؟ أستمعنا أخذتموه، وأخذناه عن النبي صلى الله عليه وسلم؟ وقال: أو وجدتم في القرآن: **لَا جَلْبَ**

(١) أخرجه أبو داود، كتاب السنة [٣٤] باب في لزوم السنة [٦] برقم: ٤٦٠٥، والترمذي، كتاب العلم [٤٢] باب ما نهى عنه أن يُقال عند حديث النبي صلى الله عليه وسلم [١٠] برقم: ٢٦٦٣، وابن ماجه، المقدمة، باب تعظيم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم والتغليظ على من عارضه [٢] برقم: ١٣.

(٢) المقدم بن معدي كرب بن عمرو رضي الله عنه، أبو كريمة أو أبو يحيى، صحابي، نزل الشام، سكن حمص، مات بالشام سنة: ٨٧هـ، وهو ابن إحدى وتسعين سنة، وقيل: سنة ٨٨هـ. [تهذيب الكمال ٢٨: ٤٥٨] (٣) المستدرک ١: ١٠٩، السنن الكبرى للبيهقي ٧: ٧٦، دلائل النبوة للبيهقي ١: ٢٤.

(٤) دلائل النبوة ١: ٢٤.

(٥) عمران بن الحصين بن عبيد، أبو نجيد، الخزاعي، من علماء الصحابة، أسلم عام خيبر سنة: ٥٧هـ، و كانت معه رؤية خزاعة يوم فتح مكة، وبعثه عمر رضي الله عنه إلى البصرة ليفقههم وولاه زياد قضائهما، توفي بهاسنة: ٥٢هـ = ٦٧٢م. [تهذيب الكمال ٢٢: ٣١٩، الأعلام ٥: ٧٠].

وَلَا حَنْبَ (١) وَلَا شِغَارَ فِي الْإِسْلَامِ (٢)؟ أَمَا سَمِعْتُمْ اللَّهَ قَالْفِي كِتَابِهِ: وَمَا تَكُومُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا. [سورة الحشر ٥٩:٧]

قال عمران رضي الله عنه فقد أخذنا عن النبي صلى الله عليه وسلم أشياء ليس لكم بها علم (٣).

ثم قال البيهقي: والحديث الذي روي في عرض الحديث على القرآن باطل لا يصح (٤) وهو ينعكس على نفسه بالبطلان؛ فليس في القرآن دلالة على عرض الحديث الحديث على القرآن (٥).

(١) أخرجه أبو داود، كتاب الجهاد [٩] باب في الجلب على الخيل في السباق [٧٠] برقم: ٢٥٨١. قال الخطابي: هذا يفسر على أن الفرس لا يجلب عليه في السباق؛ ولا يزجر الزاجر الذي يزيد معه في شأوه؛ وإنما يجب أن يركضا فرسيهما بتحرك اللجام؛ وتعريكها العنان؛ والإستحثاث بالسوط والمهماز؛ وما في معناهما من غيرا جلاب بالصوت؛ وقد قيل أن معناه: أن يجتمع قوم فيصطفوا وقوفاً من الجانبين ويجلبوا فنهوا عن ذلك؛ وأما الحنب فيقال: إنهم كانوا يجنبون الفرس حتى إذا قاربوا الأمد تحوّلوا عن الركوب الذي قد كدّه الركوب إلى الفرس الذي لم يركب فنهى عن ذلك. [معالم السنن ٣: ٦٨]

(٢) أخرجه مسلم، كتاب النكاح [١٦] باب تحريم نكاح الشغار [٧] برقم: ٦١-٤١٦. قال ابن عمير: الشغار أن يقول الرجل للرجل: زوّجني ابنتك وأزوّجك ابنتي؛ أو زوّجني أختك وأزوّجك أختي. [صحيح مسلم ٢: ١٠٣٥]

(٣) دلائل النبوة ١: ٢٥-٢٦، الشريعة للأجري: ٥١.

قال الإمام الأجرى: قيل لهذا المعارض لسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا جاهل، قال الله تعالى: وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ [سورة البقرة ٢: ٤٣] أين تجد في كتاب الله تعالى أن الفجر ركعتان؛ وأن الظهر أربع؛ والعصر أربع؛ وأن المغرب ثلاث والعشاء أربع؛ وأين تجد أحكام الصلاة ومواقيتها؛ وما يصلحها وما يبطلها إلا من سنن النبي صلى الله عليه وسلم؟ ومثلها الزكاة؛ أين تجد في كتاب الله من مأتي درهم خمسة دراهم؛ ومن عشرين ديناراً نصف دينار؛ ومن أربعين شاة؛ ومن خمس من الإبل؛ شاة؛ ومن جميع أحكام الزكاة؛ أين تجدها في كتاب الله تعالى؟ [الشريعة: ٤٢]

(٤) إشارة إلى الحديث الموضوع؛ ما جاءكم عن من حديث فأعرضوه على القرآن؛ فإن وجدتم له أصلاً فخذوا به؛ وإلا فرددوه.

(٥) دلائل النبوة ١: ٢٥-٢٦.

وقال أيضاً: والأخبار التي وردت في عرض الحديث على الكتاب مردودة؛ وهي في الإنقطاع وضعف الرواة؛ وجهالة بعضهم كالأحاديث التي احتج بها في هذه المسئلة. وقد ذكرناها في كتاب المدخل؛ وبيّنا عللها وضعفها؛ من أراد الوقوف عليه رجع إليه إن شاء الله.

[القراءة خلف الإمام: ٢٠٣]

قلت: ما وجدته في المدخل إلى السنن الكبرى.

انتهى كلام البيهقي في المدخل الصغير، وهو المدخل إلى دلائل النبوة، وقد ذكر المسألة بأبسط من هذا فقال:

باب تعليم سنن رسول الله ﷺ وفرض اتباعها
قال الله: لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ.
[سورة آل عمران ٣: ١٦٤]

قال الشافعي رحمه الله: سمعت من أَرْضَى من أهل العلم بالقرآن يقول: الحكمة سنة رسول الله ﷺ (١).

ثم أخرج بأسانيد عن الحسن (٢) وقتادة (٣) ويحيى بن أبي كثير (٤) أنهم قالوا: الحكمة في هذه الآية: السنة (٥) ثم أورد بسنده عن المقدم بن معدي كرب رحمه الله عن النبي ﷺ أنه قال: ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه، ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه، ألا يوشك رجل شبعان على أريكته (٦) يقول: عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم فيه من حرم فحرموه، ألا لا يحل لكم الحمار الأهلي، ولا كلُّ ذي ناب من السباع ولا لقطة مال معاهد..... الحديث (٧).

(١) الرسالة ٧٨: الفقرة ٢٥٢.

(٢) أورده ابن أبي حاتم في تفسيره ٣: ٨٠٩: النص ٤٤٧٠.

(٣) أورده ابن جرير في تفسيره ٣: ٥٠٦: النص ٨١٧٦.

(٤) الإمام الحافظ أحد الأعلام أبو نصر الطائي، مولاهم اليمامي، واسم أبيه: صالح، وقيل: يسار، وقيل: نشيط، أقام بالمدينة عشر سنين في طلب العلم، مات سنة: ١٢٩ هـ. [سير اعلام النبلاء ٦: ٢٧-٣١]
(٥) قال الطبري: الصواب من القول عندنا في الحكمة: أنها العلم بأحكام الله التي لا يدرك علمها إلا ببيان رسول الله ﷺ والمعرفة بها، وما دلَّ على ذلك من نظائره وهو عندي مأخوذ من الحكم الذي بمعنى الفصل بين الحق والباطل، بمنزلة الجلسة والقعدة من الجلوس والقعود، يقال: إن فلاناً لحكيم بين الحكمة يعني به: إنه كَبِينُ الإصابة في القول والفعل.

[تفسير الطبري ١: ٦٠٨: النص ٢٠٨٥، سورة البقرة ٢: ١٢٩]

(٦) الأريكة: السرير، ويقال: إنه لا يُسَمَّى أريكة حتى يكون في حجلة، وإنما أراد بهذه الصفة: أصحاب الترفه والدعة الذين لزمو البيوت، ولم يطلبوا العلم، ولم يعدوا، ولم يروحو في طلبه في مظانه واقتباسه من أهله. [معالم السنن ٥: ١٠-١١]

(٧) أخرجه أبو داود، كتاب السنة [٣٤] باب في لزوم السنة [٦] برقم: ٤٦٠٤.

ثم أورد من طريق آخر عن المقدم بن معدي كرب أنه رضي الله عنه قال: حرّم رسول الله ﷺ أشياء يوم خيبر من الحمار الأهلي وغيره فقال رضي الله عنه: يوشك أن يقعد الرجل منكم على أريكته يحدث بحديثي فيقول: بيني وبينكم كتاب الله فما وجدنا فيه حلالاً استحللناه وما وجدنا فيه حراماً حرّمناه وإنما حرّم رسول الله ﷺ مثل ما حرم الله.

وقال البيهقي بإسناد صحيح أخرجه أبو داؤد في سننه ^(١).
قلت: وأخرجه أيضاً الحاكم ^(٢).

ثم أورد البيهقي أيضاً بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إني قد تركت فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما: كتاب الله وسنتي، ولن يتفرقا حتى يردا على الحوض. أخرجه الحاكم في المستدرک ^(٣).

وأورد بسنده عن ابن عباس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ خطب الناس في حجة الوداع فقال: يا أيها الناس إني قد تركت فيكم ما إن اعتصمتم به فلن تضلوا أبداً: كتاب الله و سنة نبيه ﷺ أخرجه الحاكم أيضاً ^(٤).

وأورد بسنده أيضاً عن عروة بن الزبير رضي الله عنه أن النبي ﷺ خطب في حجة الوداع فقال: يا أيها الناس! اسمعوا ما أقول لكم، فإني لا أدري لعلّي لا ألقاكم بعد عامي هذا، في هذا الموقف ثم ذكر خطبته، وقال في آخرها: اسمعوا أيها الناس قولي فإني قد تركت فيكم ما إن اعتصمتم به لن تضلوا أبداً: أمرين بيّنين: كتاب الله وسنة نبيكم ﷺ ^(٥).

وأخرج بسنده عن أنس بن مالك رضي الله عنه يقول: ألزم ما قال رسول الله ﷺ في حجة الوداع: قد تركت فيكم بعدي ما إن أخذتم لم تضلوا: كتاب الله وسنة نبيكم ﷺ ^(٦).
وأخرج بسنده عن العرياض بن سارية رضي الله عنه قال: صلى بنا رسول الله ﷺ ذات يوم ثم

(١) قلت: ما وجدته في المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي، فلعله في الحصة المفقودة. وهو عند أبي داؤد عن عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه [اسمه أسلم، مولى رسول الله ﷺ] مرفوعاً في كتاب السنة [٣٤] باب في لزوم السنة [٦] برقم: ٤٦٠٥.

(٢) المستدرک ١: ١٠٩، وأحمد في المسند ٤: ١٣١، والدارقطني في السنن ٤: ٢٨٧.

(٣) المستدرک ١: ٩٣، الموطأ ٢: ٨٩٩، السنن الكبرى للبيهقي ١٠: ١١٦.

(٤) المستدرک ١: ٩٣، دلائل النبوة للبيهقي ٥: ٤٤٩.

(٥) دلائل النبوة للبيهقي ٥: ٤٤٨.

(٦) أخبار أصبهان لأبي نعيم ١: ١٠٣.

أقبل علينا فوعظنا موعظة بليغة، ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب، فقال قائل: يارسول الله كأنها موعظة مودع، فماذا تعهد إلينا؟ قال: أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة، وإن تأمر عليكم عبداً حبشياً، كأن رأسه زبيبة، فإنه من يعش منكم بعدى فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين^(١) تمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثه بدعة، وكل بدعة ضلالة.

قلت: هذا الحديث أخرجه أبو داؤد، وابن ماجه، والحاكم في مستدرکه^(٢). وأخرج بسنده عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: سنة لعنتهم ولعنهم الله، وكل نبي مجاب: الزائد في كتاب الله، والمكذب بقدر الله، والمتسلط بالجبروت ليذلّ بذلك من أعز الله، ويعز من أذل الله، والمستحل لحرم الله، والمستحل من عترتي ما حرم الله، والتارك لسنتي^(٣). **قلت:** أخرجه أيضاً الطبراني، والحاكم وصححه^(٤).

(١) قال الخطابي: في هذا دليل على أن الواحد من الخلفاء الراشدين إذا قال قولاً، وخالفه غيره من الصحابة كان المصير إلى قول الخليفة أولى. [معالم السنن ٥: ٤٠٤]

(٢) أخرجه أبو داؤد، كتاب السنة [٣٤] باب في لزوم السنة [٦] برقم: ٤٦٠٧، وابن ماجه المقدمة، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين [٦] برقم: ٤٢، المستدرک ١: ٩٧.

قلت: أخرجه الترمذي، كتاب العلم [٤٢] باب ماجاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع [١٦] برقم: ٢٦٧٦، والدارمي، المقدمة باب إتياع السنة [١٦] برقم: ٩٥.

(٣) أورده الطبراني في الأوسط ١: ٤٥٣، برقم: ١٦٦٧، وابن أبي عاصم في كتاب السنة ١: ٢٤، برقم: ٤٤، والترمذي، كتاب القدر [٣٣] باب [١٧] برقم: ٢١٥٤.

قال الترمذي: هكذا روى عبدالرحمن بن أبي المولى هذا الحديث عن عبيد الله بن عبدالرحمن بن موهب عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ. ورواه سفيان الثوري، وحفص بن غياث، وغير واحد عن عبيد الله بن عبدالرحمن بن موهب عن علي بن الحسين رضي الله عن النبي ﷺ مرسلًا، وهذا أصح. [سنن الترمذي ٤: ٣٩٧-٣٩٨]

(٤) المستدرک ١: ٣٦٠، ٢: ٥٢٥، ٤: ٩٠، وقال: صحيح الإسناد، وزاد في مكان آخر: بشرط البخاري وهو خطأ، فإن ابن موهب لم يحتج به البخاري، ووافقه الذهبي في الموضوعين الأوليين، وقال في الموضوع الثالث: إسحاق بن محمد الفروي، وإن كان من شيوخ البخاري، فإنه يأتي بالطامات، قال فيه النسائي: ليس بثقة، وقال أبو داؤد: واد، وتركه الدارقطني، وأما أبو حاتم فقال: صدوق، وعبد الله بن موهب فلم يحتج به أحد، والحديث منكراً بمرور. [تلخيص المستدرک ٤: ٩٠]

قال أبو زرعة: هذا خطأ، والصحيح عن ابن موهب عن علي بن الحسين رضي الله عن النبي ﷺ مرسلًا. [ميزان الاعتدال ٢: ٥٩٤، الترجمة: ٤٩٨٥، هداية الرواة ١: ١٠٥]

وأخرج بسنده عن ابن عمرو رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إن لكل عمل شيرة^(١) و لكل شيرة فترة فمن كانت فترته إلى سنتي فقد اهتدى؛ ومن كانت إلى غير ذلك فقد هلك^(٢).
 وأخرج بسنده عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: من أحيا سنتي فقد أحبني؛ ومن أحبني كان معي في الجنة. قلت: أخرجه الترمذي أيضاً^(٣).
 وأخرج بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: المتمسك بسنتي عند فساد أمتي فله أجر مائة شهيد؛ أخرجه الطبراني^(٤).
 ثم قال البيهقي في باب بيان وجوه السنة: قال الشافعي رضي الله عنه: وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم من ثلاثة أوجه:

أولها: ما أنزل الله فيه نص كتاب فسن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله.

والثاني: ما أنزل الله فيه جملة كتاب فبين عن الله معنى ما أراد بالجملة؛ وأوضح

(١) النشاط والرغبة. [النهاية ٢: ٤١١]. والفترة: السكون والتقليل.

قال الطحاوي: هي الجدة في الأمور التي يريد المسلمون من أنفسهم في أعمالهم التي يتقربون بها إلى الله تعالى؛ وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحبّ منهم فيهما ما دون الجدة التي لا بُدَّ من القصر عنها والخروج منها إلى غيرها؛ وأمرهم بالتمسك من الأعمال الصالحة بما قد يجوز دوامهم عليه ولزومهم إياه حتى يلقوا بهم عز وجل عليه. [مشكل الآثار للطحاوي ٢: ٨٥].

(٢) أخرجه أحمد ٢: ٢١٠؛ والطحاوي في مشكل الآثار ٢: ٨٥؛ وابن حبان [من موارد: ١٧٠].

برقم: ٦٥٣]

(٣) سنن الترمذي، كتاب العلم [٤٢] باب ماجاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع [١٦] برقم: ٢٦٧٨؛ وقال علي بن زيد صدوقاً: إلا أنه ربما يرفع الشيء الذي يوقفه غيره. [سنن الترمذي ٥: ٥٥].

(٤) المعجم الأوسط ٤: ١١٩؛ برقم: ٥٤١١؛ وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٨: ٢٠٠ عن محمد بن أحمد بن أبي خيثمة ثنا محمد بن صالح العدوي ثنا عبد العزيز بن أبي رواد عن عطاء عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً. وهذا حديث إسناده ضعيف. قال الرستمى: فيه محمد بن صالح العدوي ولم أر من ترجمه. [مجمع الزوائد ١: ١٧٢].

وأخرجه ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال ٣: ١٧٤ عن الحسن بن قتيبة أنا عبد الخالق بن المنذر عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنه مرفوعاً.

وهذا حديث إسناده ضعيف جداً؛ أفته الحسن بن قتيبة؛ قال الذهبي: هالك؛ قال الدارقطني: متروك الحديث؛ وقال أبو حاتم: ضعيف. قال الأزدي: واهي الحديث؛ وقال العقيلي: كثير الوهم.

[ميزان الاعتدال ١: ٥١٩]

وشيخه ابن المنذر لا يعرف.

كيف فرضها عاماً أو خاصاً، وكيف أراد أن يأتي به العباد^(١).
والثالث: ما سنَّ رسول الله ﷺ فيما ليس فيه نصُّ كتابٍ فمنهم من قال: جعله الله له، بما افترض من طاعته، وسبق في علمه من توفيقه لرضاه: أن يسنَّ فيما ليس فيه نصُّ كتاب، ومنهم من قال: لم يسن سنة قط إلا ولها أصل في الكتاب، كما كانت سنته، كتبيين عدد الصلوة و عملها، على أصل جملة فرض الصلوة، وكذلك ما سنَّ من البيوع وغيرها من الشرائع؛ لأن الله قال: لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ. [سورة النساء: ٢٩] وقال: وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا. [سورة البقرة: ٢٧٥] فما أحل وحرَّم فإنما بيَّن فيه عن الله كما بيَّن الصلوة، ومنهم من قال: بل جاءته رسالة الله فأثبتت سنته بفرض الله، ومنهم من قال: القى في روعه كل ما سنَّ، وسنته: الحكمة التي ألقى في روعه عن الله، فكان ما ألقى في روعه سنته.
ثم أخرج البيهقي بسنده عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال على المنبر: يا أيها الناس! إن الرأي إنما كان من رسول الله ﷺ مصيباً، لأن الله تعالى كان يريه، وإنما هو من الظن والتكلف^(٢).

وأخرج بسنده عن الشعبي أن رسول الله ﷺ كان يقضي بالقضاء، وينزل القرآن بغير ما قضى فيستقبل حكم القرآن، ولا يرد قضاءه الأول^(٣).
واحتج من ذهب إلى أنه لم يسن إلا بأمر الله: إمّا بوحى ينزله عليه فيُتلى على الناس، أو

(١) الرسالة: ٩١-٩٣ الفقرات: ٣٠٠-٣٠٤

تم قال الشافعي: فلم أعلم من أهل العلم مخالفاً في أن سنن النبي ﷺ من ثلاثة وجوه، فاجتمعوا منها على وجهين، والوجهان يجتمعان ويتفرغان:
- أحدهما: ما أنزل الله فيه نصُّ كتاب، فبيَّن رسول الله ﷺ مثل ما نصَّ الكتاب.
- والآخر: مما أنزل الله فيه جملة كتاب، فبيَّن عن الله معنى ما أراد.
وهذان الوجهان اللذان لم يختلفوا فيه.
- والوجه الثالث: ما سنَّ رسول الله ﷺ فيما ليس فيه نصُّ كتاب.
[الرسالة: ٩١-٩٢ الفقرات: ٢٩٨-٣٠١]
(٢) السنن الكبرى للبيهقي ١٠: ١١٧، جامع بيان العلم وفضله ٢: ١٦٤.
(٣) لم أعثر عليه.

برسالة ثابتة عن الله أن افعل كذا بقوله ﷺ فيما رواه الشيخان^(١) في قصة الزاني: لأقضي بينكم بكتاب الله^(٢) ثم قضى بالجلد والتغريب، وليس التغريب في القرآن. وبما أخرجه الشيخان عن يعلى بن أمية^(٣) أن النبي ﷺ كان بالجعرانة^(٤) فجاءه رجل عليه جبة متضمخ بطيب، وقد أحرم بعمره في جبة فقال: يا رسول الله كيف ترى في رجل أحرم بعمره في جبة بعد ما تضمخ بطيب؟ فنظر إليه النبي ﷺ ساعة ثم سكت فجاءه الوحي فأنزل الله: وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ [سورة البقرة: ٢: ١٩٦] ثم سُري^(٥) عنه فقال: أين الذي سألتني عن العمره أنفأ؟ أمَّا الطيب الذي بك فاغسله ثلاث مرات، وأمَّا الجبة فانزعها، ثم اصنع في عمرتك ما تصنع في حجك^(٦). ثم أخرج البيهقي بسنده عن طاووس^(٧) أن عنده كتاباً من العقول^(٨) نزل به الوحي، ومافرض رسول الله ﷺ من صدقة وعقول فإنما نزل به الوحي.

(١) يُراد منهما عند المحدثين: الإمام محمد بن إسماعيل البخاري، والإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الصلح [٥٣] باب إذا اصطلحو على صلح جور فالصلح مردود [٥] برقمي: ٢٦٩٥، ٢٦٩٦، ٢٦٩٧، ومسلم، كتاب الحدود [٩] باب من اعترف على نفسه بالزنى [٥] بالأرقام: ٢٤- [١٦٩٦]-٢٥- [١٦٩٧/١٦٩٨]

(٣) يعلى بن أمية بن أبي عبيدة بن همام التميمي الحنظلي، أول من أَرخَ الكتب، وهو صحابي من الولاة، ومن الأغنياء الأسخياء، من سُكَّان مكة المكرمة، كان حليفاً لقريش، أسلم بعد الفتح، وشهد الطائف، وحُتينا، وتوبك مع النبي ﷺ مات سنة: ٣٧هـ = ٦٥٧م.

[تهذيب التهذيب ١١: ٤٨، الأعلام ٨: ٢٠٤]

(٤) هو مكان يقع شرقي مكة في صدر وادي شرف، وهو في الجبل، وقد اتخذها الناس مكاناً للإحرام بإعتمار الرسول ﷺ منها بعد غزوة الطائف. [المعالم الأثرية: ٩٠]

(٥) أي: زال، وكشف.

(٦) أخرجه البخاري، كتاب العمرة [٢٦] باب يُفعل في العمرة ما يُفعل في الحج [١٠] برقم: ١٧٨٩، ومسلم، كتاب الحج [١٥] باب ما يُباح للمحرم بحج أو عمرة [١] برقم: ٦- [١١٨٠]

(٧) طاووس بن كيسان الخولاني، الهمداني بالولاء، أبو عبد الرحمن، من أكابر التابعين، تفقه في الدين ورواية للحديث، وتشفأ في العيش، وجرأة على وعظ الخلفاء والملوك أصله من الفرس، وُلِدَ باليمن سنة: ٣٣هـ = ٦٥٣م، توفي حاجاً بالمزدلفة أو بميمنية سنة: ١٠٦هـ = ٧٢٤م.

[وفيات الأعيان ٢: ٥٠٩، الأعلام ٣: ٢٢٤]

(٨) العقول: جمع عقل، وهو الدية وأصله: أن القاتل خان إذا قتل قتيلاً جمع الدية من الإبل فعلقها بفناء أولياء المقتول، أي: شدّها في عقلها يسلمها إليهم، ويقبضوا منه، فسميت الدية عقلاً بالمصدر.

وأخرج بسنده عن حسان قال: كان جبريل عليه السلام ينزل على النبي ﷺ بالسنة كما ينزل عليه بالقرآن؛ أخرجه الدارمي (١).

وأخرج بسنده من طريق القاسم بن مخيمرة (٢) عن طلحة بن فضيلة (٣) قال قيل لرسول الله ﷺ في عام سنة (٤): سَعَرْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: لَا يَسْأَلُنِي اللَّهُ عَنْ سَنَةٍ أَحَدٌ مِنْكُمْ عَلَيْكُمْ لَمْ يَأْمُرْنِي بِهَا؛ وَلَكِنْ سَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ (٥).

وأخرج بسنده عن المطلب بن حنطب (٦) أن رسول الله ﷺ قال: ما تركت شيئاً مما أمركم الله به إلا وقد أمرتكم به؛ ولا تركت شيئاً مما نهاكم الله عنه إلا وقد نهيتكم عنه (٧) وأن الروح الأمين قد نفث في روعي أنه لن تموت نفس حتى تستوفي رزقها فاتقوا الله؛ وأجملوا في الطلب (٨).

قال الشافعي رحمه الله: وليس تعدو السنن كلها واحداً من هذه المعاني التي وضعت باختلاف من حكيت عنه من أهل العلم وكل ما سن فقد ألزمننا الله تعالى اتباعه؛ وجعل في اتباعه طاعته؛ وفي العنود (٩) عن اتباعها معصيته التي لم يعذر بها خلقاً؛ لم يجعل له من

-
- (١) سنن الدارمي ١: ١٥٣، المقدمة، باب السنة قاضية على كتاب الله [٤٩] برقم: ٥٨٨.
- (٢) القاسم بن مخيمرة الهمداني، أبو عمرو الكوفي، كان ثقة قال أبو هاتم: صدوق، كوفي الأصل، كان معلماً بالكوفة ثم سكن الشام. [الطبقات الكبرى ٧: ٣٠٣، الجرح والتعديل ٧: ١٢٠]
- (٣) لم أعر على ترجمته في دواوين الفن.
- (٤) السنة: الجذب يُقال: أخذ تهم السنة إذا جذبوا وأقحطوا.
- (٥) ما وجدته في سنن الدارمي؛ قد أخرجه الهيثمي عن أبي بصيلة؛ وقال: رواه الطبراني في الكبير وفيه بكر بن سهل الدمياطي، ضعفه النسائي، وثقه غيره؛ وبقية رجاله ثقات. [مجمع الزوائد ٤: ١٠٠]
- (٦) المطلب بن عبد الله بن حنطب؛ ويُقال: المطلب بن عبد الله بن المطلب بن حنطب بن الحارث بن عبيد بن عمر بن مخزوم القرشي المخزومي المدني؛ وقيل: إنهما اثنان؛ وقال ابن سعد: كان كثير الحديث؛ وليس يُحتج بحديثه؛ لأنه يُرسل عن النبي ﷺ كثيراً؛ وليس له لقب؛ وعامة أصحابه يُدلسونه. [تهذيب الكمال ٢٨: ٨١-٨٤]
- قال الترمذي: قال محمد [يعني: الإمام البخاري] لا أعرف للمطلب بن عبد الله سماعاً من أحدٍ من أصحاب النبي ﷺ. [سنن الترمذي ٥: ١٦٤]
- (٧) إلى هاهنا أخرجه البيهقي في السنن الكبرى [٧: ٧٦] وقال: قال الشافعي: فما لم يكن فيه وحي فقد فرض الله في الوحي اتباع السنة؛ فمن قبل عنه فإنما قبل بفرض الله.
- (٨) أخرجه الشافعي في المسند ٢: ١٨٩، برقم: ٦٧٣.
- (٩) والعنود: العتو والطغيان؛ أو الميل والانحراف؛ وهو مصدر سماعي.

اتباع سنن رسول الله ﷺ مخرجاً^(١).

ثم قال البيهقي: باب ما أمر الله به من طاعة رسوله ﷺ والبيان أن طاعته طاعته، قال الله تعالى: إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَمَسِيئَتِهِ أَجْرًا عَظِيمًا. [سورة الفتح ٤٨: ١٠]

وقال: مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ. [سورة النساء ٤: ٨٠]

قال الشافعي رحمه الله: فأعلمهم أن بيعة رسوله ﷺ بيعته، وكذلك أعلمهم أن طاعتهم طاعته فقال: فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا. [سورة النساء ٤: ٦٥]

قال الشافعي رحمه الله: -فيما بلغنا والله تعالى أعلم- نزلت هذه الآية في رجل خاصم الزبير ﷺ في أرض، فقضى النبي ﷺ بها للزبير ﷺ، وهذا القضاء سنة من رسول الله ﷺ لاحكم منصوص في القرآن^(٢).

أخرج الشيخان عن عبد الله بن الزبير ﷺ أن رجلا من الأنصار خاصم الزبير ﷺ في شراج الحرة^(٣) التي يسقون بها النخل فقال الأنصاري: سَرَّحَ الْمَاءَ يَمْرُقَابِي عليه الزبير ﷺ فاختصما إلى رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: اسق يا زبير، ثم أرسل الماء إلى جارك، فقال الأنصاري: يا رسول الله أن كان ابن عمك، فتلون وجه رسول الله ﷺ فقال: يا زبير! اسق، ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر، فقال الزبير ﷺ: والله إني لأحسب أن هذه الآية نزلت في ذلك: فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ..... الآية. [سورة النساء ٤: ٦٥]^(٤)

وأخرج الشيخان عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ

(١) الرسالة: ٨٨-٨٩، الفقرة: ٢٩٤.

(٢) الرسالة: الفقرتين: ٢٧٣، ٢٧٤، معرفة السنن والآثار: ٦٤-٦٥.

(٣) الشراج: مسيل الماء من الحزن إلى السهل، واحده: شرج، والحررة بفتح الحاء المهلة وتشديد الراء، من الأرض الصلبة الغليظة، والجمع حرات، وبالمدنية حرتان: حررة واقم، وحررة ليلى، وقيل: فيها أكثر من حرتين والله أعلم.

(٤) الحديث أخرجه البخاري، كتاب المساقاة [٤٢] باب سكر الأنهار [٦] برقمي: ٢٣٦٠، ٢٣٦٢، ومسلم، كتاب الفضائل [٤٣] باب وجوب اتباعها [٣٦] برقم: ١٢٩- [٢٣٥٧]

اللَّهُ، وَمَنْ عصاني فقد عصى الله (١).

وأخرج البخاري عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: جاءت ملائكة إلى نبي الله صلى الله عليه وسلم و هو نائم، فقال بعضهم: إنه نائم، وقال بعضهم: إن العين نائمة والقلب يقظان فقالوا: إن لصاحبكم هذا مثل فاضربوا له مثلاً، فقال بعضهم: إنه نائم وقال بعضهم: إن العين نائمة والقلب يقظان، فقالوا: مثله كمثل رجل بنى داراً وجعل فيها مادبة، وبعث داعياً فمن أجاب الداعي، دخل الدار، وأكل من المأدبة، ومن لم يجب الداعي، لم يدخل الدار، ولم يأكل من المأدبة، فقالوا: أو لو هاله، يفقهها، فقال بعضهم: إنه نائم، وقال بعضهم: إن العين نائمة والقلب يقظان، فقالوا: الدار الجنة، والداعي محمد صلى الله عليه وسلم، فمن أطاع محمداً صلى الله عليه وسلم فقد أطاع الله، ومن عصى محمداً صلى الله عليه وسلم فقد عصى الله، وفضل الفرق بين الناس (٢).

وأخرج البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبي، قالوا: يا رسول الله ومن أبي؟ قال: من أطاعني دخل الجنة، ومن عصاني فقد أبى (٣).

قال الشافعي رضي الله عنه: وقال تبارك وتعالى: لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضاً، قد يعلم الله الذين يتسللون منكم لو أذقل حذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم. [سورة النور ٤: ٦٣] (٤)

وأخرج البيهقي عن سفيان في قوله تعالى: فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة [سورة النور ٤: ٦٣] قال: يطبع الله على قلوبهم، قال الشافعي رضي الله عنه أمرهم بأخذ ما أتاهم والإنتهاء عما نهاهم عنه فقال: وما أتكم الرسول فخذوه، وما نهاكم عنه فانتهوا.

[سورة الحشر ٥٩: ٧]

أخرج الشيخان عن ابن مسعود رضي الله عنه: أنه قال: لعن الله الواشحات والمستوشحات و

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأحكام [٩٣] باب [١] برقم: ٧١٣٧، ومسلم، كتاب الإمارة [٣٣]

باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية [٨] برقم: ٣١ - [١٨٣٥]

وتتمته: ومن أطاع أميرى فقد أطاعني، ومن عصى أميرى فقد عصاني.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الإعتصام بالكتاب والسنة [٩٧] باب الإقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم

[٢] برقم: ٧٢٨١.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الإعتصام بالكتاب والسنة [٩٧] باب الإقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم

[٢] برقم: ٧٢٨٠.

(٤) الرسالة، الفقرة: ٢٧٦.

المتنمصات والمتفلجات^(١) للحسن، المغيرات خلق الله تعالى، فبلغ ذلك امرأة يقال لها أم يعقوب فجات فقالت: إنه بلغني أنك قلت كيت وكيت فقال: مالي لا ألعن من لعن رسول الله ﷺ وهو في كتاب الله؟ فقالت: لقد قرأت ما بين اللوحين فما وجدته قال: إن كنت قرأته فقد وجدته، أما قرأت: وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا. [سورة الحشر: ٥٩] ^(٢). قالت: بلى قال: فإنه نهى عنه ^(٣).

قال السافعي رحمته الله: وأبان أنه رحمته الله يهدي إلى صراط مستقيم، فقال: ولكن جعلته نوراً نهدي به من نشأ من عبادنا وإنك لتهدى إلى صراط مستقيم رحمته الله صراط الله الذي له ما في السموات وما في الأرض. [سورة الشورى: ٤٢: ٥٢-٥٣]

قال السافعي رحمته الله: وكان فرضه على من عاين رسول الله ﷺ ومن بعده إلى يوم القيامة واحداً في أن على كل طاعته [ولم يكن أحد غاب عن رؤية رسول الله ﷺ يعلم أمر رسول الله ﷺ إلا بالخبر عنه] ^(٤) ثم أخرج البيهقي بسنده عن ميمون بن مهران ^(٥) في قوله: فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول. [سورة النساء: ٥٩] قالوا: الرد إلى الله إلى كتابه، والرد إلى رسوله رحمته الله إذا قبض: إلى سنته، ثم أورد البيهقي من حديث أبي داود عن أبي رافع رحمته الله قال: قال رسول الله ﷺ: لا ألفين أحدكم متكفاً على أريكة يأتيه

(١) الوشم: أن يُعْرَزَ الجلدُ بإبرٍ ثم يُحْسَى بِكُلِّ أُونَيْلٍ فَيَزْرُقُ أَثْرَهُ أَوْ يَخْضُرُ والمستوشمة و الموشمة: التي يُفْعَلُ بِهَا ذَلِكَ. [النهاية: ٥: ١٦٥]

النامصة: التي تَنْتِفُ الشَّعْرَ مِنْ وَجْهِهَا، وَالتَّنْبِصَةُ: التي تَأْمُرُ مَنْ يَفْعَلُ بِهَا ذَلِكَ.

[النهاية في غريب الحديث والأثر: ٥: ١٠٤]

الفَلْحُ: فُرْجَةٌ بَيْنَ الشَّيْءِ وَالرَّبَاعِيَّاتِ. [الغريبي في القرآن والحديث: ٥: ١٤٧٠]

المتفلجات: النساء اللاتي يفعلن ذلك بأسنانهن رغبة في التحسين. [النهاية: ٣: ٤٢٠]

(٢) قلت: ورأى عبدالرحمن بن يزيد محرماً عليه ثيابه، فنهر المحرم، فقال اتني بآية من كتاب الله

ينزع ثيابه، فقرأ عليه: وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا. [الشريعة: ٤٤: برقم: ١٠٦]

(٣) أخرجه البخاري، كتاب تفسير القرآن [٦٥] باب: وما آتاكم الرسول فخذوه [٤] برقم: ٤٨٨٦،

ومسلم، كتاب اللباس والزينة [٣٧] باب: تحريم فعل الواصلة [٣٣] برقم: ١٢٠- [٢١٢٥]

(٤) ما بين القوسين من معرفة السنن والآثار للبيهقي ١: ٦٥.

(٥) ميمون بن مهران الجزري، أبو أيوب الرقي، كان مملوكاً لإمرأة من أهل الكوفة من بني نصر،

فأعتقته، وبها نشأ ثم نزل الرقة، ولد سنة أربعين ومات سنة ثمانين وعشرة ومائة.

[تهذيب الكمال: ٢٩: ٢١٠-٢٢٧]

الأمر من أمري ما أمرت به أو نهيت عنه فيقول: لا ندرى، ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه^(١).

وفي هذا تثبيت الخبر عن رسول الله ﷺ وإعلامهم أنه لازم لهم، وإن لم يجدوا فيه نصافي كتاب الله.

ثم أورد البيهقي حديث أبي داؤد أيضاً عن العرياض بن سارية رضي الله عنه قال: نزلنا مع النبي ﷺ خيبر، ومعه من معه من أصحابه، وكان صاحب خيبر رجلاً مارداً منكراً، فأقبل إلى النبي ﷺ فقال: يا محمد ألكم أن تذبحوا حمرنا وتأكلوا ثمرنا، وتضربوا نساءنا؟ فغضب النبي ﷺ وقال: يا ابن عوف! اركب فرسك ثم ناد أن اجتمعوا للصلاة، فاجتمعوا فصلّى النبي ﷺ ثم قام فقال: أيحسب أحدكم متكئاً على أريكته لا يظن أن الله لم يحرم شيئاً إلا ما في هذا القرآن، إلا إني والله قد أمرت ووعظت ونهيت عن أشياء إنها مثل القرآن، أو أكثر، وإن الله عز وجل لم يحل لكم أن تدخلوا بيوت أهل الكتاب إلا بإذن، ولا ضرب نساءهم، ولا أكل ثمارهم إذا أعطوكم الذي عليهم^(٢).

ثم قال البيهقي: باب بيان بطلان ما يحتج به بعض من رد الأخبار من الأخبار التي رواها بعض الضعفاء في عرض السنة على القرآن.

قال السافعي رضي الله عنه: احتج بعض من رد الأخبار بما روي أن النبي ﷺ قال: ما جاءكم عني فأعرضوه على كتاب الله، فما وافقه فأنا قلته، وما خالفه فلم أقله^(٣). فقلت له: ما روى هذا أحد ثبت حديثه في شيء صغرو ولا كبر، وإنما هي رواية منقطعة عن رجل مجهول،

(١) أخرجه أبو داؤد، كتاب السنة [٣٤] باب في لزوم السنة [٦] برقم: ٤٦٠٥، والترمذي، كتاب العلم

[٤٢] باب مانهه عنه أن يقال عند حديث النبي ﷺ [١٠] برقم: ٢٦٦٣.

(٢) أخرجه أبو داؤد، كتاب الخراج والإمارة والفيء [١٤] باب في تعشير أهل الذمة إذا اختلفوا

بالتجارات [٣٣] برقم: ٣٠٥٠.

(٣) أخرجه البيهقي بن حبيب في مسنده ١: ١٣٠.

قال المافظ ابن عبد البر قال عبد الرحمن بن مهدي: الزنادقة والخوارج وضعد ذلك الحديث وهذه الألفاظ لا تصح عنه رضي الله عنه عند أهل العلم بصحيح النقل من سقيمته، وقد عارض هذا الحديث قوم من أهل العلم، وقالوا: نحن نعرض هذا الحديث على كتاب الله قبل كل شيء، ونعتمد على ذلك؛ قالوا: فلما عرضناه على كتاب الله وجدناه مخالفاً لكتاب الله، لأننا لم نجد في كتاب الله إلا يقبل من حديث النبي ﷺ إلا ما وافق كتاب الله بل وجدنا كتاب الله يطلق التأسي به، والأمر بطاعته، ويحذر المخالفة عن أمره جملة على كل حال. [جامع بيان العلم وفضله ٢: ٢٣٣-٢٣٤]

ونحن لا نقبل مثل هذه الرواية في شيء.

قال البيهقي: أشار الإمام الشافعي إلى ما رواه خالد بن أبي كريمة عن أبي جعفر عن رسول الله ﷺ أنه دعا اليهود فسألهم فحدثوه حتى كذبوا على عيسى ﷺ فصعد النبي ﷺ المنبر فخطب الناس فقال: إن الحديث سيفشوني، فما أتاكم يوافق القرآن فهو عني، وما أتاكم عني يخالف القرآن فليس عني.

قال البيهقي: خالد مجهول، وأبو جعفر ليس بصحابي، فالحديث منقطع^(١).
وقال الشافعي: وليس يخالف الحديث القرآن، ولكن حديث رسول الله ﷺ يبين معنى ما أراد خاصاً وعماماً وناسخاً ومنسوخاً ثم يلزم الناس ما سنَّ بفرض الله فمن قبل عن رسول الله ﷺ فمن الله قبل.

قال البيهقي: وقد روي الحديث من أوجه أخر كلها ضعيفة^(٢). ثم أخرج من طريق ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن الأصعب بن محمد بن أبي منصور أنه بلغه أن رسول الله ﷺ قال: الحديث على ثلاث: فأما حديث بلغكم عني تعرفونه بكتاب الله فأقبلوه، وأما حديث بلغكم عني لا تجدون في القرآن موضعه ولا تعرفون موضعه فلاقبلوه، وأما حديث بلغكم عني تقشعر منه جلودكم وتشمئز منه قلوبكم وتجدون في القرآن خلافه فردوه.

قال البيهقي: وهذه رواية منقطعة عن رجلٍ مجهول^(٣).
ثم أخرج بسنده من طريق عاصم بن أبي النجود عن علي بن أبي طالب ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: إنما تكون بعدي رواة يروون عني الحديث فأعرضوا حديثهم على القرآن، فما وافق القرآن فخذوه، وما لم يوافق القرآن فلا تأخذوا به.

قال البيهقي: قال الدارقطني: هذا وهم، والصواب عن عاصم عن زيد عن علي بن الحسين ﷺ رسالة^(٤).

قال بسنده من طريق بشر بن نمير عن حسين بن عبد الله عن أبيه عن جده عن علي ﷺ

(١) معرفة السنن والآثار: ١: ٦٩-٧٠.

(٢) معرفة السنن والآثار: ١: ٦٩.

(٣) ميزان الاعتدال: ١: ٢٧١، لسان الميزان: ١: ٤٦٠.

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن: ٤: ٢٠٨-٢٠٩.

أن رسول الله ﷺ قال: إنه سيأتي ناسٌ يحدثون عني حديثاً فمن حدثكم حديثاً يضارع القرآن فأنا قتلته؛ ومن حدثكم حديثاً لا يضارع القرآن فلم أقله.

قال البيهقي: هذا إسنادٌ ضعيفٌ لا يحتج بمثله. حسين بن عبد الله بن ضميرة قال فيه ابن معين: ليس بشيء^(١). وبشر بن نمير ليس بثقة^(٢).

ثم أخرج بسنده من طريق صالح بن موسى عن عبد العزيز بن رفيع عن أبي صالح عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: إنه سيأتيكم مني أحاديثٌ مختلفةٌ فما أتاكم موافقاً لكتاب الله وسنتي فهو مني؛ وما أتاكم مخالفاً لكتاب الله وسنتي فليس مني.

قال البيهقي: تفرد به صالح بن موسى الطلحي وهو ضعيف لا يحتج بحديثه^(٣).

قلت: ومع ذلك فالحديث لنا لا علينا؛ ألا ترى إلى قوله: موافقاً لكتاب الله وسنتي؟

ثم أخرج البيهقي من طريق يحيى بن آدم عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: إذا حدثتكم عني حديثاً تعرفونه ولا تنكرونه؛ قتلته أو لم أقله؛ فصدقوا به؛ فإنني أقول ما يعرف ولا ينكر؛ وإذا حدثتكم عني حديثاً تنكرونه ولا تعرفونه فلا تصدقوا به؛ فإنني لا أقول ما ينكر ولا يعرف^(٤).

قال البيهقي: قال ابن خزيمة: في صحة هذا الحديث مقال؛ لم نرفي شرق الأرض ولا غربها؛ أحداً يعرف خبر ابن أبي ذئب من غير رواية يحيى بن آدم؛ ولا رأيت أحداً من علماء الحديث يثبت هذا عن أبي هريرة ﷺ.

قال البيهقي: وهو مختلف على يحيى بن آدم في سنده ومنتنه اختلافاً كثيراً؛ يوجب الإضطراب؛ منهم من يذكر أبا هريرة ﷺ؛ ومنهم من لا يذكره؛ ويرسل الحديث؛ ومنهم

(١) وقال: كذابٌ ليس هو بشيء. [التاريخ ١: ١١٨؛ النص: ١١٠٨].

(٢) التاريخ ١: ٥٩؛ النص: ٥٣٢.

(٣) قال ابن معين: ليس حديثه بشيء. [التاريخ ١: ٢٦٢؛ النص: ٦٥٤].

(٤) أخرجه الخطيب في تاريخه ١: ٣٩١؛ وابن عدي في الكامل في الضعفاء ١: ٨٩؛ والحكيم الترمذي في نوادر الأصول ١: ٤٥؛ الأصل: ٤٤.

قال ابن أبي حاتم: قال أبي: هذا حديث منكر؛ الثقات لا يرفعونه.

[العلل لابن أبي حاتم ٢: ٣١٠؛ برقم: ٢٤٤٥؛ ميزان الاعتدال ١: ٣٠٨؛ لسان الميزان ٢: ١٤٤]

قال الذهبي: وليحيى بن آدم حديث منكر. **قال ابن خزيمة:** في صحة هذا الحديث مقال؛ لم نرفي شرق الأرض؛ ولا في غربها؛ أحداً يعرف هذا من غير رواية يحيى؛ ولا رأيت محدثاً يثبت هذا عن أبي هريرة ﷺ. [سير أعلام النبلاء ٩: ٥٢٤]

من يقول في متنه: إذا رويت الحديث عني فأعرضوه على كتاب الله .
وقال البخاري في تاريخه: ذكر أبي هريرة رضي الله عنه فيه وهم^(١).

ثم أخرج البيهقي من طريق الحارث بن نبهان عن محمد بن عبد الله العزمي عن عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ما بلغكم عني من حديث حسن لم أقله فأنا قلته .

قال البيهقي: هذا باطلٌ والحارث^(٢) والعزمي متروكان، وعبد الله بن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه مرسل فاحش قال: وقد روي عن أبي هريرة رضي الله عنه ما يضاد بعض هذا .
ثم أخرج من طريق أبي معشر السندي عن سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا ألفين أحدكم متكئاً على أريكته يأتيه الحديث من حديثي فيقول: أتلت عليّ قرآناً ما أتاكم من خير عني قلته أو لم أقله فأنا أقوله؛ وما أتاكم عني من شرفي لا أقول الشر^(٣).

قال البيهقي: صدر هذا الحديث موافق للأحاديث الصحيحة في قبول الأخبار؛ وقوله: قلته أو لم أقله في هذه الأحاديث ما لا يليق بكلام النبي صلى الله عليه وسلم ولا يشبهه المقبول .

ثم أخرج من طريق عبد الرحمن بن سلمان بن عمرو مولى المطلب عن أبي الحويرث عن محمد بن جبير بن مطعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ما حدثتم عني مما تعرفون فصدقوا، وما حدثتم عني مما تنكرون فلا تصدقوا؛ فإني لا أقول المنكر، وليس مني^(٤).

قال البيهقي: وهذا منقطع .

(١) وقال: هو سعيد بن كيسان. [التاريخ الكبير ٣: ٤٧٤، الترجمة: ١٥٨٥]

(٢) قال ابن معين: ليس حديثه بشيء ولا يكتب حديثه. [التاريخ ٢: ٩٤، النص: ٤٣٨٢]

(٣) كذا وقع في اللآلي المصنوعة ١: ١٩٥ هذا المتن بهذا السند منسوباً إلى مسند أحمد، وأما المتن فجاء في المسند ٢: ٣٦٧، ٤٨٣ بسند خلف قال: حدثنا أبو معشر عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً وأبو معشر هذا هو نجيح السندي قال فيه ابن حبان: كان ممن اختلط في آخر عمره وبقي قبل أن يموت سنين في تغيير شديد، لا يدري ما يحدث به، فكثير المناكير في روايته في اختلاطه؛ فبطل الإحتجاج به. [المجروحين ٢: ٤٠٤، الترجمة: ١١٢٣]

(٤) أخرجه ابن عدي في الكامل ٤: ٣٣٨، وفيه سليم بن مسلم الخشاب مكي، وهو متروك

الحديث. [الكامل في ضعفاء الرجال ٤: ٣٣٧]

قال: وأمثلة إسناد روي في هذا المعنى مارواه ربيعة عن عبد الملك بن سعيد بن سويد عن أبي حميد و أبي أسيد قال: قال رسول الله ﷺ: إذا سمعتم الحديث عني تعرفه قلوبكم، وتلين له أشعاركم و أبشاركم، وترون أنه منكم قريب فأنا أولاكم به، وإذا سمعتم الحديث عني تنكره قلوبكم، وتنفر منه أشعاركم و أبشاركم، وترون أنه منكم فأنا أبعدكم منه (١).

(١) أخرجه أحمد وابن حبان عن محمد بن المثنى عن أبي عامر العقدي بهذا الإسناد. [مسند أحمد ٣: ٤٩٧، ٥: ٤٢٥، موارد الظمان: ٥١، رقم: ٩٢، الإحسان ١: ٢٦٤]

وأخرجه ابن سعد ١: ٣٨٧ من طريق عبد الله بن مسلمة بن قعنب عن سليمان به. قلت: لا سبيل إلى أن يفهم منه ما تدفعه القواطع فمن المقطوع به: أن معارف الناس وآرائهم و أهوائهم تختلف اختلافاً شديداً، وأن هناك أحاديث كثيرة تقبلها قلوب، و تنكرها قلوب، وبهذا يُعلم أن ما يعرض للسامع من قبول و استبشار أو نفور و استنكار، قد يكون حيث ينبغي، وقد يكون حيث لا ينبغي، وإنما هذا - والله أعلم - إرشاد إلى ما يستقبل به الخبير عند سماعه، وقد يكون منشأ ذلك: أن المنافقين كانوا يرجفون بالمدينة و يشيعون الباطل، فقد يشيعون ما إذا سمعه المسلمون، ظنوا صدقه و ارتابوا في الدين، أو ظنوا السوء برسول الله ﷺ فأرشدوا إلى ما يدفع عنهم بادررة الإرتياب و ظن السوء، مع العلم بأن بادي الظن ليس بحجة شرعية، فعليهم النظر و التدبر، و الأخذ بالحجج المعروفة.

قال الأستاذ الألباني: هذا الخطاب النبوي الكريم خاص بالمقربين منه ﷺ من أصحابه، و الملازمين له في كل أحواله العارفين بسنته و هديه، ثم الذين ساروا على منهجهم و هديهم من أهل العلم بالكتاب و السنة الصحيحة أمثال الإمام أحمد و ابن معين و ابن المدني و البخاري و مسلم و ابن أبي حاتم و ابن حبان و نحوهم من الأئمة النقاد كالذهبي و العسقلاني، و ما أفلهم في كل زمان، و بخاصة في زماننا. [صحيح موارد الظمان ١: ٢٥٠، تحت حديث رقم: ٧٩-٩٢]

قلت: هناك أحاديث أخر تتعلق بالموضوع:

- إذا حدثتني عن حديثي يوافق الحق فخذوا به، حدثتني به أولم أحدث به.

[الضعفاء الكبير ١: ٣٣، الترجمة: ١٤]

قال العقيلي: ليس لهذا اللفظ عن النبي ﷺ إسناد يصح، ولأشعث بن بزاز الهجيمي غير حديث منكر. [الضعفاء الكبير ١: ٣٣]

قال النسائي: متروك الحديث. [الضعفاء و المتروكين، الترجمة: ٥٦]

قال الدارقطني: منكر الحديث. [الضعفاء و المتروكين، الترجمة: ١١٢]

قال الذهبي و ابن حجر بعد نقلهما لهذا الحديث: منكر جداً.

[ميزان الاعتدال ١: ٢٦٣، ٣: ٣٥٢، لسان الميزان ١: ٤٥٥]

- أعرضا حديثي على كتاب الله فما وافقه فهو مني و أناقلته. [المعجم الكبير ٢: ٩٧].....

ثم أخرج من طريق بكير عن عبد الملك بن سعيد عن ابن عباس بن سهل عن أبي عبد الله

.....فيه يزيد بن ربيعة أبو كامل الرحبي الدمشقي قال فيه البخاري: حديثه مناكير.

[التاريخ الكبير ٨: ٣٣٢ الترجمة: ٣٢١٠]

قال النسائي والدارقطني: متروك الحديث.

[الضعفاء والمتروكين للنسائي الترجمة: ٦٤٣ للدارقطني الترجمة: ٥٩٠]

قال الجوزجاني: أحاديثه أباطيلٌ أخاف أن تكون موضوعة. [أحوال الرجال الترجمة: ٢٨٤]

وقال الريشمي: متروك الحديث ومنكر الحديث. [مجمع الزوائد ١: ١٧٠]

- إنه سيفشوا عني أحاديث فما أتاكم من حديثي فاقروا كتاب الله واعتبروه فما وافق كتاب الله فأنا قتلته وما لم يوافق كتاب الله فلم أقله. [المعجم الكبير ١٢: ٢٤٤].

فيه أبو حاضر عبد الملك بن عبد ربه وهو منكر الحديث. [مجمع الزوائد ١: ١٧٠]

أيضاً فيه وضين وهو سيع الحفظ. [تقريب التهذيب: ٦١٠ الترجمة: ٧٤٠٨]

وأيضاً يعارض الحديث المتواتر: من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار. أخرجه البخاري كتاب العلم [٣] باب إثم من كذب على النبي ﷺ [٣٩] برقم: ١١٠، كتاب الأدب [٧٨] باب من تسمى بأسماء الأنبياء [١٠٩] برقم: ٦١٩٧، وأخرجه مسلم المقدمة، باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ [٢] برقم: ٣.

وحديث: من يقل علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار.

أخرجه البخاري كتاب العلم [٣] باب إثم من كذب على النبي ﷺ [٣٩] برقم: ١٠٩.

قلت: للمسألة أصل في السلف الصالح فقد ردت عائشة رضي الله عنها:

١- حديث: إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه بقوله تعالى: **الَّذِينَ تَزَرُّوْا زَرَّتْهُ وَوَزَّرْ أُخْرَى وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى**. [سورة النجم ٥٣: ٣٨-٣٩]

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز [٢٣] باب قول النبي ﷺ يعذب الميت ببعض بكاء أهله [٣٢] برقم: ١٢٨٨، ومسلم في صحيحه، كتاب الجنائز [١١] باب الميت يعذب ببكاء أهله [٩] برقم: ٩٢٩.

٢- وردت حديث قليب بدر: هل وجدتم ما وعد ربكم حقاً إنهم الآن يسمعون ما أقول بقوله

تعالى: **إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمُوتَى**. [سورة النمل ٢٧: ٨٠]

كما في صحيح البخاري، كتاب المغازي [٦٤] باب قتل أبي جهل [٨] برقم: ٣٩٨١، وصحيح مسلم، كتاب الجنائز [١١] باب الميت يعذب ببكاء أهله [٩] برقم: [٩٣٢] و سنن النسائي، كتاب الجنائز [٢١] باب أرواح المؤمنين [١١٧] برقم: ٢٠٧٦.

٣- وردت حديث رؤية النبي ﷺ لربه ليلة الإسراء بقوله تعالى: **لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ**. [سورة الأنعام: ٦: ١٠٣]

راجع صحيح مسلم، كتاب الإيمان [١] باب معنى قول الله: ولقد آراه نزلة أخرى وهل رأى النبي ﷺ ربه ليلة الإسراء [٧٧] برقم: ٢٨٧- [١٧٧]

قال: إذا بلغكم عن رسول الله ﷺ ما يعرف، وتلين له الجلود فقد يقول النبي ﷺ الخير، ولا يقول إلا الخير.

قال البيهقي: قال البخاري: وهذا أصح، يعني: أصح من رواية من رواه عن أبي حميد أو أبي أسيد.

وقد رواه ابن لهيعة عن بكير بن الأشج عن عبد الملك بن سعيد عن القاسم بن سهيل عن أبي بن كعب ﷺ قال ذلك بمعناه فصار الحديث المسند معلولاً، وعلى الأحوال كلها حديث رسول الله ﷺ الثابت عنه قريب من العقول، موافق للأصول، لا ينكره عقل من عقل عن الله الموضع الذي وضع به رسول الله ﷺ من دينه وما افترض على الناس من طاعته، ولا يفر منه قلب من اعتقد تصديقه فيما قال واتباعه فيما حكم به، و كما هو جميل حسن من حيث الشرع، جميل في الأخلاق، حسن عند أولى الألباب. هذا هو المراد بما عسى يصح من ألفاظ هذه الأخبار.

ثم أخرج بسنده عن ابن عباس ﷺ قال: إذا حدثتكم بحديث عن رسول الله ﷺ فلم تجدوا تصديقه في الكتاب، أو هو حسن في أخلاق الناس فأنا به كاذب. وأخرج عن علي ﷺ: فإذا حدثتكم عن رسول الله ﷺ شيئاً فظنوا به الذي هو أهدى، والذي هو أهنأ، والذي هو أتقى.

قلت: والمعول عليه في معنى الحديث المورد أن تثبت ما أشار إليه الإمام الشافعي مما سبق أن السنة الثابتة ليست منافرة للقرآن، بل معضدة له، وإن لم يكن فيه نص صريح بلفظها فإن النبي ﷺ يفهم من القرآن ما لا يفهمه غيره، وقد قال ﷺ: لما سئل عن الحمر: ما أنزل فيها شيء إلا هذه الآية الفذة الجامعة: فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ. [سورة الزلزال ٩٩: ٧-٨] (١).

فانظرأخذ حكمها من أين؟

وقال ابن مسعود ﷺ: فيما أخرجه ابن أبي حاتم: ما من شيء إلا بين لنا في القرآن ولكن فهمنا يقصر عن إدراكه، فلذلك قال تعالى: لِيُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ. [سورة النحل ١٦]:

(١) أخرجه البخاري، كتاب المساقاة [٤٢] باب شرب الناس وسقى الدواب من الأنهار [١٢]

برقم: ٢٣٧١، ومسلم، كتاب الزكاة [١٢] باب إثم مانع الزكاة [٦] برقم: ٢٤- [٩٨٧]

فانظر هذا الكلام من ابن مسعود رضي الله عنه أحد أجلاء الصحابة وأقدمهم إسلاماً. قال بعضهم: السنة شرح للقرآن وقد ألف ابن بَرَجَان (٢) كتاباً في معاضدة السنة للقرآن أخرج الشافعي والبيهقي من طريق طاووس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إني لأحل إلا ما أحل الله في كتابه، ولا أحرم إلا ما حرم الله في كتابه (٣).
قال الشافعي: وهذا منقطع.

وكذلك صنع صلى الله عليه وسلم وبذلك أمر وافترض عليه أن يتبع ما وحي إليه، ونشهد أن قد اتبعه و ما لم يكن فيه وحي فقد فرض الله في الوحي اتباع سنته فمن قبل عنه فإنما قبل بفرض الله، قال الله تعالى: وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا. [سورة الحشر: ٥٩: ٧]

(١) قال ابن هبان: إن الله عز وجل ولى رسوله صلى الله عليه وسلم تفسير كلامه وبيان ما أنزل إليه لخلقته حيث قال: وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ [سورة النحل: ١٦: ٤٤] ومن أمحل المحال أن يأمر الله جل وعلا النبي المصطفى صلى الله عليه وسلم أن يبين لخلقته مراده حيث جعله موضع الإبانة عن كلامه ويُفسر لهم حتى يفهموا مراد الله من الآي التي أنزلها الله عز وجل عليه، ثم لا يفعل ذلك رسول رب العالمين وسيد النبيين والمرسلين صلى الله عليه وسلم بل أبان عن مراد الله جل وعلا في الآي وفسر لأمتهم الحاجة إليه، وهي سنته صلى الله عليه وسلم فمن تتبع السنن وحفظها وأحكمها فقد عرف تفسير كلام الله عز وجل، وأغناه الله عن الكلي وذويه، وما لم يبين رسول الله صلى الله عليه وسلم لأمتهم معاني الآي التي أنزلت عليه من أمر الله جل وعلا كان لمن بعده من أمتهم أحق وترك التفسير لما تركه رسول الله صلى الله عليه وسلم أخرى.

ومن أعظم الدليل على أن الله جل وعلا لم يرد بقوله عز وجل: لِيُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمُ القرآن كله أن النبي صلى الله عليه وسلم ترك من الكتاب متشابهاً من الآي وآيات ليس فيها أحكام، فلم يبين كيفيتها لأمتهم، فلما فعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم دل ذلك على أن المراد من قوله: لِيُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمُ كان بعض القرآن، لا كله. [المجروحين: ٢: ٢٦٤-٢٦٥]

(٢) عبد السلام بن عبد الرحمن بن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن أبو الحكم اللخمي الإفريقي المعروف بابن بَرَجَان، كان من أهل المعرفة بالقراءات والحديث والتحقيق بعلم الكلام والتصوف مع الزهد والعبادة توفي سنة: ٥٣٦هـ = ١١٤١م.

[لسان الميزان: ٤: ١٣-١٤، الأعلام: ٦: ٤]

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط: ٢٠٩، رقم: ٥٧٤١، وابن عدي في الكامل في الضعفاء: ٦: ٣٢٧، عن علي بن عاصم عن يحيى بن سعيد عن ابن أبي مليكة عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً. وهذا حديث إسناده ضعيف جداً، علي بن عاصم بن صهيب صدوق يخطئ ويصير، ورمي بالتشيع. [تقريب التهذيب: ٤٣٣، الترجمة: ٤٧٥٨]

قال البيهقي: وقوله في كتابه إن صحت هذه اللفظة فإنما أراد فيما أوحى إليه ثم ما أوحى إليه نوعان: أحدهما وحي يُتلى، والآخر وحي لا يُتلى.

وقد احتج ابن مسعود رضي الله عنه من الآية التي احتج بها الشافعي بمثل ما احتج به في أن من قبل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في كتاب الله قبله، فإن حكمه في وجوب اتباعه حكم ما ورد به الكتاب ثم أورد الحديث السابق في لعن الواشحات.

ثم قال البيهقي: باب فيما ورد عن الخلفاء الراشدين وغيرهم من الصحابة من الرجوع إلى خبره، أخرج فيه عن قبيصة بن ذؤيب رضي الله عنه ^(١) قال: جاءت الجدة إلى أبي بكر رضي الله عنه لتسأله ميراثها، فقال لها أبو بكر رضي الله عنه: مالك في كتاب الله شيء، وما أعلم لك في سنة نبي الله صلى الله عليه وسلم شيئاً فارجعي حتى أسأل الناس، فسأل الناس، فقال له المغيرة بن شعبة رضي الله عنه: حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطاهم السدس، فقال أبو بكر رضي الله عنه: هل معك غيرك؟ فقام محمد بن مسلمة الأنصاري رضي الله عنه فقال مثل ما قال، فنزله لها أبو بكر رضي الله عنه ^(٢).

وأخرج عن ابن المسيب أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يقول: الدية للعاقلة، ولا ترث المرأة من دية زوجها شيئاً حتى أخبره الضحاک بن سفيان رضي الله عنه ^(٣) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إليه أن أُوْرث امرأة أشيم الضبابي من دية زوجها، فرجع عمر رضي الله عنه وأخرجه أبو داود ^(٤).

(١) قبيصة بن ذؤيب بن حلحلة الخزاعي أبو سعيد، ويُقال: أبو إسحاق المدني، وُلِدَ عام الفتح و سكن الشام، أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بقبيصة بن ذؤيب ليدعو له، وهو غلام، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: هذا رجل نسى، يعني أنه ذهب أهله فلم يبق إلا هو، مات سنة: ٥٨٧هـ. [تهذيب الكمال ٤٧٦: ٢٣]

(٢) الموطأ للإمام مالك ٥١٣: ٢.

(٣) الضحاک بن سفيان الكلابي رضي الله عنه، كنيته أبو سعيد، له صحبة، كان ينزل نجدًا وكان والياً للنبي صلى الله عليه وسلم هناك على قومه. [تهذيب الكمال ٢٦١: ١٣]

(٤) سنن الترمذي، كتاب الفرائض [٣٠] باب ما جاء في ميراث المرأة من دية زوجها [١٨] برقم: ٢١١٠، سنن أبي داود، كتاب الفرائض [١٣] باب في المرأة ترث من دية زوجها [١٨] برقم: ٢٩٢٧، مسند أحمد ٤٥٢: ٣.

قال الخطابي: وإنما كان يذهب عمر رضي الله عنه في قوله الأول إلى ظاهر القياس، وذلك أن المقتول لا تجب دية إلا بعد موته، وإذا مات فقد بطل ملكه، فلما بلغت السنة ترك الرأي، وصار إلى السنة، وكان مذهب عمر رضي الله عنه أن الدية للعاقلة الذين يعقلون عنه إلى أن بلغه الخبر فأنتهى إليه.

[معالم السنن ٣: ٣٣٩-٣٤٠]

وأخرج عن طاووس أن عمر رضي الله عنه قال: اذكر الله إماماً سمع من النبي صلى الله عليه وسلم في الجنين شيئاً فقام حمل بن مالك بن النابغة رضي الله عنه ^(١) قال: كنت بين جارتين لي - يعني: ضرتين - فضربت إحدهما الأخرى بمسطح ^(٢) فألقت جنيناً ميتاً فقضى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بغرة؛ فقال عمر رضي الله عنه: لو لم نسمع هذا لقضينا فيه بغير هذا؛ إن كدنا نقضي فيه برأينا ^(٣).
وقال البيهقي: قال الشافعي: قد رجح عمر رضي الله عنه عما كان يقضي فيه بحديث الضحاك إلى أن خالف حكم نفسه؛ وأخبر في الجنين أنه لو لم يسمع هذا لقضى بغيره؛ وقال: إن كدنا نقضي فيه برأينا ^(٤).

وأخرج الشيخان من طريق ابن شهاب عن عبد الله بن عامر بن ربيعة أن عمر رضي الله عنه خرج إلى الشام فلما جاء سرغ ^(٥) بلغه أن الوباء قد وقع بالشام فأخبره عبدالرحمن ابن عوف رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه؛ وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً فرجع عمر رضي الله عنه من سرغ .

قال ابن شهاب: وأخبرني سالم بن عبد الله بن عمر أن عمر رضي الله عنه إنما انصرف بالناس من حديث عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه ^(٦).

وأخرج البخاري عن عائشة رضي الله عنها قالت: لم يكن عمر رضي الله عنه يأخذ الجزية من المجوس ^(٧) حتى شهد عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذها من

(١) حمل بن مالك بن النابغة الهذلي؛ من هذيل بن مدركة بن إلياس بن مضر؛ يكنى أبانضلة رضي الله عنه؛ له صحبة؛ وهو مدني؛ نزل البصرة؛ وله بها دار. [تهذيب الكمال ٧: ٣٤٩]

(٢) قال النضر بن سميل: المسطح هو الصوبج [بينة كوثر؛ وهو العود الذي يستخرج به الخبز من التنور]. [سنن أبي داود ٤: ٦٩٩]

(٣) أخرجه أبو داود؛ كتاب الديات [٣٣] باب دية الجنين [٢١] برقم: ٤٥٧٣.

(٤) الفقيه والمتفقه للخطيب ١: ١٣٤.

(٥) سرغ: بفتح الراء وسكونها؛ قرية بوادي تبوك من طريق الشام. [النهاية ٢: ٣٢٥]

(٦) أخرجه البخاري؛ كتاب الحيل [٩١] باب ما يكره من الإحتيال في الفرار من الطاعون [١٣]

برقم: ٦٩٧٣؛ ومسلم؛ كتاب السلام [٣٩] باب الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها [٣٢] برقم:

١٠٠- [٢٢١٩]

(٧) مجوس؛ كصبور؛ رجلٌ صغير الأذنين؛ كان في سابق العصور؛ أول من وضع ديناً للمجوس ودعا إليه؛ قاله الأزهرى وليس هو زرادشت الفارسي كما قاله بعض؛ لأنه كان بعد إبراهيم عليه السلام والمجوسية المجوسية دينٌ قديمٌ؛ وإنما زرادشت جدده؛ وأظهره؛ وزاد فيه. [تاج العروس ٤: ٣٤٥]

مجوس هجر^(١).

وأخرج البيهقي عن زينب بنت كعب بن عجرة أن الفريعة بنت مالك بن سنان رضي الله عنها^(٢) - وهي أخت أبي سعيد الخدري - أخبرتها أنها جاءت إلى رسول الله ﷺ لتسأله أن ترجع إلى أهلها في بني خدرة، فإن زوجها خرج في طلب أعبد له أبقوا حتى إذا كان بطرف القدوم لحقهم فقتلوه، فسألت رسول الله ﷺ أن أرجع إلى أهلي فإن زوجي لم يتركني في مسكن يملكه، فقال رسول الله ﷺ: أمكتني في بيتك حتى يبلغ الكتب أجله، قالت: فاعتددت فيه أربعة أشهر وعشراً، قالت: فلما كان عثمان بن عفان^(٣) أرسل إليّ فسألني عن ذلك، فأخبرته، فاتبعه، وقضى به^(٤).

(١) أخرجه البخاري، كتاب الجزية والموادعة [٥٨] باب الجزية والموادعة مع أهل الذمة و الحرب [١] برقمي: ٣١٥٦-٣١٥٧.

(٢) الفريعة بنت مالك بن سنان الخدرية الأنصارية، شهدت بيعة الرضوان مع النبي ﷺ. [تهذيب الكمال ٣٥: ٢٦٦]

(٣) عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف القرشي، أبو عمرو، ويقال: أبو عبد الله، ويقال: أبو ليلى الأموي، أمير المؤمنين، ذو النورين، أسلم قديماً، وهاجر الهجرتين، وتزوج ابنتي رسول الله ﷺ: رقية رضي الله عنها، فماتت عنده، ثم تزوج أم كلثوم رضي الله عنها فماتت عنده أيضاً، قُتل بالمدينة يوم الجمعة لثمانية عشرة أو سبع عشرة خلعت من ذي الحجة سنة: ٣٥ هـ. [تهذيب الكمال ٣٥: ٤٤٥-٤٥٤]

(٤) أخرجه مالك في الموطأ، كتاب الطلاق [٢٩] باب مقام المتوفى عنها زوجها في بيتها حتى تحل [٣١] برقم: ٨٧، وعنه أبو داود، كتاب الطلاق [١٣] باب في المتوفى عنها تنتقل [٤٤] برقم: ٢٣٠، والترمذي، كتاب الطلاق [١١] باب ما جاء أين تعتد المتوفى عنها زوجها [٢٣] برقم: ١٢٠٤، والنسائي، كتاب الطلاق [٦٧] باب مقام المتوفى عنها زوجها في بيتها حتى تحل [٦٠] بالأرقام: ٣٥٢٨-٣٥٣٠.

وأخرجه أحمد في المسند ٦: ٣٧٠، ٤٢٠، والشافعي في الرسالة، الفقرة: ١٢١٤.

كلهم عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة، عن عمته زينب بنت كعب بن عجرة أن الفريعة بنت مالك بن سنان.....

قلت: ورجال هذا الحديث ثقات غير زينب هذه، فهي مجهولة الحال، لم يرو عنها سوى اثنين، ونقل الحافظ الذهبي عن ابن حزم أنه قال فيها: "مجهولة" وأفره. [ميزان الاعتدال ٢: ١٠٨] ومن قبله الحافظ عبد الحق الإشبيلي، كما في التلخيص الحبير ٣: ٢٤٠، فإنه قال: وأعله عبد الحق تبعاً لابن حزم بجهالة حال زينب، قال المافظ: وتعقبه ابن القطان بأنه وثقها الترمذي.....

وأخرج عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: كنت إذا سمعتُ من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً نفعتني الله منه بما شاء أن ينفعتني؛ وإذا حدثني أحدٌ من أصحابه استحلقتني فإذا حلف لي صدقته، وأنه حدثني أبو بكر رضي الله عنه - وصدق أبو بكر رضي الله عنه - أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ما من عبد موقن يذنب ذنباً، فيتطهر، فيحسن الطهور، ويستغفر الله، إلا غفر له. أخرجه أحمد ^(١).

وأخرج الشيخان عن ابن عباس رضي الله عنه: أن زيد بن ثابت رضي الله عنه ^(٢) قال له: أتفتي أن تصدّر الحائض قبل أن يكون آخر عهداها بالبيت؟ فقال له ابن عباس رضي الله عنه: أما لا فسأل فلانة الأنصارية هل أمرها بذلك النبي صلى الله عليه وسلم؟ فرجع زيد بن ثابت رضي الله عنه يضحك ويقول: ما أراك

..... قلت: وكانه أخذ توثيقه إياها من تصحيحه لحديثها هذا ولا يخفى ما فيه مع ما عرف عن الترمذي من التساهل في التصحيح، ولذلك رأينا الحافظ نفسه لم يوثق زينب هذه، بل قال: مقبولة. كما في التقريب: ٧٦٦؛ برقم: ٨٥٩٦، يعني: عند المتابعة فتأمل. (١) في المسند: ١، ٩، ٢، ١٠، وأخرجه أبو داود الطيالسي في المسند: ٢، والترمذي، أبواب الصلاة [١] باب ما جاء في الصلاة عند التوبة [١٨٠] برقم: ٢٠٦، بسند الأسماء بن الحكم الفزاري عن علي رضي الله عنه.

قال الإمام البخاري: لم يرو عن أسماء بن الحكم إلا هذا الواحد وحديث آخر، ولم يتابع عليه، وقد روى أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بعضهم عن بعض، فلم يحلف بعضهم بعضاً. [التاريخ الكبير: ٥٤: ٢] قال الحافظ المزي: وما ذكره البخاري رحمه الله لا يقدح في صحة هذا الحديث، ولا يوجب ضعفه، أما كونه لم يتابع عليه، فليس شرطاً في صحة كل حديث أن يكون لراويه متابِع عليه، وفي الصحيح عدّة أحاديث لا تُعرف إلا من وجه واحد، نحو حديث: "الأعمال بالنية" الذي أجمع أهل العلم على صحته وتلقيه بالقبول وغير ذلك، وأما ما أنكره من الإستحلاف، فليس فيه أن كل واحد من الصحابة رضي الله عنهم كان يستحلف من حدّته عن النبي صلى الله عليه وسلم، بل فيه أن علياً رضي الله عنه كان يفعل ذلك، وليس ذلك بمنكر أن يحتاط في حديث النبي صلى الله عليه وسلم كما فعل عمر رضي الله عنه في سؤاله البيّنة بعض من كان يروي له شيئاً عن النبي كما هو مشهور، والإستحلاف أيسر من سؤال البيّنة، وقد روى الإستحلاف عن غيره أيضاً. [تهذيب الكمال: ٥٣٤: ٢]

(٢) زيد بن ثابت بن الضحاك الأنصاري الخزرجي، أبو خارجة رضي الله عنه، صحابي، من أكابرهم، كان كاتب الوحي، ولد في المدينة المنورة سنة: ١١ ق هـ = ٦١١ م، ونشأ بمكة، وقُتل أبوه وهو ابن ست سنين، هاجر مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ١١ سنة، وتعلّم وتفقّه في الدين، فكان رأساً بالمدنية في القضاء والفتوى والقراءة والفرائض، له في كتب الحديث ٩٢ حديثاً، توفي سنة: ٤٥ هـ = ٦٦٥ م. [غاية النهاية: ١، ٢٩٦: ١، الأعلام: ٣، ٥٧: ٣]

لقد صدقت^(١).

قال الشافعي: سمع زيد بن جبير^(٢) قال: فلما أفتى ابن عباس^(٣) بالصدر أنكره عليه فلما أخبر عن رسول الله^(٤) رأى عليه حقاً أن يرجع عن خلاف ابن عباس^(٥).

وأخرج الشيخان عن سعيد بن جبيرة^(٦) قال: قلت لابن عباس^(٧): إن نوف البكالي^(٨) يزعم أن موسى صاحب الخضر ليس بموسى بنى إسرائيل، فقال: كذب عدو الله، أخبرني أبي بن كعب^(٩) قال: خطبنا رسول الله^(١٠) فذكر حديث موسى والخضر^(١١).

(١) روى الشيخان وغيرهما من حديث ابن عباس^(١٢) أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت إلا أنه خُفِّفَ عن الحائض. [أخرجه البخاري، كتاب الحج، باب طواف الوداع] [١٤٤] برقم: ١٧٥٥، ومسلم، كتاب الحج [١٥] باب وجوب طواف الوداع وسقوطه عن الحائض [٦٧] برقم: ٣٨٠- [١٣٢٨] وأما القصة التي هنا فقد رواها أحمد في المسند عن يحيى بن سعيد عن ابن جريح بإسناده. [مسند أحمد ١: ٢٢٦]

والمرأة الأنصارية التي أحال عليها ابن عباس^(١٣) هي أم سليم بنت ملحان، كما يفهم من حديث عكرمة عن ابن عباس^(١٤) عند البخاري برقم: ١٧٥٨، ومن حديث أم سليم عند أحمد في المسند ٤٣٠:٦، ومن حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن عند مالك في الموطأ ١: ١٣٠، كتاب الحج [٢٠] باب إفاضة الحائض [٧٥] برقم: ٢٢٩.

(٢) كذا في مفتاح الجنة، وعبارة الشافعي في الرسالة: ٤٤١، الفقرة: ١٢١٧ هكذا:

قال الشافعي: سمع زيد بن جبير^(١٥) النهي أن يصدراً أحد من الحاج حتى يكون آخر عهده بالبيت وكانت الحائض عنده من الحاج الداخلين في ذلك النهي، فلما أفتاها ابن عباس^(١٦) بالصدر، إذا كانت قد زارت بعد النحر أنكر عليه زيد بن جبير^(١٧) فلما أخبره عن المرأة أن رسول الله^(١٨) أمرها بذلك، فسألها فأخبرته فصَدَّقَ المرأةَ ورأى عليه حقاً أن يرجع عن خلاف ابن عباس^(١٩)، وما لابن عباس^(٢٠) حجة غير خبر المرأة.

(٣) سعيد بن جبيرة الأسدي بالولاء الكوفي أبو عبد الله تابعي، كان أعلمهم على الإطلاق وهو

حبشي الأصل، أخذ العلم عن ابن عباس وابن عمر^(٢١) قتله الحجاج سنة ٩٥هـ = ٧١٤م.

[وفيات الأعيان ٢: ٣٧١-٣٧٤، الأعلام ٣: ٩٣]

(٤) نوف بن فضالة الحميري البكالي، إمام أهل دمشق في عصره، من رجال الحديث، ورد ذكره في الصحيحين، كان راوياً للقصص، وهو ابن زوجة كعب الأحمري، ذكره البخاري في فضل من مات ما بين التسعين إلى المائة. [التاريخ الكبير ٨: ١٢٩، الترجمة: ٤٥١]

(٥) أخرجه البخاري، كتاب العلم [٣] باب الإنصات للعلماء [٤٤] برقم: ١٢٢، وكتاب أحاديث

الأنبياء [٦٠] باب حديث الخضر مع موسى عليهما السلام [٢٧] برقم: ٣٤٠١، ومسلم، كتاب

الفضائل [٤٣] باب من فضائل الخضر^(٢٢) [٤٦] برقم: ١٧٠- [٢٣٨٠]

قال الشافعي: ابن عباس رضي الله عنهما مع فقهه وورعه كذب إمرأً من المسلمين؛ ونسبه إلى عداوة الله، لما أخبره عن النبي صلى الله عليه وسلم من خلاف قوله (١).

وأخرج البيهقي والحاكم عن هشام بن حجير (٢) قال: كان طاووس يصلي ركعتين بعد العصر، فقال له ابن عباس رضي الله عنهما: أتركهما، فقال: ما أدعهم، فقال ابن عباس رضي الله عنهما: فإنه قد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صلاة بعد العصر؛ ولا أدري أتعذب أم تؤجر؟ لأن الله قال: وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُمِئِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلًّا مُبِينًا. [سورة الاحزاب: ٣٦: ٣٣] (٣).

قال الشافعي: فرأى ابن عباس رضي الله عنهما الحجة قائمة على طاووس بخبره عن النبي صلى الله عليه وسلم ودلته بتلاوة كتاب الله على أن فرضاً عليه أن لا يكون له الخيرة إذا قضى الله ورسوله أمراً (٤).

وأخرج مسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كُنَّا نَخَابِرُ (٥) ولا نرى بذلك بأساً حتى زعم رافع ابن خديج رضي الله عنهما (٦) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها فتر كناها من أجل ذلك (٧).

(١) كذا في مفتاح الجنة؛ وعبارة الشافعي ماتلي: فابن عباس رضي الله عنهما مع فقهه وورعه يُثبِتُ خبر أبي بن كعب رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يُكذِّبَ به إمرأً من المسلمين؛ إذ حَدَّثَهُ أَبِي بن كعب رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بما فيه دلالة على أن موسى بنى إسرائيل صاحب الخضر. [الرسالة: ٤٤٢، الفقرة: ١٢١٩]

(٢) هشام بن حجير المكي؛ صدوق له أو همام. [تقريب التهذيب: ٦٠٢، الترجمة: ٧٢٨٨]

(٣) أخرجه الدارمي ١: ١٢٦، رقم: ٤٣٤؛ والحاكم في المستدرک ١: ١١٠.

(٤) الرسالة: ٤٤٤، الفقرة: ١٢٢١. وزاد عليه: وطاووس حينئذٍ إنما يعلم قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بخبر ابن عباس رضي الله عنهما وحده؛ ولم يدفعه طاووس بأن يقول: هذا خبرك وحدك فلا تُثبِتُه عن النبي صلى الله عليه وسلم لأنه يمكن أن تنسى. فإن قال قائل: كره أن يقول هذا لابن عباس رضي الله عنهما؟ فابن عباس رضي الله عنهما أفضل من أن يتوقى أحد أن يقول له حقاً رآه؛ وقد نهاه عن الركعتين بعد العصر؛ فأخبره أنه لا يدعهما؛ قبل أن يعلمه أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنهما. [الرسالة: الفقرتين: ١٢٢٣-١٢٢٤]

(٥) قيل: هي المزارعة على نصيب معين؛ كالثلث والربع وغيرهما؛ والخبرة: النصيب؛ وقيل: هو من الخبر: الأرض اللينة؛ وقيل: أصل المخابرة من خبير؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم أقرها في أيدي أهلها على النصف من محصولها؛ فقيل: خابروهم أي: عاملهم في خبير. [النهاية في غريب الحديث والأثر: ٧: ٧]

(٦) رافع بن خديج بن رافع بن عدي بن يزيد بن جشم المدني رضي الله عنهما؛ صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم شهد أحداً والخندق؛ مات سنة ٥٧٣. [تهذيب الكمال: ٩: ٢٢]

(٧) هذا اللفظ النسائي؛ كتاب الأيمان والنذور [٣٥] باب النهي عن كراء الأرض بالثلث والربع.....

قال السافعي: فإن عمر رضي الله عنه قد كان ينتفع بالمخابرة، ويراهما حالاً، ولم يتوسع إذ أخبره الثقة عن رسول الله ﷺ أنه نهى عنها أن يُخابر بعد خبره ^(١).
وأخرج البيهقي عن عطاء بن يسار أن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما ^(٢) باع سقاية ^(٣) من ذهب أو ورقٍ بأكثر من وزنها، فقال له أبو الدرداء رضي الله عنه:
سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن مثل هذا إلا مثلاً بمثل، فقال له معاوية رضي الله عنه: ما أرى بمثل هذا بأساً، فقال أبو الدرداء رضي الله عنه: من يعذرني من معاوية رضي الله عنه؟ أنا أخبره عن رسول الله ﷺ و يخبرني عن رأيه، لا أسكنك بأرض أنت بها ^(٤).

..... [٤٥] برقم: ٣٩١٧؛ وأخرجه مسلم بمعناه، كتاب البيوع [٢١] باب كراء الأرض [١٧] برقم: ١٥٤٧-١٠٩.

(١) ولفظه بعد: إذ أخبره: واحد لا يتهمه عن رسول الله ﷺ أنه نهى عنها أن يُخابر، ولا يستعمل رأيه مع ما جاء عن رسول الله ﷺ، ولا يقول: ما عاب هذا علينا أحدٌ ونحن نعمل به إلى اليوم.

[الرسالة: ٤٤٥، الفقرة: ١٢٢٦]

(٢) معاوية بن أبي سفيان: صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس أبو عبد الرحمن القُرشي الأموي رضي الله عنهما، الأموي أسلم في عمرة القضاء، توفي بدمشق سنة: ٦٠ هـ.

[تهذيب الكمال: ٢٨: ١٧٦-١٧٩]

(٣) السقاية: الآنية، قيل: إنها آنية كالكأس وشبهه، يشرب بها وذكر ابن حبيب عن مالك قال: السقاية البرادة يبرد فيها الماء، تعلق، وقال الأحنف: أهل الحجاز يسمون البردة سقاية، ويسمون الحوض الذي فيه الماء: سقاية. [التمهيد: ٢: ٢٧١]

(٤) أخرجه مالك في الموطأ: ٢: ٦٣٤، كتاب البيوع [٣١] باب بيع الذهب بالفضة تبرأ وعيناً [١٦] برقم: ٣٣.

قال ابن عبد البر: ظاهر هذا الحديث الإنقطاع، لأن عطاء لا أحفظ له سماعاً من أبي الدرداء رضي الله عنه وما أظنه سمع منه شيئاً، لأن أبا الدرداء رضي الله عنه توفي بالشام في خلافة عثمان رضي الله عنه لسنتين بقتامة من خلفته، ذكر ذلك أبو زرعة عن أبي مسهر عن سعيد بن عبد العزيز. [التمهيد: ٢: ٢٧١]

وقال: لا أعلم هذه القصة روي أنها عرضت لمعاوية مع أبي الدرداء رضي الله عنهما إلا من حديث زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار لم يروه من وجه آخر فيما علمت، وليست محفوظة معروفة إلا لمعاوية مع عبادة بن الصامت رضي الله عنهما. [الإستذكار: ٦: ٣٥٤]

وقال أيضاً: فقول عبادة رضي الله عنه: "لا أساكنك بأرض أنت فيها" وقول أبي الدرداء رضي الله عنه على ما في حديث زيد بن أسلم، يحتمل أن يكون القائل ذلك قد خاف على نفسه الفتنة لبقائه بأرض ينفذ فيها في العلم، قول خلاف الحق عنده، وربما كان ذلك منه أنفة لمجاورة من رد عليه سنة علمهما من سنن رسول الله ﷺ برأيه، وقد تضيق صدور العلماء عند مثل هذا، وهو عندهم عظيم، رد السنن بالرأي،

قال السافعي: فرأى أبو الدرداء رضي الله عنه الحجة تقوم على معاوية رضي الله عنه بخبره، ولمَّا لم ير ذلك معاوية رضي الله عنه فارق أبو الدرداء رضي الله عنه الأرض التي هوبها إعظاماً لأنُّ ترك خير ثقةٍ عن النبي صلى الله عليه وآله (١).

قال السافعي: وأخبرنا أن أباسعيد الخدري رضي الله عنه لقي رجلاً فأخبره عن النبي صلى الله عليه وآله شيئاً فذكر الرجل خبراً يخالفه، فقال أبو سعيد رضي الله عنه: والله لا آواني وإياك سقف بيت أبداً (٢).

قال السافعي: فرأى أنَّ ضيقاً على المخبر أن لا يقبل خبره (٣).

وأخرج الشيخان عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: لا تمنعوا النساء بليل من المسجد، فقال بعض بني عبد الله بن عمر رضي الله عنه: والله لا ندعهن يتخذنه دغلاً (٤) فضرب ابن عمر رضي الله عنه صدره وقال: أحدثك عن رسول الله صلى الله عليه وآله وأنت تقول ماتقول (٥).

وأخرج الشيخان عن عبد الله بن بريدة رضي الله عنه أن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه (٦) رأى رجلاً يخذف (٧) فنهاه، فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وآله نهى عن الخذف، وقال: إنه لا يرد الصيد، ولا

..... وجائز للمراء أن يهجر من خاف الضلال عليه، ولم يسمع منه، ولم يطعه، وخاف أن يضل غيره، وليس هذا من الهجرة المكروهة، ألا ترى أن رسول الله صلى الله عليه وآله أمر الناس ألا يكلموا كعب بن مالك رضي الله عنه حين أحدث في تخلفه عن تبوك ما أحدث حتى تاب الله عليه، وهذا أصل عند العلماء في مجانبة من ابتدع وهجرته، وقطع الكلام معه، وقد حلف ابن مسعود رضي الله عنه أن لا يكلم رجلاً رآه يضحك في جنازة. [التمهيد: ٢٧٩: ٢٨٠ - ٢٨٠]

(١) الرسالة: ٤٤٧، الفقرة: ١٢٢٩.

(٢) الرسالة: ٤٤٧، الفقرة: ١٢٣١.

(٤) أصل الدَّغَلُ: الشجر المُلْتَفُّ الذي يَكْمُنُ أهل الفساد فيه، وقيل: هو من قولهم: أدغلت في هذا الأمر؛ إذا دخلت فيه ما يخالفه ويُفسده. [النهاية: ٢: ١١٥]

(٥) أخرجه البخاري، كتاب الأذان [١٠] باب استئذان المرأة زوجها بالخروج إلى المسجد

[١٦٦] برقم: ٨٧٣، ومسلم، كتاب الصلاة [٤] باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة [٣٠] برقم: ١٣٥ - [٤٤٢]

(٦) عبد الله بن مغفل بن عبد نهم بن عفيف بن أسحم المزني، أبو سعيد، سكن المدينة، ثم تحوّل إلى البصرة، وابتنى بها داراً قرب المسجد الجامع، وهو من أصحاب الشجرة، واختلف في سنة وفاته فقيل: سنة: ٥٧، وقيل سنة: ٦١، وقيل: ٦٠، وصلى عليه أبو برزة الأسلمي رضي الله عنه.

[تهذيب الكمال: ١٦٦: ١٧٣ - ١٧٥]

(٧) الخذف هو: رميكَ حصاة أو نواة تأخذها بين سبابتيك وترمي بها، أو تتخذُ مِخْدَفَةً من خشبٍ ثم ترمي بها الحصاة بين إبهامك والسبابة. [النهاية: ٢: ١٦٦]

قال الشافعي: فترك سالم قول جده عمر رضي الله عنه في إمامته، وعمل بخبر عائشة رضي الله عنها وأعلم من حدّته أنه سنة وسنة رسول الله صلى الله عليه وآله أحق؛ وذلك الذي يجب عليه العمل قال الشافعي: وصنع ذلك الذين بعد التابعين؛ والذين لقيناهم؛ كلهم يثبت الأخبار ويجعلها سنة، يُحمد من تبعها، ويُعاب من خالفها؛ فمن فارق هذا المذهب كان عندنا مُفارق سبيل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وأهل العلم بعدهم إلى اليوم؛ وكان من أهل الجهالة.

هذا الذي سُقته من أول الكتاب إلى هنا كله تحرير الإمام الشافعي رضي الله عنه كلاماً واستدلالاً بالأحاديث؛ ولقد أتقنه رضي الله عنه وأطنب فيه لداعية الحاجة إليه في زمانه؛ لما كان يُناظره من الزنادقة والرافضة؛ الرادّين للأخبار؛ ونقله البيهقي في كتابه؛ فزاده محاسن؛ كما تقدّم بيانه؛ وبقيت آثار ذكره البيهقي مفرقة في كتابه؛ فهذا أنا ذكرها؛ ثم أزيد عليها بما لم يقع في كلامه ولا في كلام الشافعي رضي الله عنه.
وأخرج البيهقي بسنده عن أيوب السختياني ^(١) قال: إذا حدثت الرجل بسنة فقال: دعنا من هذا؛ وأنبتنا عن القرآن؛ فاعلم أنه ضال ^(٢).
قال الأوزاعي ^(٣): وذلك أن السنة جاءت قاضيه على الكتاب ولم يجيء الكتاب قاضياً على السنة ^(٤).

(١) أيوب بن أبي تميمة كيسان السختياني البصري؛ أبو بكر؛ سيد فقهاء عصره؛ تابعي من النساك الزهاد؛ من حفاظ الحديث؛ كان ثباتاً ثقة؛ توفي سنة: ١٣١هـ. [تهذيب الكمال: ٣: ٤٥٧].
(٢) الطبقات الكبرى: ٧: ١٨٤؛ عن أيوب عن أبي قلابة الحرمي؛ معرفة علوم الحديث: ٦٥.
(٣) عبد الرحمن بن عمرو بن يُحمد الأوزاعي؛ من قبيلة الأوزاع؛ أبو عمرو؛ إمام الديار الشامية في الفقه والزهد؛ ولد في بعلبك؛ ونشأ في البقاع؛ وسكن في بيروت؛ وتوفي بها سنة: ١٥٧هـ. [حلية الأولياء: ٦: ١٣٥].
(٤) سنن الدارمي ١: ١٥٣؛ الكفاية في علم الرواية: ٤: ١٤؛ جامع بيان العلم وفضله: ٢: ٢٣٢.
سئل الإمام أحمد عن هذا القول؛ فأجاب: ما أجسر على هذا أن أقوله؛ ولكن السنة تُفسّر الكتاب وتُعرف الكتاب وتبينه. [الكفاية في علم الرواية: ١٥؛ جامع بيان العلم وفضله: ٢: ٢٣٣].
وقال الإمام الشاطبي: إن قضاء السنة على الكتاب ليس بمعنى تقدّمها عليه وإطراح الكتاب؛ بل أن ذلك المعبر في السنة هو المراد في الكتاب؛ فكأن السنة بمنزلة التفسير والشرح لمعاني أحكام الكتاب؛ دل على ذلك قول الله تعالى [في سورة النحل ١٦: ٤٤] لَتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ.
[الموافقات في أصول الشريعة: ٤: ٧-٨].

وأخرج عن أيوب قال: قال رجل عند مطرف بن عبد الله^(١): لا تحدثون إلا بما في القرآن فقال مطرف: إنا والله ما نريد بالقرآن بدلاً، ولكن نريد من هو أعلم بالقرآن منّا^(٢).

وأخرج البخاري عن مروان بن الحكم^(٣) قال: شهدت علياً وعثمان رضي الله عنهما وعثمان^(٤) ينهى عن المتعة^(٥) وأن يجمع بينهما فلما رأى ذلك علي^(٦) أهلاً بهما جميعاً فقال: لبيك بحجة وعمرة معاً قال: ما كنت لأدع سنة رسول الله^(٧) لقول أحد^(٨).

وأخرج مسلم عن سليمان بن يسار أن أباه ريرة وابن عباس وأبو سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف^(٩) تذاكروا المتوفى عنها الحامل تضع عند وفاة زوجها فقال ابن عباس^(١٠): تعتد أحرأجلين وقال أبو سلمة^(١١): بل تحل حين تضع قال أبو هريرة^(١٢): أنا مع ابن أخي فأرسلوا إلى أم سلمة رضي الله عنها - زوج النبي^(١٣) - فقالت: قد وضعت سبيعة الأسلمية بعد وفاة زوجها يسير، فاستفتت رسول الله^(١٤) فأمرها أن تنزوح^(١٥).

(١) مطرف بن عبد الله بن الشَّخِير العامري الحرشي أبو عبد الله البصري ثقةً عابداً فاضلاً مات سنة ٥٩٥ هـ. [تقريب التهذيب: ٥٦٣، الترجمة: ٦٧٠٦]

(٢) كتاب العلم لابن أبي خيثمة: ٢٥، برقم: ٩٧، جامع بيان العلم وفضله: ٣٣٢، برقم: ٢٣٤٩.

(٣) مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية القرشي الأموي ولد بعد الهجرة بستين مات

بدمشق سنة: ٦٥ هـ. [تهذيب الكمال: ٢٧: ٣٨٨]

(٤) وعند مسلم: كان عثمان^(١٦) ينهى عن المتعة وكان علي^(١٧) يأمر بها فقال عثمان^(١٨) لعلي^(١٩) كلمة، ثم قال علي^(٢٠): لقد علمت أنا قد تمتعنا مع رسول الله^(٢١) فقال: أجل ولكننا كنا خائفين.

[صحيح مسلم، كتاب الحج] [١٥] باب جواز التمتع [٢٣] برقم: ١٥٨ - [١٢٢٣]

وكذلك روى عن أبي ذر^(٢٢) أنه قال: كانت لنا رخصة يعني: المتعة في الحج.

[صحيح مسلم، كتاب الحج] [١٥] باب جواز التمتع [٢٣] برقم: ١٦٠ - [١٢٢٤]

قال المصنف ابن حجر: أن رواية النسائي [٢٧٣٣] مشعرة بأن عثمان^(٢٣) رجع عن النهي فلا يصح التمسك به والظاهر أن عثمان^(٢٤) ما كان يبطله وإنما كان يرى أن الأفراد أفضل منه.

[فتح الباري: ٣: ٤٢٥، تحت حديث رقم: ١٥٦٣]

(٥) أخرجه البخاري، كتاب الحج [٢٥] باب التمتع والقران والإفراد بالحج [٣٤] برقمي: ١٥٦٣،

١٥٦٩، والنسائي، كتاب مناسك الحج [٢٤] باب القران [٤٩] برقمي: ٢٧٢٢، ٢٧٢٨.

(٦) أخرجه مسلم، كتاب الطلاق [١٨] باب إنقضاء عدة المتوفى عنها زوجها [٨] برقم: ٥٧ -

[١٤٨٥]، والترمذي، كتاب الطلاق [١١] باب ما جاء في الحامل المتوفى عنها زوجها تضع

وأخرج البيهقي عن البراء رضي الله عنه قال: ليس كلنا كان يسمع حديث النبي صلى الله عليه وسلم، كانت لنا ضيعة وأشغال؛ ولكن كان الناس لم يكونوا يكذبون فيحدث الشاهد الغائب ^(١).

وأخرج عن قتادة أن إنساناً حَدَّثَ بحديثٍ فقال له رجل: أسمعْتَ هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: نعم، أو حدثني من لم يكذب، والله ما كُنَّا نكذِبُ، ولا ندري ما الكذب ^(٢).

وأخرج من طريق مالك أن رجاء حدثه أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان يتبع أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وآثاره وحاله، ويهتم به حتى كان قد خيف على عقله من اهتمامه بذلك ^(٣).

وأخرج عن الحسن عن سمرة رضي الله عنه ^(٤) قال: حفظت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سكتتين: سكتة إذا كبر، وسكتة إذا فرغ من القراءة ثم قال بعد ذلك: وإذا قرأ: ولا الضالين، فكتب عمران ابن حصين رضي الله عنه في ذلك إلى أبي بن كعب رضي الله عنه فكتب بصدق سمرة رضي الله عنه وقال: إن سمرة رضي الله عنه حفظ الحديث من رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٥).

وأخرج عن محمد بن سيرين أن ابن عباس رضي الله عنهما لما أمر بزكاة الفطر أنكر الناس

..... [١٧] برقم: ١١٩٤، والنسائي، كتاب الطلاق [٢٧] باب عدة الحامل المتوفى عنها زوجها [٣٥١٢] برقم: ٣٥١٢.

(١) المستدرک علی الصحیحین ١: ٩٥، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: ٣٣، برقم: ٩٩.
(٢) لعله يشير إلى: أن أنس بن مالك رضي الله عنه حَدَّثَ بحديثٍ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل: أنت سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فغضب غضباً شديداً وقال: والله ما كلُّ ما حدثكم سمعناه من رسول الله صلى الله عليه وسلم و لكن كان يحدثُ بعضنا بعضاً ولا يتهمُ بعضنا بعضاً.

[أخرجه البزار في مسنده ١٣: ٤٨٣، برقم: ٧٢٨٨، والفسوي في المعرفة والتاريخ ٣: ١٣، وابن جرير في تفسيره ٥: ٣٨، برقم: ١٢٥٣١ تحت تفسير سورة المائدة ٥: ٩١، وابن خزيمة في كتاب التوحيد ص: ٣٠١، والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: ٣٣-٣٤، برقم: ١٠٠].
(٣) تاريخ الإسلام ٥: ٤٥٨، سير أعلام النبلاء ٣: ٢١٣، وفيه رجل لم يسم.

(٤) سمرة بن جندب بن هلال الفزاري أبو سعيد، نزيل البصرة، كان من الحفاظ المكثرين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت وفاته بالبصرة سنة: ٥٨هـ، سَقَطَ في قَدْرٍ مملوءةٍ ماءً حاراً كان يتعالج بالفعود عليها من كزاز شديد أصابه فسقط القدر الحارة فمات. [تهذيب الكمال ١٢: ١٣٠-١٣٣].
(٥) أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة [٢] باب السكتة عند الإفتتاح [١٢٣] برقم: ٧٧٧، والترمذي، أبواب الصلاة [٢] باب ماجاء في السكتتين في الصلاة [٧٢] برقم: ٢٥١.

ذلك عليه، فأرسل إلى سمرة رضي الله عنه: أما علمت أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بها؟ فقال: بلى، قال: فمأمنك أن تعلم أهل البلد ^(١)؟

قال البيهقي: فإن عباس رضي الله عنه عاتب سمرة رضي الله عنه على ترك إعلام أهل البلد أمر النبي صلى الله عليه وسلم بزكاة الفطر.

وأخرج البخاري عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: بلغوا عني ولو آية، وحدثوا عني ولا تكذبوا علي، فمن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار ^(٢).
وأخرج البيهقي عن ابن المبارك قال: سأل أبو عصمة ^(٣) (أباحنيفة رضي الله عنه) ^(٤) فقال: إني سمعت هذه الكتب يعني: الرأي، فممن تأمرني أن أسمع الآثار قال: ممن كان عدلاً في هواه إلا الشيعة، فإن أصل عقيدتهم تضليل أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم، ومن أتى السلطان طائعاً أما إني لأقول أنهم يكذبونهم أو يأمرونهم بما لا ينبغي ولكن وطئوا لهم حتى انقادت العامة بهم، فهذان لا ينبغي أن يكونا من أئمة المسلمين ^(٥).

(١) منيف الرتبة لمن ثبت له شرف الصحبة: ٦٢، برقم: ٤٢.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء [٦٠] باب ما ذكر عن بني إسرائيل [٥٠] برقم: ٣٤٦١

(٣) نوح بن يزيد أبو مريم بن جعونة المروزي القرشي بالولاء أبو عصمة قاضي مرو، يلقب بالجامع، لجمعه علوماً كثيرة، وكان مرجئاً مطعوناً في روايته للحديث، توفي سنة ١٧٣هـ = ٧٨٩م.

[ميزان الاعتدال: ٤، ٢٧٩: الأعلام ٨: ٥١]

(٤) النعمان بن ثابت، التيمي بالولاء، الكوفي، إمام الحنفية، الفقيه المجتهد المحقق أحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة قيل: أصله من أبناء فارس، ولد بالكوفة سنة: ٨٠هـ = ٦٩٩م، ونشأ بها، وكان يبيع الخبز، ويطلب العلم في صباه، ثم انقطع للتدريس والإفتاء، وأراده عمر بن هبيرة على القضاء فامتنع ورعاً، وأراد المنصور العباسي بعد ذلك على القضاء ببغداد فأبى، فحلف عليه ليفعلن، فحلف أبو حنيفة أنه لا يفعل، فحبسه إلى أن مات سنة: ١٥٠هـ = ٧٦٧م، وكان قوى الحجّة، من أحسن الناس منطقاً. [تاريخ بغداد ١٣: ٣٢٣، الأعلام ٨: ٣٦]

(٥) الكفاية في علم الرواية للخطيب: ١٢٦.

قال الخطيب: وذهبت طائفة من أهل العلم إلى قبول أخبار الأهواء الذين لا يعرف منهم استحلال الكذب والشهادة لمن وافقهم بما ليس عندهم فيه شهادة، وممن قال بهذا القول من الفقهاء أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، فإنه قال: وتقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطابية من الرافضة، لأنهم يرون الشهادة بالزور لموافقهم، وحكي أن هذا مذهب ابن أبي ليلى وسفيان الثوري، وروي مثله عن أبي يوسف القاضي. [الكفاية في علم الرواية: ١٢٠]

قال الحافظ الذهبي: نحن نقدر رجالنا من أهل السنة والحديث نقداً لا مزيد عليه، ولنا مصنفات =

قلت: هذا الكلام من الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه في الشيعة، وفاق ما قدمته في الخطبة.
وأخرج البيهقي عن حرملة بن يحيى قال: سمعت الشافعي يقول: ما في أهل الأهواء قوم أشهد بالزور من الرافضة (١).

وأخرج عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: بلغني حديث عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم أسمع منه، فابتعتُ بغيراً فشدت عليه رحلي ثم سرتُ إليه شهراً حتى قَدِمْتُ الشَّامَ فإذا هو عبد الله بن أنيس الأنصاري رضي الله عنه فأتيته فقلت: حديث بلغني عنك سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم في المظالم لم أسمعته، فخشيتُ أن أموت، أو تموت قبل أن أسمعته، فقال: سمعتُ النبي صلى الله عليه وسلم يقول: يُحشر الناس عُرَاةً غُرْلًا بُهْمًا قلنا: وما البُهْمُ قال: ليس معهم شيءٌ فيناديهم نداءً يسمعه من بعدكم، يسمعه من قرب: أنا الملك، أنا الديان، لا ينبغي لأحد من أهل النار أن يدخل النار، ولأحدٍ من أهل الجنة عنده مظلمة حتى أقصه منه، ولا ينبغي لأحد من أهل الجنة أن يدخل الجنة وأحد من أهل النار يطلبه بمظلمة حتى أقصه منه، حتى اللطمة، قلنا: كيف، وإنما نأتي الله عرأة غرلاً بهم؟ قال:

..... كثيرة جدًّا في تعديلهم وضعفهم وغلطهم وكذبهم ووهمهم: لأنحايهم أصلاً - مع صلاحهم وعبادتهم - ونسقط الإحتجاج بالرجل منهم لكثرة غلظه وسوء حفظه ولا كان من أولياء الله.
وأنتم حدُّ الثقة عندكم أن يكون إمامياً سواء غلط أو حفظ أو كذب أو صدق، فغاية رجالكم أن يكونوا مثل رجالنا فيهم وفيهم، فإذا كان من المعلوم بالاضطرار أن أهل السنة فيهم كذَّابون، وأنتم أكذب منهم بكل حال، حرم علينا العمل بالأحاديث حتى ننظر في أسانيدنا وكذب الرافضة مما يضرب به المثل ونحن نعلم أن الخوارج شرٌّ منكم، ومن هذا فما نقدر أن نرْمِيهم بالكذب، لأننا جَرَّبناهم فوجدناهم يتحرَّون الصدق، لهم وعليهم، وأنتم فالصادق فيكم شامة! قال ابن المبارك: الدِّين لأهل الحديث، والكلامُ والحِجْلُ لأهل الرأي والكذب للرافضة، فأهل السنة والحديث لا يرضون بالكذب ولو وافق أهوائهم، فكم قدرُوي لهم من فضائل أبي بكر وعمر وعثمان بل ومعوية رضي الله عنهم وغيرهم أحاديث بالأسانيد يرويهامثل النقاش والقطيعي، والأهوازي، وأبي نعيم، والخطيب، وابن عساكر وأضعافهم، ولم يقبل منها علماء الحديث شيئاً ويبينون الكذب منه، بل إذا كان في إسناد الحديث واحد مجهول الحال تَوَقَّفُوا في الحديث، وأنتم شرط الحديث أن يوافق أهواءكم غثاً كان أو سميئاً، ونحن عمدتنا نصوص القرآن، وما يثبت من السنة أو أجمع عليه المسلمون سواكم، فإذا جاءنا ما يناقض ذلك رددناه. [المنتقى من منهاج الاعتدال: ٥٠٤-٥٠٥]

(١) مناقب الشافعي للبيهقي ١: ٤٦٨، السنن الكبرى ١٠: ٢٠٨ له.

بالحسنيات والسيئات. أخرجه أحمد والطبراني^(١).
وأخرج البيهقي عن عطاء بن أبي رباح قال: خرج أبو أيوب رضي الله عنه إلى عقبة بن عامر رضي الله عنه يسأله عن حديث سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يبق أحد سمعه منه غيره، فلما قدم أتى منزل مسلمة بن مخلد الأنصاري رضي الله عنه - وهو أمير مصر - فخرج إليه فعانقه ثم قال له: ما جاء بك يا أبا أيوب؟ قال: حديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم في ستر المؤمن قال: نعم، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: مَنْ ستر مؤمناً في الدنيا على كرتبه ستره الله يوم القيمة، ثم انصرف أبو أيوب إلى رحلته فركبها راجعاً إلى المدينة فلم أدركته جائزة مسلمة رضي الله عنه إلا بعريش مصر^(٢).

وأخرج الشيخان من طريق صالح بن حيان قال: كنت عند الشعبي فقال له رجل من أهل خراسان: إنا نقول بخراسان: إن الرجل إذا أعتق أم ولده ثم تزوجها فهو كالذي يهدي البدنة ثم يركبها. قال الشعبي: أخبرني أبو بردة بن أبي موسى الأشعري عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين: رجل كانت له أمة فعلمها فأحسن تعليمها، وأدبها فأحسن تأديبها، وأعتقها فتزوجها فعتقها فتزوجها فله أجران، والعبد يؤدي حق الله وحق سيده وهو من أهل الكتاب، ثم قال الشعبي للرجل: قد أعطيتكها بغير شيء، وقد كان الرجل يرحل فيما دونها إلى المدينة^(٣).

(١) رواه أحمد ٤٩٥:٣، والطبراني في مسند الشاميين ١٠٤:١-١٠٥:١، برقم: ١٥٦، والبخاري في الأدب المفرد باب المعانقة [٤٤٢] برقم: ٩٧٠، وتاريخه الكبير ٧: ١٧٠.

قال الإمام البخاري: رحل جابر بن عبد الله مسيرة شهر إلى عبد الله بن أنيس في حديث واحد. [صحيح البخاري ١: ٣٢، كتاب العلم [٣] باب الخروج في طلب العلم [٢٠]

(٢) الرحلة في طلب الحديث: ١١٨-١٢٠، برقم: ٣٤.

والحديث أخرجه الحميدي برقم: ٣٨٤، وأحمد ٤: ١٥٩، والطبراني في الأوسط ٦: ٩٧، برقم: ٨١٣٣، وفي سند الحديث أبو سعيد المكي الأعمى وهو مجهول لم يرو عنه إلا ابن جريج لكن الحديث اعتضد بوروده من أوجه كثيرة جداً، وكلها لم تخل من المقال، لكنها تقوي الحديث ويرتقي بها إلى درجة الحسن، وانظر مزيداً من الطرق في مجمع الزوائد ١: ١٣٣.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب العلم [٣] باب تعليم الرجل أمته وأهله [٣٢] برقم: ٩٧، ومسلم، كتاب الإيمان [١] باب زيادة طمأنينة القلب بتظاهر الأدلة [٦٩] برقم: ٢٤١-١٥٤.

وأخرج البيهقي عن سعيد بن المسيب^(١) قال: إن كنت لأسافر مسيرة الأيام والليالي في الحديث الواحد^(٢).

وأخرج عن الزهري قال: قيل لعروة بن الزبير في قصة ذكره: كذبت قال عروة: ما كذبت؛ ولا أكذب؛ وإن أكذب الكاذبين لمن كذب الصادقين^(٣).

وأخرج عن عثمان بن نفيل قال: قلت لأحمد بن حنبل: إن فلاناً يتكلم في وكيع وعيسى بن يونس وابن المبارك؟ فقال: من كذب أهل الصدق فهو الكذاب^(٤).

وأخرج مسلم عن ابن سيرين قال: لم يكونوا يسألون عن الإسناد فلما وقعت الفتنة قالوا: سمو النار جالكم؛ فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم؛ وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم^(٥).

وأخرج البيهقي عن مالك قال: كان عمر بن عبد العزيز يقول: سن رسول الله ﷺ وولادة الأمر بعده سنناً الأخذ بها اتباع لكتاب الله؛ واستكمال لطاعة الله وقوة على دين الله ليس لأحد بعد هؤلاء تبديلها ولا النظر في شئ خالفها من اهتدى بها انتصر؛ ومن انتصر بها فهو منصور؛ ومن تركها اتبع غير سبيل المؤمنين؛ وولاه الله ما تولى وأصله جهنم وساءت مصيراً^(٦).

وأخرج بسنده عن المزني أو الربيع قال: كنا يوماً عند الشافعي إذ جاء شيخ عليه جبة صوف وفي يده عكاز؛ فقام الشافعي وسوى عليه ثيابه؛ واستوى جالساً وسلم الشيخ وجلس؛ وأخذ الشافعي ينظر إلى الشيخ هيبة له؛ إذ قال للشيخ: سل؛ قال إيش الحجة في دين الله؟ قال: كتاب الله؛ قال: وماذا؟ قال: وسنة رسول الله ﷺ؛ قال: وماذا؟ قال: إتفاق

(١) سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب المخزومي القرشي أبو محمد، سيد التابعين وأحد الفقهاء السبعة بالمدينة، جمع بين الحديث والفقه والزهد والورع؛ كان يعيش بالتجارة بالزيت؛ لا يأخذ عطاء؛ توفي بالمدينة المنورة سنة: ٥٩٤هـ. [حلية الأولياء: ٢: ١٦١]

(٢) الرحلة في طلب الحديث للخطيب البغدادي: ٢٧-١١٢٩.

(٣) خزائن الأدب ولب لباب لسان العرب ٦: ١٨٧.

(٤) تهذيب الكمال ٢٣: ٦٨، ٣٠: ٤٧٢.

(٥) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه ١: ١٥.

(٦) ترتيب المدارك ١: ٨٨، الشريعة للأجري: ٤١، برقم: ٩٨.

وعنه أنه كتب إلى الناس: إنه لا رأي لأحد مع سنة رسول الله ﷺ. [الشريعة: ٤٥، برقم: ١١٣]

الأمة قال: إتفاق الأمة قال من أين قلت إتفاق الأمة؟ قال فتدبر الشافعي ساعة فقال للشافعي: قد أجلتلك ثلاثة أيام ولياليها، فإن جئت بحجة من كتاب الله في الإتفاق وإلتب إلى الله فتغير لون الشافعي، ثم أنه ذهب، فلم يخرج إلا بعد ثلاثة أيام ولياليهن، قال: فخرج إلينا من اليوم الثالث، وقد انتفح وجهه ويداها ورجلاه، وهو مسقام، فجلس، فلم يكن بأسرع، إذ جاء الشيخ وسلم، وجلس فقال: حاجتي فقال الشافعي: نعم، أعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم قال الله: وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا. [سورة النساء: ٤: ١١٥] لا يصلية على خلاف المؤمنين إلا وهو فرض فقال صدقت، وقام فذهب فلما ذهب الرجل. قال الشافعي: قرأت القرآن كل يوم وليلة ثلاث مرات حتى وقعت عليه (١).

وأخرج البيهقي والدارمي عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: لما بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن قال لي: كيف تقضي إن عرض عليك قضاء؟ قلت: أقضي بما في كتاب الله قال: فإن لم يكن في كتاب الله؟ قلت: أقضي بما قضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: فإن لم يكن قضى به الرسول صلى الله عليه وسلم؟ قلت: أجتهد رأيي (٢) ولا ألو (٣) فضرب صدري وقال: الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم لما يرضى رسول الله صلى الله عليه وسلم (٤).

(١) كذافي سير أعلام النبلاء: ١٠: ٨٣-٨٤.

(٢) قال الخطابي: يريد الإجتهد في رد القضية من طريق القياس إلى معنى الكتاب والسنة، ولم يرد الرأي الذي يسنح له من قبل نفسه، أو يخطر بباله من غير أصل من كتاب أو سنة، وفي هذا إثبات القياس وإيجاب الحكم به، وفيه دليل على أنه ليس للحاكم أن يقلد غيره فيما يريد أن يحكم به، وإن كان المقلد أعلم منه وأفقه حتى يجتهد فيما يسمعه منه، فإن وافق رأيه وإجتهاده أمضاه، وإلا توقّف لأن التقليد خارج من هذه الأقسام المذكورة في الحديث. [معالم السنن: ٤: ١٨-١٩]

(٣) معناه: لأقصر في الإجتهد، ولأترك بلوغ الوسع فيه. [معالم السنن: ٤: ١٩]

(٤) أخرجه أبو داود، كتاب الأفضية [١٨] باب اجتهاد الرأي في القضاء [١١] برقم: ٣٥٩٢، و الترمذي، كتاب الأحكام [١٣] باب ماجاء في القاضي كيف يقضي؟ [٣] برقمي: ١٣٢٧، ١٣٢٨، عن أبي عون الثقفي، عن الحارث بن عمرو، عن رجال من أصحاب معاذ، عن معاذ رضي الله عنه، وقال: ليس إسناده عندي بمتصل.

قال البخاري: لا يصح ولا يُعرف إلا بهذا مرسل. [التاريخ الكبير: ٢: ٢٧٧، الترجمة: ٢٤٤٩]

قلت: يعني: أن الصواب أنه عن أصحاب معاذ بن جبل رضي الله عنه، ليس فيه "عن معاذ رضي الله عنه".

وأخرج أيضاً والحاكم عن عبيد الله بن أبي يزيد قال: رأيتُ ابن عباس رضي الله عنه إذا سُئِلَ عن شيءٍ فكان في كتاب الله قال به، فإن لم يكن في كتاب الله وكان من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه شيءٌ قال به، فإن لم يكن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه شيءٌ قال بما قال به أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، فإن لم يكن لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما فيه شيءٌ اجتهد رأيه ^(١). وأخرج البيهقي عن مالك قال: قال ربيعة: أنزل الله كتابه على نبيه صلى الله عليه وسلم وترك فيه موضعاً لسنة نبيه صلى الله عليه وسلم وسن رسول الله صلى الله عليه وسلم سننا وترك فيها موضعاً للرأي ^(٢).

وأخرج عن مسروق قال: قال عمر رضي الله عنه: ترد الناس من الجهالات إلى السنة ^(٣). وأخرج الشيخان عن علي بن أمية قال: قلت لعمر بن الخطاب رضي الله عنه: لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا [سورة النساء: ٤: ١٠١] وقد أمر الناس فقال عمر رضي الله عنه: عجبت مما عجبت منه فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: صدقة تصدق بها الله عليكم فأقبلوا صدقته ^(٤).

قال العلماء: فهموا من الآية أنه إذا عدم الخوف كان الأمر في القصر بخلافه حتى أخبرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالرخصة في الحالين معاً.

وأخرج البيهقي عن أمية بن عبد الله بن خالد أنه قال لعبد الله بن عمر رضي الله عنه: إنا نجد صلاة الحضر وصلاة الخوف في القرآن، ولا نجد صلاة السفر في القرآن؟ فقال ابن عمر رضي الله عنه: يا ابن أخي! إن الله بعث إلينا محمداً صلى الله عليه وسلم ولا نعلم شيئاً، فإنما نفعل كما رأينا

..... قال ابن الجوزي: وهذا حديث لا يصح وإن كان الفقهاء كلهم يذكرونه في كتبهم ويعتمدون عليه، ولعمري إن كان معناه صحيحاً إنما ثبته لأُعرف، لأن الحارث بن عمرو ومجهول وأصحاب معاذ رضي الله عنهم من أهل حمص لا يعرفون، وما هذا طريقه فلا وجه لشوته.

[العلل المتناهية ٢: ٢٧٣، برقم: ١٢٦٤]

وانتصر لصحة الحديث الخطيب البغدادي والحافظ ابن القيم راجع الفقيه والمتفقه للخطيب ١: ١٥٥، ١٨٨، ١٨٩، وأعلام الموقعين: ١٥٨-١٥٩.

(١) المدخل إلى السنن الكبرى: ١٢٧-١٢٨، برقم: ٧٣، تاريخ بغداد ٢: ٢٠٢-٢٠٣، المستدرک ١: ١٢٧، واللفظ له، سنن الدارمي ١: ٧١، برقم: ١٦٦.

(٢) نصب الرأية لأحاديث الهداية ٤: ٦٤.

(٣) جامع بيان العلم وفضله ٢: ١٠٨.

(٤) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين [٦] باب صلاة المسافرين وقصرها [١] برقم: ٤-

محمدًا ﷺ يفعل (١).

وأخرج البيهقي عن ابن عمر ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: إن أحاديثي ينسخ بعضها بعضاً كنسخ القرآن بعضه بعضاً (٢).

وأخرج عن الزبير بن العوام ﷺ أن النبي ﷺ كان يقول: ثم يلبث حيناً ثم ينسخه بقول آخر، كما ينسخ القرآن بعضه بعضاً (٣).

- (١) أخرجه النسائي في سننه، كتاب تقصير الصلاة [١٥] باب [١] برقم: ١٤٣٤.
- (٢) أخرجه الدارقطني في سننه ٤: ١٤٥، برقم: ١٠، وابن عدي في الكامل في الضعفاء ٧: ٣٨٤، والخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه ١: ١٢٢، والخطيب التبريزي في مشكاة المصابيح ١: ١٠٢، برقم: ١٩٦، عن عمر بن شبة، حدثنا محمد بن الحارث، حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن البيلماني عن أبيه عن ابن عمر ﷺ مرفوعاً. وهو حديث موضوع، وله علتان:
- الأولى:** محمد بن الحارث الحارثي، فهو متروك، تركه أبو زرعة وغيره. [الجرح والتعديل ٧: ٢٣١]
- الثانية:** محمد بن عبد الرحمن بن البيلماني - وهو الآفة الحقيقية لهذا الحديث - قال عنه:
- **البضاري:** منكر الحديث. [التاريخ الكبير ١: ٦٣، التاريخ الأوسط ٢: ٨٥، التاريخ الصغير ٢: ١٠٢]
- **قال الحاكم:** يروي عن ابن عمر ﷺ المعضلات. [المدخل إلى الصحيح: ٢١١، الترجمة: ١٧٥]
- **قال ابن هبان:** حدثت عن أبيه بنسخة شبيهة بمثني حديث، كلهما موضوعة لا يجوز الاحتجاج به، ولا ذكره في الكتب إلا على وجه التعجب. [المجروحين ٢: ٢٧٣]
- **قال ابن عدي:** كل ما روي عن ابن البيلماني، فالبلاء فيه من ابن البيلماني، وإذا روى عن ابن البيلماني محمد بن الحارث هذا، فجميعاً ضعيفان: محمد بن الحارث وابن البيلماني، والضعف على حديثهما بين. [الكامل في ضعفاء الرجال ٧: ٣٨٦]
- تنبه:** تجد الإشارة هنا إلى أن صحَّ عن أبي العلاء بن الشخير أنه قال: كان رسول الله ﷺ ينسخ حديثه بعضه بعضاً، كما ينسخ القرآن بعضه بعضاً.
- أخرجه مسلم مرسلًا في صحيحه، كتاب الحيض [٣] باب [٣] إنما الماء من الماء [٢١] برقم ٨٢-٣٤٤
- قال النووي:** نسخ السنة بالسنة يقع على أربعة أوجه: **أهلها:** نسخ السنة المتواترة بالسنة المتواترة، **والثاني:** نسخ خبر الواحد بمثله، **والثالث:** نسخ الأحاد بالمتواترة، **والرابع:** نسخ المتواتر بالأحاد، فأما الثلاثة الأولى فهي جائزة باختلاف، وأما الرابع فلا يجوز عند الجماهير، وقال بعض أهل الظاهر: يجوز والله أعلم. [شرح صحيح مسلم ٤: ٢٧]
- (٣) أخرجه الدارقطني في سننه، كتاب النوادر ٤: ١٤٥، برقم: ١١، الإعتبار في النسخ والمنسوخ في الحديث ١: ٦٦، المقدمة برقم: ٥٦. وفيه عبد الله بن لهيعة، وهو صدوقٌ، خلط بعد احتراق كتبه. [تقريب التهذيب: ٣٥٣، الترجمة: ٣٥٦٣]

وأخرج عن مكحول، أنه قال: القرآن أحوج إلى السنة من السنة إلى القرآن. أخرجه سعيد بن منصور (١).

وأخرج عن يحيى بن أبي كثير قال: السنة قاضية على الكتاب، وليس الكتاب قاضياً على السنة. أخرجه الدارمي وسعيد بن منصور (٢).

قال البيهقي: ومعنى ذلك أن السنة مع الكتاب أقيمت مقام البيان عن الله كما قال الله: **وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ** [سورة النحل ١٦: ٤٤] **لَا أَنْ شَيْئاً مِنَ السَّنَنِ يُخَالِفُ الْكِتَابَ.**

قلت: والحاصل أن معنى احتياج القرآن إلى السنة أنها مبينة له ومفصلة لمجملاته، لأن فيه لوجازته كنوزاً تحتاج إلى من يعرف خفايا خباياها فيبهرها وذلك هو المنزل عليه ﷺ وهو معنى كون السنة قاضية عليه، وليس القرآن مبيناً للسنة ولا قاضياً عليها لأنها بيّنة بنفسها، إذ لم تصل إلى حدّ القرآن في الإعجاز والإيجاز، لأنها شرح له، وشأن الشرح أن يكون أوضح وأبين وأبسط من المشروح، والله أعلم.

وأخرج البيهقي عن هشام بن يحيى المخزومي أن رجلاً من ثقيف أتى عمر بن الخطاب ﷺ فسأل عن امرأة حاضت وقد كانت زارت البيت ألها أن تنفر قبل أن تطهر فقال: لا، فقال له الثقيفي: إن رسول الله ﷺ أفنانني في مثل هذه المرأة بغير ما أفنتت، فقام إليه عمر ﷺ بضربه بالدرة ويقول: لم تستفتيني في شيء قد أفنتي فيه رسول الله ﷺ (٣).

(١) أخرج ابن أبي يعلى بسنده عن الحسن بن علي أنه قال: وإذا سمعت الرجل يطعن على الآثار ولا يقبلها أو ينكر شيئاً من أخبار رسول الله ﷺ فاتهمه على الإسلام، فإنه رجل رديء المذهب والقول، وإنما يطعن على رسول الله ﷺ وعلى أصحابه، لأننا إنما عرفنا الله، وعرفنا رسوله، وعرفنا القرآن، وعرفنا الخير والشر، والدنيا والآخرة بالآثار، وأن القرآن أحوج إلى السنة من السنة إلى القرآن.

[طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى ٢: ٢٥٠ تحت ترجمة الحسن بن علي (٥٨٨)]

(٢) سنن الدارمي ١: ١٥٣، الكفاية في علم الرواية: ١٤، جامع بيان العلم وفضله ٢: ٢٣٢، الشرح والإبانة على أصول السنة والديانة: ١٤٥، برقم: ٧٦.

سئل الإمام أحمد عن هذا القول، فأجاب: ما أجسر على هذا أن أقوله، ولكن السنة تُفسّر الكتاب وتُعرف الكتاب وتبينه. [الكفاية في علم الرواية: ١٥، جامع بيان العلم وفضله ٢: ٢٣٣، طبقات

الحنابلة ١: ٢٥٢، ترجمة الفضل بن زياد: ٣٥٣]

(٣) أخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه ٢: ٢٠٧-٢٠٨، وهذا حديث إسناده ضعيف، فيه هشام

ابن يحيى وهو مستور، كما في تقريب التهذيب: ٦٠٣، الترجمة: ٧٣٠٧.

وأخرج عن ابن خزيمة قال: ليس لأحد قول مع رسول الله ﷺ إذا صحَّ الخبير^(١).
وأخرج عن يحيى بن آدم؛ قال: لا يحتاج مع قول النبي ﷺ إلى قول أحد؛ وإنما كان
يقال: سنة النبي ﷺ وأبي بكر؛ وعمر رضي الله عنهما؛ ليعلم أن النبي ﷺ مات وهو
عليها^(٢).

وأخرج عن مجاهد أنه قال: ليس أحد إلا يؤخذ من قوله ويترك من قوله إلا النبي
ﷺ^(٣).

وأخرج عن ابن المبارك قال: سمعت أبا حنيفة يقول: إذا جاء الحديث عن النبي ﷺ
فعلى الرأس والعين؛ وإذا كان من أصحاب النبي ﷺ اخترنا؛ ولم نخرج من قولهم؛ وإذا
كان عن التابعين زاحمناهم^(٤).

وأخرج مسلم عن أبي مسعود الأنصاري ﷺ^(٥) قال: قال رسول الله ﷺ: يؤم القوم
أقرؤهم لكتاب الله؛ فإن كانوا في القرآن سواء فأعلمهم بالسنة؛ فإن كانوا في السنة
سواء فأقدمهم هجرة^(٦).

(١) أخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث: ٨٤، والبيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى: ١٠٦،
برقم: ٢٩، وعلي بن المفضل المقدسي في كتاب الأربعين المرتبة على طبقات الأربعين: ٣٣٦.
وكذا عن عمر بن عبد العزيز أنه قال: لا رأي لأحد مع سنة سنّها رسول الله ﷺ.
[الشرعية: ٤٥؛ برقم: ١١٣؛ جامع بيان العلم وفضله: ١؛ برقم: ٦٢٧؛ برقم: ١٤٥٦؛ الفقيه والمتفقه: ٢: ٢٠٨؛
المدخل إلى السنن الكبرى: ١٠٦؛ برقم: ٢٩]

(٢) معرفة علوم الحديث: ٨٥؛ المدخل إلى السنن الكبرى: ١٠٦؛ برقم: ٢٩.
(٣) جامع بيان العلم وفضله: ٢؛ ١١٨-١١٩؛ بالأرقام: ١٧٦٢-١٧٦٥.
وكذا عن الحكم بن عتبة عند الحافظ ابن عبد البر في جامع بيان العلم: ١١٨؛ برقم: ١٧٦١.
(٤) الإنتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء: ٢٦٢؛ ٢٦٥؛ المدخل إلى السنن الكبرى: ١١١؛ برقم:
٤٠؛ تبييض الصحيفة: ١٢٧.

كذا جاء عن أبي حمزة السكري أنه قال: سمعت أبا حنيفة يقول: إذا جاء الحديث؛ صحيح الإسناد
عن رسول الله ﷺ أخذناه؛ وإذا جاء عن أصحابه تخيرنا؛ ولم نخرج من قولهم؛ وإذا جاء عن التابعين
زاحمناهم.

[الإنتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء: ٢٦٧؛ الجواهر المضية: ٢؛ ٢٤٩-٢٥٠؛ ترجمة: أبو حمزة
السكري [٦٩]

(٥) هو عقبة بن عامر ﷺ راجع لترجمته الصفحة: ٢٨؛ من هذا الكتاب؛ مقدمة المحقق.
(٦) أخرجه مسلم؛ كتاب المساجد ومواضع الصلاة [٥] باب من أحق بالإمامة [٥٣] برقم: ٢٩٠=

وأخرج عن أبي البحتري قال: قيل لعلي بن أبي طالب عليه السلام: أخبرنا عن ابن مسعود رضي الله عنه؟ قال: عَلَّمَ الْقُرْآنَ وَالسَّنَةَ، ثُمَّ انْتَهَى، وَكَفَى بِهِ عِلْمًا^(١).
 وأخرج عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: مهما أو تيتيم من كتاب الله فالعمل به، لا عذر لأحد في تركه، فإن لم يكن في كتاب الله فسنة مني ماضية، فإن لم يكن سنة مني فما قال أصحابي، إن أصحابي بمنزلة النجوم في السماء، فأيما أخذتم به اهتديتم، واختلاف أصحابي لكم رحمة^(٢).
 وأخرج عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه مرَّ على قاص يقصُّ قال: أتعرف الناسخ من المنسوخ؟ قال: لا، فقال علي رضي الله عنه: هلكت وأهلكت^(٣).

= [٦٧٣]- والترمذي، أبواب الصلاة [٢] باب ماجاء من أحق بالإمامة [٦٠] برقم: ٢٣٥، والنسائي كتاب الإمامة [١٠] باب من أحق بالإمامة [٣] برقم: ٧٨٠.
 (١) أخرجه الحاكم في المستدرک ٣: ٣١٨، وأبو نعيم في الحلية ١: ١٢٩.
 (٢) أخرجه الخطيب في الكفاية: ٤٨، وابن عساکر ٢٣: ٣٥٩، من طريق سليمان بن أبي كريمة عن جوير عن الضحاک عن ابن عباس رضي الله عنه مرفوعاً.
 وهذا حديث إسناده ضعيف جداً:
 - سليمان بن أبي كريمة قال فيه ابن أبي حاتم عن أبيه: ضعيف الحديث.
 [الجرح والتعديل: ٤: ١٣٨]
 - وجوير هو ابن سعيد الأزدي، متروك، كما قال الدارقطني والنسائي وغيرهما.
 [الضعفاء للدارقطني، الترجمة: ٤٧: ١٤٧، للنسائي، الترجمة: ٤: ١٠٤]
 - والضحاک هو ابن مزاحم لم يلق ابن عباس رضي الله عنه.
 ولذا قال ابن عبد البر: هذا الكلام لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم والكلام أيضاً منكر عن النبي صلى الله عليه وسلم..... وهذا إسناد لا يصح..... وهذا إسناد لا تقوم به حجة. [جامع بيان العلم وفضله ٢: ١١٠-١١١]
قال المافظ ابن هزم: هذا كذبٌ مكذوبٌ من توليد أهل الفسق..... وأنه لم يصح من طريق النقل..... وتشبيه المشبه للمصيبين بالنجوم تشبيه فاسدٌ، وكذبٌ ظاهرٌ، لأنه من أراد جهة مطلع الجدي قام جهة مطلع السرطان لم يهتد بل قد ضلَّ ضلالاً بعيداً وأخطأ خطأً فاحشاً، وخسر خسراً مبيئاً، وليس كل النجوم يهتدى بها في كل طريق، فبطل التشبيه المذكور، ووضح كذب ذلك الحديث، وسقوطه سقوطاً واضحاً ضرورياً. [الإحكام في أصول الأحكام، المجلد الثاني: ٥: ٦١-٦٢]
قال المافظ ابن القيم: هذا الكلام لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم. [أعلام الموقعين: ٤٦٢]
 راجع لمزيد التفصيل: موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر للحافظ ابن حجر العسقلاني ١٤٥: ١-١٤٨، المجلس السادس والثمانون.
 (٣) العلم لابن أبي خيثمة: ٣١، برقم: ١٣٠، السنن الكبرى للبيهقي ١٠: ١١٧.

وأخرج مثله عن ابن عباس رضي الله عنه (١).

قال البيهقي: قال الشافعي: ولا يستدل على الناسخ والمنسوخ في القرآن إلا بخبر عن رسول الله ﷺ أو بوقت يدل على أن أحدهما بعد الآخر فيعلم أن الآخر هو الناسخ، أو بقول من سمع الحديث أو الإجماع، قال: وأكثر الناسخ في كتاب الله إنما عرف بدلالة سنن رسول الله ﷺ (٢).

وأخرج عن ابن المبارك أنه قيل له: متى يفتي الرجل؟ فقال: إذا كان عالماً بالأثر بصيراً بالرأي (٣).

وأخرج عن جندب بن عبد الله رضي الله عنه (٤) قال: قال رسول الله ﷺ: من قال في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ (٥).

(١) الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم للنحاس: ٨.

(٢) قال ابن المصنف: إنما يرجع في النسخ إلى نقل صريح عن رسول الله ﷺ أو عن صحابي يقول: آية كذا نسخت كذا وقد يحكم به عند وجود التعارض المقطوع به مع علم التاريخ ليعرف المتقدم والمتأخر؛ قال: ولا يعتمد في النسخ قول عوام المفسرين، بل ولا اجتهاد المجتهدين من غير نقل صحيح ولا معارضة بينة، لأن النسخ يتضمن رفع حكم أثبات حكم تقرر في عهده ﷺ والمعتمد فيه النقل والتاريخ دون الرأي والاجتهاد.

[الإتقان في علوم القرآن ٢: ٣٢، النوع: ٤٧؛ في ناسخه ومنسوخه]

قال الإمام الساطبي: أن الأحكام إذا ثبتت على المكلف فإدعاء النسخ فيها لا يكون إلا بأمر محقق، لأن ثبوتها على المكلف أو لا محقق، فرفعها بعد العلم بثبوتها لا يكون إلا بمعلوم محقق، ولذلك أجمع المحققون على أن خبر الواحد لا ينسخ القرآن ولا الخبر المتواتر لأنه رفع للمقطوع به بالمظنون، فافتضى هذا أن ما كان من الأحكام المكية يدعى نسخه لا ينبغي قبول تلك الدعوى فيه إلا مع قاطع بالنسخ، بحيث لا يمكن الجمع بين الدليلين، ولا دعوى الإحكام فيهما.

[الموافقات ٣: ٧٩]

(٣) إيقاظ همم أولي الأبصار: ٣٣، المدخل إلى السنن الكبرى: ١٧٩، برقم: ١٨٧، الفقيه والمتفقه ١٥٧: ٢.

(٤) جندب بن عبد الله بن سفيان الجلي، ثم العلقمي رضي الله عنه، له صحبة.

[تقريب التهذيب: ١٨١، الترجمة: ٩٧٥]

(٥) أخرجه أبو داود، كتاب العلم [١٩] باب الكلام في كتاب الله بغير علم [٥] برقم: ٣٦٥٢، و الترمذي، كتاب تفسير القرآن [٤٨] باب ما جاء في الذي يُفسر القرآن برأيه [١] برقم: ٢٩٥٢، وقال: هكذا روي عن بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم أنهم شددوا في هذا من أن يُفسر =

وأخرج عن إبراهيم التميمي قال: أرسل عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى ابن عباس رضي الله عنه فقال: كيف تختلف هذه الأمة وكتابتها واحد ونبينا واحد وقيمتها واحدة؟ فقال ابن عباس رضي الله عنه: يا أمير المؤمنين! إنا أنزل علينا القرآن فقرأناه وعلّمنا فيم أنزل، وإنه سيكون بعدنا أقوام يقرءون القرآن ولا يعرفون فيم نزل فيكون لكل قوم فيه رأي، فإذا كان لكل قوم فيه رأي اختلفوا، فإذا اختلفوا اقتتلوا. أخرجه سعيد بن منصور في سننه (١).

قلت: فعرّف من هذا وجوب احتياج النظر في القرآن إلى معرفة أسباب نزوله وأسباب النزول إنما تؤخذ من الأحاديث، والله أعلم.

وأخرج البيهقي والدارمي عن الشعبي قال: كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى شريح (٢): إذا حضرك أمر لا بد منه فانظر ما في كتاب الله فاقض به، فإن لم يكن فيما قضى به الرسول صلى الله عليه وسلم فإن لم يكن فيما قضى به الصالحون وأئمة العدل، فإن لم يكن فاجتهد رأيك (٣).

..... القرآن بغير علم، وأما الذي روي عن مجاهد وقتادة وغيرهما من أهل العلم أنهم فسروا القرآن، فليس الظن بهم أنهم قالوا في القرآن بغير علم أو من قبل أنفسهم. [سنن الترمذي ١٨٤:٥]

قال الإمام البغوي: أما التأويل، وهو صرف الآية إلى معنى مُحتمَل يُوافق ما قبلها وما بعدها غير مخالف للكتاب والسنة من طريق الاستنباط فقد رخص فيه لأهل العلم، أما التفسير وهو: الكلام في أسباب نزول الآية وشأنها وقصتها فلا يجوز إلا بالسماح بعد ثبوته من طريق النقل وأصل التفسير من التفسر، وهي الدليل من الماء الذي يُنظرفيه الطبيب فيكشف عن علّة المريض، كذلك المفسر يكشف عن شأن الآية وقصتها واشتقاق التأويل من الأول وهو الرجوع، يقال: أوّلته فأوّل أي: صرفته فانصرف. [معالم التنزيل ٩:١-١٠]

(١) مسند سعيد بن منصور [التفسير] ١: ١٧٦، برقم: ٤٢، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: ٣٥٨، برقم: ١٥٩٨، شعب الإيمان ٢: ٤٢٥، برقم: ٢٨٨٣.

وبعد: فزبره عمرو وانتهره، فانصرف ابن عباس رضي الله عنه ثم دعاه بعدُ فعرف الذي قال، ثم قال: إني أعذ علي.

(٢) شريح بن الحارث بن قيس بن الجهم الكندي، أبو أمية الكوفي القاضي، كان من أولاد الفرس الذين كانوا باليمن، أدرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يلقه على الصحيح، استقضاه عمر رضي الله عنه على الكوفة وأقره علي بن أبي طالب رضي الله عنه وأقام على القضاء بها ستين سنة، مات سنة: ٨٧، أو: ٩٣، أو: ٩٧ هـ.

[تهذيب الكمال ١٢: ٤٣٥-٤٤٥]

(٣) سنن النسائي، كتاب آداب القضاة [٤٩] باب الحكم بإتفاق أهل العلم [١١] برقم: ٥٣٩٩، سنن الدارمي ١: ٧١، برقم: ١٦٧، جامع بيان العلم وفضله ٢: ٧٠.

وأخرج أيضاً عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال فيمن عرض له قضاء بعد اليوم: فليقض فيه بما في كتاب الله، فإن جاءه ما ليس في كتاب الله فليقض بما قضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإن جاءه ما ليس في كتاب الله ولم يقض به رسول الله صلى الله عليه وسلم فليقض بما قضى به الصالحون، ولا يقل: إنني أخاف، وإنني أرى، فإن الحلال بين، والحرام بين، وبين ذلك أمور مشتبهة، فُدع ما يريبك إلى ما لا يريبك (١).

وأخرج أيضاً عن ابن عباس رضي الله عنه قال: من أحدث رأياً ليس في كتاب الله ولم تمض به سنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يدر على ما هو منه إذا لقي الله (٢).

وأخرج البيهقي عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لن يستكمل مؤمن إيمانه حتى يكون هواه تبعاً لما جئتُ به (٣).

وأخرج البيهقي واللالكائي في السنة عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: إياكم وأصحاب الرأي، فإنهم أعداء السنن، أعييتهم أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يحفظوها، فقالوا بالرأي

(١) أخرجه النسائي، كتاب آداب القضاة [٤٩] باب الحكم باتفاق أهل العلم [١١] بالأرقام: ٥٣٩٧-٥٣٩٩، وقال: هذا الحديث جيدٌ جيدٌ، وأخرجه الدارمي في سننه ٧١:١، المقدمة، باب الفتاوى ما فيه من الشدة برقم: ١٦٥، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله ٧١:٢، والخطيب في الفقيه والمتفقه ٢٠١:١.

قال المافظ السيوطي: فليجتهد برأيه إن كان له أهلاً، وهذا الحديث دليل على جواز الاجتهاد، نعم، أنه موقوف، لكنه في حكم الرفع على مقتضى القواعد، بقي أنه يدل على تقديم التقليد بالسلف الصالحين كالخلفاء الأربعة على الرأي والقياس، فليتأمل، وكأنه لهذا حمل الحديث المصنف على صورة الاتفاق ليكون إجماعاً، والله أعلم. [شرح سنن النسائي ٨: ٢٣٠]

(٢) سنن الدارمي ٦٩:١، برقم: ١٥٨، المدخل إلى السنن الكبرى: ١٨٠، برقم: ١٩٠.

(٣) إشارة إلى حديث: لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئتُ به.

أخرجه الخطيب في تاريخه ٣٦٩:٤، والبغوي في شرح السنة ٢١٣:١، والخطيب التبريزي في المشكاة ٩٤:١، برقم: ١٦٧.

قلت: وهو حديثٌ ضعيفٌ جداً، لأنه حديثٌ يتفرده نعيم بن حماد المروزي، الذي قال فيه ابن حماد: كان يضع الحديث في تقوية السنة، وحكايات عن العلماء في ثلب أبي حنيفة مزورة كذب. [الكامل في ضعفاء الرجال ٨: ٢٥١]

راجع لمزيد التفصيل: جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم للحافظ ابن رجب: ٤٦٠-٤٦١]

فَضَّلُوا، وَأَضَلُّوا^(١).

وأخرج البخاري عن أبي وائل قال: لما قدم سهل بن حنيف رضي الله عنه ^(٢) من صفين أتيناه لنستخبره فقال: اتهموا الرأي على الدين فلقد رأيتني يوم أبي جندل رضي الله عنه ^(٣) ولو أستطيع أن أزد على رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره لزدت، واللّه ورسوله أعلم، وما وضعنا أسيفنا على عواتقنا لأمر يُفطعنا إلا أسهلنا بنا إلى أمر نعرفه قبل هذا الأمر، ما نسد عنها خصماً إلا انفجر علينا خصمٌ ماندر كيف نأتى إليه ^(٤).

وأخرج البيهقي وأبو يعلى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: يا أيها الناس! اتهموا الرأي على الدين، فلقد رأيتني أزد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم برأبي اجتهداً فوالله ما آلو عن الحق وذلك يوم أبي جندل رضي الله عنه والكتاب بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأهل مكة فقال: أكتبوا بسم الله الرحمن الرحيم، فقالوا: ترانا قد صدقناك بما تقول ولكنك تكتب كما كنت تكتب بإسْمِكَ اللَّهُمَّ، فرضي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبئت عليهم حتى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: تراني أرضى، وتأبى أنت، فرضيت ^(٥).

(١) الفقيه والمتفقه للخطيب ١: ١٨٠، ١٨١، السنة للالكائي ١: ٧٠، برقم: ٢٠١، المدخل إلى السنن الكبرى: ١٩١، برقم: ٢١٣، جامع بيان العلم وفضله ٢: ٢١١، برقم: ٢٠٠٤.

قال الخطيب: والمراد به الرأي المخالف للحديث لأنه قال: أعيتهم السنة أن يحفظوها، ونسوا الأحاديث أن يعوها، وقال: هم أعداء السنن، وليست هذه صفة من جعل السنن أصلاً يقيس عليه. [الفقيه والمتفقه للخطيب ١: ٢٠٥]

(٢) سهل بن حنيف بن واهب بن العكيم الأنصاري الأوسي رضي الله عنه شهد بدرًا والمشاهد كلها وثبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أُحد، وكان بايعه على الموت، فثبت معه حتى انكشف الناس عنه، كان مع علي رضي الله عنه في صفين، مات سنة ٣٨ هـ بالكوفة، صلى عليه عليٌّ وكبر بيتاً. [تهذيب الكمال ١٢: ١٨٤] (٣) أبو جندل بن سهيل بن عمرو القرشي العامري رضي الله عنه، اسمه عبد الله، كان من السابقين إلى الإسلام، وممن عذب بسبب إسلامه، استشهد باليمامة وهو ابن ثمان وثلاثين سنة.

[الإصابة في تمييز الصحابة ٤: ٣٤]

(٤) الحديث أخرجه البخاري، كتاب الجزية والموادعة [٥٨] باب [١٨] برقم: ٣١٨١، كتاب المغازي [٦٤] باب غزوة حديبية [٣٦] برقم: ٦١٨٩، كتاب التفسير [٦٥] باب قوله: إذ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ [٥] برقم: ٤٨٤٤، كتاب الإعتصام بالكتاب والسنة [٩٧] باب ما يُدْكَرُ من ذم الرأي وتكليف القياس [٧] برقم: ٧٣٠٨.

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير ١: ٧٢، برقم: ٨٢، والبيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى: ١٩٢، برقم: ٢١٧، ولم أجده في مسند أبي يعلى.

وأخرج البيهقي عن علي رضي الله عنه قال: لو كان الدين بالرأي لكان أسفل الخفين أولى
 بالمسح من أعلاه؛ وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على ظاهر خفيه ^(١).
 وأخرج عن ابن عمر رضي الله عنه قال: لا يزال الناس على الطريق ما تبعوا الأثر ^(٢).
 وأخرج عن عروة قال: إتباع السنن قوام الدين ^(٣).
 وأخرج عن عامر قال: إنما هلكتكم في حين تركتم الآثار ^(٤).
 وأخرج عن ابن سيرين قال كانوا يقولون: مادام على الأثر فهو على الطريق ^(٥).
 وأخرج عن شريح قال: أقتني الأثر يعني: آثار النبي صلى الله عليه وسلم ^(٦).
 وأخرج عن الأوزاعي قال: إذا بلغك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث فإياك أن تقول بغيره،
 فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان مبلغاً عن الله تعالى ^(٧).
 وأخرج عن سفیان الثوري قال: إنما العلم كله العلم بالآثار ^(٨).
 وأخرج عن عثمان بن عمر قال: جاء رجل إلى مالك فسأله عن مسألة فقال له: قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا فقال الرجل: رأيت فقال مالك: فليحذر الذين يخالفون عن

(١) أخرجه أبو داود، كتاب الطهارة [١] باب كيف المسح؟ [٦٣] برقم: ١٦٢.
 (٢) إيقاظ همم أولي الأبصار: ٢٢ المدخل إلى السنن الكبرى: ١٩٤، برقم: ٢٢٠، جامع بيان
 العلم وفضله ١: ٦٢٨، برقم: ١٤٦٢، ولفظه: كانوا يرون أنهم على الطريق ما داموا على الأثر.
 (٣) إيقاظ همم أولي الأبصار: ٢٢ المدخل إلى السنن الكبرى: ١٩٥، برقم: ٢٢١.
 (٤) الطبقات الكبرى: ٦: ٢٥١، جامع بيان العلم وفضله ٢: ٢١٥، برقم: ٢٠١٧، المدخل إلى
 السنن الكبرى: ١٩٨، برقم: ٢٢٨، وبعده: وأخذتم في المقاييس، لقد بغض إلي هذا المسجد
 معشر هؤلاء الصعافقة، فلهمو أبغض إلي من كناسة داري.
والصعافقة: جمع صعفوق وقيل: صعفوق وهم الذين يدخلون السوق بلا رأس مال؛ وأراد به: أن
 هؤلاء لا علم عندهم، فهم بمنزلة التجار الذين ليس لهم رأس مال. [النهاية ٣: ١٩٠-٢٠].
 (٥) سنن الدارمي ١: ٦٦، المقدمة، باب من هاب الفتيا [١٩] برقم: ١٤١، المدخل إلى السنن
 الكبرى: ١٩٩، برقم: ٢٣٠.
 (٦) المدخل إلى السنن الكبرى: ١٩٩، برقم: ٢٣١، وأخرجه ابن عبد البر عنه بلفظ: إنما أقتني الأثر،
 فما وجدت في الأثر حدثكم به.
 (٧) تذكرة الحفاظ ١: ١٨٠، المدخل إلى السنن الكبرى: ٢٠٠، برقم: ٢٣٤، الفقيه والمتفقه
 للخطيب ١: ١٤٩.
 (٨) حلية الأولياء: ٦: ٣٦٧، المدخل إلى السنن الكبرى: ٢٠٠، برقم: ٢٣٥.

أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ [سورة النور ٢: ٦٣] (١).
وأخرج عن ابن وهب قال: قال مالك: لم يكن من فُتيا الناس أن يقال لهم: لم قلت هذا؟ كانوا يكتفون بالرواية ويرضون بها (٢).

وأخرج عن إسحاق بن عيسى قال: سمعت مالك بن أنس يعيب الجدال في الدين ويقول: كلما جاءنا رجل أجدل من رجل أردنا أن نرد ما جاء به جبريل عليه السلام إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم (٣).

وأخرج عن ابن المبارك قال: ليكن الذي تعتمد عليه الأثر وخذ من الرأي ما يفسرك الحديث (٤).

وأخرج عن يحيى بن ضريس قال: شهدت سفيان وأتاه رجل فقال ماتنقم على أبي حنيفة؟ قال: وماله قد سمعته يقول: أخذ بكتاب الله فإن لم أجد في سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فإن لم أجد في كتاب الله ولا سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أخذت بقول أصحابه أخذ بقول من شئت منهم وأدع قول من شئت منهم ولا أخرج من أقوالهم إلى قول غيرهم؛ فأما إذا انتهى الأمر إلى إبراهيم والشعبي وابن سيرين والحسن وعطاء وابن المسيب وعَدَدَ رجالاً، فقوم اجتهدوا فأجتهد كما اجتهدوا (٥).

وأخرج عن الربيع قال: روى الشافعي يوماً حديثاً فقال له رجل: أتأخذ بهذا يا أبا عبد الله فقال: متى ما رويت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حديثاً صحيحاً فلم آخذ به فأشهدكم أن عقلي قد ذهب (٦).

-
- (١) حلية الأولياء: ٦: ٣٢٦ المدخل إلى السنن الكبرى: ٢٠١، برقم: ٢٣٦.
(٢) حلية الأولياء: ٦: ٣٢٤، سير أعلام النبلاء: ٨: ٩٩، المدخل إلى السنن الكبرى: ٢٠١، برقم: ٢٣٧.
وقال: ليس الجدال في الدين بشيء. [ترتيب المدارك: ١: ٨٧]
وقال **الريثم بن جميل**: قيل لمالك: الرجل له علمٌ بالسنة يجادلُ عنها؟ قال: لا؛ ولكن يخبر بالسنة؛ فإن قيلَ منه وإلا سكت. [ترتيب المدارك: ١: ٨٧]
(٣) حلية الأولياء: ٦: ٣٢٤ المدخل إلى السنن الكبرى: ٢٠١، برقم: ٢٣٨.
(٤) حلية الأولياء: ٨: ١٦٥ المدخل إلى السنن الكبرى: ٢٠٢، برقم: ٢٤٠.
(٥) تاريخ بغداد: ١٣: ٣٦٨ المدخل إلى السنن الكبرى: ٢٠٤، برقم: ٢٤٥، تبيين الصحيفة: ١٢٢.
(٦) حلية الأولياء: ٩: ١٠٦، آداب الشافعي ومناقبه: ٦٩، مناقب الشافعي: ١: ٤٧٤، الفقيه والمتفقه: ١: ١٥٠ المدخل إلى السنن الكبرى: ٢٠٥، برقم: ٢٥٠.
وعن الربيع بن سليمان أنه قال: سمعتُ الشافعي؛ وسأله رجلٌ عن مسألة فقال: يروى فيها كذا.....

وأخرج عن الربيع قال: سمعت الشافعي يقول: إذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله ﷺ فقولوا بسنة رسول الله ﷺ ودعوا ما قلت (١).
وأخرج عن مجاهد في قوله تعالى: فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ [سورة النساء: ٥٩] قال: إلى كتاب الله والرَّسُولِ قال: إلى سنة رسول الله ﷺ (٢).
وأخرج البيهقي والدارمي عن أبي ذرٍّ قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن لا يغلبونا على ثلاث: أن نأمر بالمعروف وننهي عن المنكر ونعلم الناس السنن (٣).
وأخرج عن عمر بن الخطاب قال: تعلموا السنة والفرائض واللحن كما تعلمون القرآن (٤).

وأخرج عن ابن مسعود أنه قال: أيها الناس! عليكم بالعلم قبل أن يرفع فإن من رفعه أن يقبض أصحابه وإياكم والتبذع والتنطع، وعليكم بالعتيق فإنه سيكون في آخر هذه الأمة أقوام يزعمون أنهم يدعون إلى كتاب الله وقد تركوه وراء ظهورهم.

..... وكذا عن النبي ﷺ فقال له السائل: يا أبا عبد الله ما تقول فيه؟ فرأيت الشافعي ارعد وانتفض فقال: ما هذا؟ أي أرض تقلني وأي سماء تظلني إذا رويت عن النبي ﷺ حديثاً فلم أقل به؟ نعم على السمع والبصر. [حلية الأولياء: ٩: ١٠٦، مناقب الشافعي: ١: ٤٧٥، الفقيه والمتفقه: ١: ١٥٠].
(١) الفقيه والمتفقه للخطيب: ١: ١٥٠.

وهناك حديث موضوع تتعلق بالموضوع أخرجه ابن عبد البر عن إبراهيم بن الفياض البرقي قال: حدثنا سليمان بن بديع عن مالك بن أنس عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن علي بن أبي طالب قال: قلت: يا رسول الله الأمر ينزل بنا بعدك لم ينزل به القرآن ولم نسمع منك فيه شيئاً؟ قال: أجمعوا له العابدين من المؤمنين واجعلوه شورى بينكم ولا تقضوا فيه برأي أحد.
قال أبو عمر: هذا حديث لا يعرف من حديث مالك إلا بهذا الإسناد ولا أصل له في حديث مالك عندهم، ولا في حديث غيره، وإبراهيم البرقي وسليمان بن بديع ليسا بالقويين ولا ممن يحتج به ولا يعول عليه. [جامع بيان العلم وفضله: ٢: ٧٣-٧٤]

(٢) المدخل إلى السنن الكبرى: ٢١٥، برقم: ٢٧٠، الفقيه والمتفقه للخطيب: ١: ١٤٤.
(٣) مسند أحمد: ٥: ١٦٥، وفيه رجل لم يسم وأخرجه الدارمي: ١: ٤٦١، برقم: ٥٤٣، وفيه القاسم بن عوف الشيباني البكري الكوفي، صدوق يغرب كما في التقريب: ٤٨١، الترجمة: ٥٤٧٥، وأرسل عن أبي ذرٍّ كما في تهذيب التهذيب: ٨: ٢٨٤، الترجمة: ٥٦٩١، فالحديث سنده منقطع.
(٤) سنن سعيد بن منصور: ١: ٢٥١، برقم: ١، سنن الدارمي: ٢: ٤٤١، كتاب الفرائض [٢١] باب في تعليم الفرائض [١] برقم: ٢٨٥٠، المدخل إلى السنن الكبرى: ٢٦٧، برقم: ٣٧٦.

أخرجه الدارمي (١).

وأخرج عن سليمان التيمي قال: كنت أنا و أبو عثمان و أبو نضرة و أبو مجلز و خالد الأشج نتذاكر الحديث والسنة، فقال بعضهم: لو قرأنا سورة من القرآن كان أفضل، فقال أبو نضرة: كان أبو سعيد الخدري رضي الله عنه يقول: مذاكرة الحديث أفضل من قراءة القرآن (٢).

قلت: وهذا كما قال الشافعي رضي الله عنه: طلب علم أفضل من صلاة النافلة؛ لأن قراءة القرآن نافلة، وحفظ الحديث فرض كفاية، والله أعلم (٣).

وأخرج عن سفيان الثوري قال: لأعلم شيئاً من الأعمال أفضل من طلب الحديث لمن حسنت فيه نيته (٤).

وأخرج عن ابن المبارك قال: ما أعلم شيئاً أفضل من طلب الحديث لمن أراد الله عز وجل (٥).

(١) سنن الدارمي ١: ٦٦، برقم: ١٤٢، المدخل إلى السنن الكبرى: ٢٧٢، برقم: ٣٨٨.

قلت: أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١١: ٢٥٢، برقم: ٤٦٥، ومن طريقه البيهقي في المدخل: ٢٧٢، برقم: ٢٨٧، بلفظ آخر: عليكم بالعلم قبل أن يقبض، وقبضه ذهاب أهله، وعليكم بالعلم، فإن أحدكم لا يدري متى يفتقر إليه، أو يفتقر إلى ما عنده، وعليكم بالعلم، وإياكم والتنطع والتعمق، وعليكم بالعتيق، فإنه سيحيى أقوام يتلون كتاب الله، وينبذونه وراء ظهورهم.

(٢) المدخل إلى السنن الكبرى: ٣٠٧، برقم: ٤٦٤، تدريب الراوي ٢: ١٣٨، النوع: ٢٨.

قلت: وفيه حديث ضعيف، أخرجه الطبراني في الأوسط ٣: ٩٢، برقم: ٣٩٦، عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: فضل العلم خير من فضل العبادات، وخير دينكم الورع. قال الريشي: فيه عبد الله بن عبد القدوس، وثقه البخاري وابن جبان، وضعفه ابن معين. [مجمع الزوائد ١: ١٢٣] (٣) حلية الأولياء ٩: ١١٩، المدخل إلى السنن الكبرى: ٣١٠، برقم: ٤٧٤، شرف أصحاب الحديث برقم: ٢٥٥.

قال الخطيب: طلب الحديث في هذا الزمان أفضل من سائر أنواع التطوع لأجل دروس السنن و حملها و ظهور البدع و استعلاء أهلها. [شرف أصحاب الحديث: ٨٦] (٤) حلية الأولياء ٦: ٣٦٦، شرف أصحاب الحديث: ٨١، برقم: ١٧٤، ١٧٥، المدخل إلى السنن الكبرى: ٣٠٩، برقم: ٤٧٠.

(٥) المدخل إلى السنن الكبرى: ٣٠٩، برقم: ٤٧٢، وروى الخطيب في تاريخه ١٠: ١٦٠، من طريق موسى بن حبان عن ابن المبارك بلفظ: لأعلم بعد النبوة أفضل من بيت العلم.

وأخرج عن خالد بن يزيد قال: حرمة أحاديث رسول الله ﷺ كحرمة كتاب الله (١).
قال البيهقي: وإنما أراد في معرفة حقها وتعظيم حرمتها وفرض اتباعها (٢).
وأخرج عن الشافعي قال: كلما رأيت رجلاً من أصحاب الحديث فكأنما رأيت رجلاً من أصحاب النبي ﷺ (٣).

وأخرج عن إسماعيل بن أبي أويس قال: كان مالك إذا أراد أن يحدث توضأً وجلس على صدر فراشه، وسرح لحيته، وتمكن من جلوسه بوقار وهيبة، وحدث فقيل له في ذلك فقال: أحب أن أعظم حديث رسول الله ﷺ ولا أحدث إلا على طهارة متمكناً، وكان يكره أن يحدث في الطريق أو وهو قائم أو مستعجل، وقال: أحب أن أتفهم ما أحدث به عن رسول الله ﷺ (٤).

وأخرج عن مالك أن رجلاً جاء إلى سعيد بن المسيب وهو مريض فسأله عن حديث وهو مضطجع، فجلس فحدثه، فقال له الرجل: وددت أنك لم تتعن، فقال له: إني كرهت أن أحدثك عن رسول الله ﷺ وأنا مضطجع (٥).

وأخرج عن الأعمش أنه كان إذا أراد أن يحدث على غير طهر تيمم (٦).
وقال الأعمش عن ضرار بن مرة قال: كانوا يكرهون أن يحدثوا على غير طهر (٧).
وأخرج عن قتادة قال: لقد كان يستحب أن لا تقرأ الأحاديث التي عن النبي ﷺ إلا على طهارة (٨).

- (١-٢) المدخل إلى السنن الكبرى: ٣٩٢، برقم: ٦٩٠.
(٣) حلية الأولياء: ١٠٩، المدخل إلى السنن الكبرى: ٣٩١، برقم: ٦٨٩.
(٤) حلية الأولياء: ٦١٨، ٣١٨، وفيات الأعيان: ٤، ١٣٥، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: ٢١٢، الفقرة: ٩١٣، المدخل إلى السنن الكبرى: ٣٩٢، برقم: ٦٩٢.
(٥) المعرفة والتاريخ: ١، ٢٥٥، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: ٢٢٥-٢٢٦، الفقرات: ٩٨٢، ٩٨٤، المدخل إلى السنن الكبرى: ٣٩٢، برقم: ٦٩٣.
(٦) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: ٢٢٦، الفقرة: ٩٨٨، المدخل إلى السنن الكبرى: ٣٩٣، برقم: ٦٩٤.
(٧) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: ٢٢٦-٢٢٧، الفقرتين: ٩٨٨-٩٨٩، المدخل إلى السنن الكبرى: ٣٩٣، برقم: ٦٩٤.
(٨) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: ٢٢٦، الفقرة: ٩٨٦، المدخل إلى السنن الكبرى: ٣٩٣، برقم: ٦٩٥.

وأخرج عن بشر بن الحارث قال: سأل رجل ابن المبارك عن حديث وهو يمشي فقال: ليس هذا من توفير العلم. قال بشر: فاستحسنته جداً^(١).

وأخرج عن ابن المبارك قال: كنت عند مالك وهو يحدث فجاءت عقرب فلدغته ست عشره مرة ومالك يتغير لونه ويتصبر ولا يقطع حديث رسول الله ﷺ فلما فرغ من المجلس وتفرق الناس قلت له: لقد رأيت منك عجباً قال: نعم إنما صبرت إجلالاً لحديث رسول الله ﷺ^(٢).

وأخرج عن عبد الله بن عمرو ﷺ قال: كنت أكتب كل شئ سمعته من رسول الله ﷺ وأريد حفظه فنهتني قريش وقالوا: تكتب كل شئ سمعته من رسول الله ﷺ؟ ورسول الله ﷺ بشريتكلم في الرضى والغضب، قال: فأمسكت فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال: أكتب فوالذي نفسي بيده ما خرج منه إلا حق وأشار بيده إلى فمه أخرجه الدارمي والحاكم^(٣).

وأخرج عن أبي هريرة ﷺ أن رجلاً من الأنصار شكك إلى النبي ﷺ فقال: إنني أسمع منك الحديث ولا أحفظه فقال: استعن بيمينك وأومأ بيده للخط. أخرجه الترمذي^(٤).
وأخرج البيهقي عن عبد الله بن دينار أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى أبي بكر بن محمد ابن عمرو بن حزم: أنظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ أو سنة ماضية فاكتبه فإني قد خفتُ دروس العلم وذهاب أهله^(٥).

(١) حلية الأولياء: ٨: ١٦٦: ١٦٦ الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع: ٩٨: الفقرة: ٣٩٣ المدخل إلى السنن الكبرى: ٣٩٣: رقم: ٦٩٦.

(٢) ترتيب المدارك: ١: ٧٧: المدخل إلى السنن الكبرى: ٣٩٤: رقم: ٦٩٨.

(٣) أخرجه أحمد: ٢: ١٦٦: ١٩٢؛ وأبو داود: كتاب العلم [١٩] باب في كتاب العلم [٣] رقم: ٣٦٤٦؛ والدارمي: ١: ١٣٦: المقدمة، باب من رخص في كتابة العلم [٤٣] رقم: ٤٨٣؛ والحاكم في المستدرک: ١: ١٩٥-١٠٦.

قال المافظ ابن حجر: ولهذا طرق أخرى عن عبد الله بن عمرو ﷺ ويقوي بعضها بعضاً.
[فتح الباری ١: ٢٠٧]

(٤) في السنن، كتاب العلم [٤٢] باب ماجاء في الرخصة في كتابة العلم [١٢] رقم: ٢٦٦٦ وقال: هذا حديثٌ إسناده ليس بذلك القائم؛ وسمعتُ محمد بن إسماعيل يقول: الخليل بن مرة مُنكرُ الحديث. [سنن الترمذی ٥: ٣٨]

(٥) سنن الدارمي: ١: ١٣٧: المقدمة، باب من رخص في كتابة العلم [٤٣] رقمي: ٤٨٧-٤٨٨.....

وأخرجنا أيضاً عن الزهري قال: كان من مَضَى من علمائنا يقولون: الإعتصام بالسنة نجاة^(١).

هذا ما لخصته من كتاب البيهقي من الأحاديث والآثار الدالة على وجوب الإعتصام بالسنة وفرض اتباعها.

وهذه أحاديث وآثار لم تقع في كتابه.

أخرج الشيخان عن أنس^{رضي الله عنه} قال: جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي^{صلى الله عليه وسلم} يسألون عن عبادة النبي^{صلى الله عليه وسلم} فلما أُخبروا كأنهم تقالُّوها، فقالوا: وأين نحن من النبي^{صلى الله عليه وسلم}؟ قد عُفِرَ له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، قال أحدهم: أما أنا فإني أصلي الليل أبداً، وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر، وقال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبداً، فجاء رسول الله^{صلى الله عليه وسلم} فقال: أنتم الذين قتلتم كذا وكذا؟ أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر وأصلي وأرقد وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني^(٢).

وأخرج الطبراني في الأوسط عن ابن عباس^{رضي الله عنه} قال: قال النبي^{صلى الله عليه وسلم}: اللهم ارحم خلفاءنا، قلنا: يا رسول الله! ومن خلفاؤكم؟ قال: الذين يأتون من بعدي، يروون أحاديثي وسنتي ويعلمونها للناس^(٣).

وأخرج أبو نعيم في الحلية عن ابن عباس^{رضي الله عنه} قال: قال رسول الله^{صلى الله عليه وسلم}: من أدى إلى أمتي حديثاً يقيم به سنة أو يُثلم به بدعة فله الجنة^(٤).

.....تقييد العلم للخطيب: ١٠٦١٠٥ المدخل إلى السنن الكبرى: ٤٢٣-٤٢٤ برقم: ٧٨٢.
(١) سنن الدارمي: ١٣٧:١ المقدمة، باب اتباع السنة [١٦] برقم: ٩٦، حلية الأولياء: ٦: ٣٦٩ المدخل إلى السنن الكبرى: ٤٥٤ برقم: ٨٦٠.

(٢) صحيح البخاري، كتاب النكاح [٦٧] باب الترغيب في النكاح [١] برقم: ٥٠٦٣، صحيح مسلم، كتاب النكاح [١٦] باب إستحباب النكاح لمن تآقت نفسه إليه [١] برقم: ٥- [١٤٠١] (٣) المعجم الأوسط: ٤: ٢٣٩ برقم: ٥٨٤٦، المححدث الفاصل: ١٦٣، أخبار أصبهان: ١: ٨١، الإلماع للقاضي العياض: ١٧.

وإسناده ضعيف جداً، فيه أحمد بن عيسى بن عبد الله العلوي، قال الدارقطني: كذاب.

[الضعفاء والمتروكين، ترجمه: ٥٣، المغني في الضعفاء: ١: ٥١]

قال الذهبي وابن حجر في هذا الحديث: باطل. [ميزن الاعتدال: ١: ٢٧، لسان الميزان: ١: ٢٤١].

وقال الزيلعي: موضوع، وأحمد بن عيسى متهم. [نصب الراية: ١: ٣٤٨، برقم: ١٤٨٦]

(٤) حلية الأولياء: ١٠: ٤٤. وهذا حديث موضوع، آفته إسماعيل بن يحيى التميمي، قال

وأخرج أبو يعلى والطبراني في الأوسط عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: من كذب علي متعمداً أورد شيئاً أمرت به فليتبوأ بيته في جهنم ^(١).

وأخرج أحمد والبخاري والطبراني عن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال بعث إليَّ عبيد الله بن زياد فأُتيتُه فقال: ما أحاديث تحدث بها وترويها عن رسول الله ﷺ لا نجدها في كتاب الله؟ تحدث أن له حوضاً في الجنة؟ قال: قد حدثناه رسول الله ﷺ وواعدناه ^(٢).

..... الذهبي: حدث عن أبي سنان الشيباني، وابن جريح ومُسْعَرُبالأباطيل. قال صالح بن محمد جزرة: كان يضع الحديث وقال الأزدي: ركن من أركان الكذب لا تحل الرواية عنه.

[ميزان الاعتدال: ١: ٢٥٣]

وفيه عبد الرحيم بن حبيب قال ابن حبان: كان يضع الحديث على الثقات وضعاً لا تحل الرواية عنه ولا كتابة حديثه إلا للمتبحر في هذه الصناعة ولعل هذا الشيخ وضع أكثر من خمس مئة حديث على رسول الله ﷺ رواها عن الثقات. [المجروحين: ٢: ١٥٢-١٥٣]

قال الذهبي: متهم تالف. [ديوان الضعفاء: ٢٤٧: الترجمة: ٢٥١١]

وقال أيضاً: متهم يضع الحديث. [المعني في الضعفاء: ٢: ٣٩١]

(١) مسند أبي يعلى ١: ٧٥، برقم: ٨٣، الضعفاء الكبير ١: ٢٠٣، المعجم الأوسط ٢: ٤٩، برقم: ٢٨٣٨.

قلت: إسناده تالف فيه عمرو بن مالك الراسبي قال الذهبي: قال الترمذي: قال محمد بن إسماعيل: هذا كذاب كان استعار كتاب أبي جعفر المسندي فألحق فيه أحاديث. [ميزان الاعتدال: ٣: ٢٥٩]

قال ابن عمري: منكر الحديث عن الثقات ويسرق الحديث سمعت أبا علي يقول: كان ضعيفاً له أحاديث مناكير بعضها سرقها من قوم ثقات. [الكامل في ضعفاء الرجال: ٦: ٦٥٩]

وشيخه جارية بن هرم بصري هالك. [ميزان الاعتدال: ١: ٣٨٥]

ولكن متن الحديث صحيح متواتر.

(٢) ولفظ الحديث كما عند أحمد في المسند ٢: ١٦٢-١٦٣: كان عبيد الله بن زياد يسأل عن الحوض: حوض محمد ﷺ وكان يكذب به بعد ما سأل أبا برة والبراء بن عازب وعائذ بن عمرو رضي الله عنه ورجلاً آخر وكان يكذب به فقال أبو سبرة رضي الله عنه: أنا أحدثك بحديث فيه شفاء هذا: إن أباك بعثني معي بمال إلى معاوية رضي الله عنه فلقيتُ عبد الله بن عمرو رضي الله عنه فحدثني مما سمع من رسول الله ﷺ وأملئ عليّ فكتبتُ بيدي فلم أزد حرفاً ولم أنقص حرفاً، حدثني أن رسول الله ﷺ قال: إن الله لا يحب الفحش قال: لا تقوم الساعة حتى يظهر الفحش والتفاحش وقطيعة الرحم وسوء المجاورة وحتى يؤتمن الخائن ويخون الأمين قال: إلا إن موعدكم حوضي عرضه وطوله واحد وهو كما بين أيلة ومكة وهو مسيرة شهر فيه مثل النجوم أباريق شرابه أشد بياضاً من الفضة من شرب منه لم يظمأ بعده أبداً فقال عبيد الله: ما سمعتُ في الحوض حديثاً أثبت من هذا فصدق به وأخذ الصحيفة فحبسها عنده.

وأخرج الطبراني في الكبير عن السُّلَمِيِّ رضي الله عنه (١) قال: قال رسول الله ﷺ: من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ بيّتاً في النار؛ ومن رد حديثاً بلغه عني فأنا مخاصمه يوم القيامة؛ فإذا بلغكم عني حديث فلم تعرفوه فقولوا: الله أعلم (٢).

وأخرج في الأوسط عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: من بلغه عني حديث فكذب به فقد كذب ثلاثة: الله؛ ورسوله؛ والذي حدث به (٣).

وأخرج أبو يعلى والطبراني في الأوسط عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: من بلغته عن الله فضيلة فلم يصدق بها؛ لم ينلها (٤).

وأخرج أبو يعلى عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: عسى أن يكذبني رجل منكم؛ وهو متكئٌ على أريكته يُلغُّه الحديث عني فيقول: ما قال ذا رسول الله ﷺ دع هذا؛ وهات ما في القرآن (٥).

هذه طريقة حامية للحديث؛ فقد تقدمه من حديث أبي رافع؛ والمقدام؛ والعرباض بن

(١) عمرو بن عبسة بن خالد بن عامر رضي الله عنه السلمي؛ أبو نجيح؛ ويقال: أبو شعيب؛ أسلم قديماً بمكة؛ ثم رجع إلى بلاده فأقام بها إلى أن هاجر بعد خيبر وقبل الفتح فشهدها؛ وقدرى عنه ابن مسعود مع تقدمه؛ وأبو أمامة الباهلي؛ وسهل بن سعد رضي الله عنه؛ أظنه مات في خلافة عثمان رضي الله عنه. [الإصابة ٣: ٥-٦]

(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير؛ وفيه عبد الكريم بن أبي المخارق؛ وهو ضعيف. [مجمع الزوائد ١: ٤٦: ١]

قلت: لم أعثر عليه في المعجم المطبوع.

(٣) المعجم الأوسط: ٥: ٣٥٧؛ برقم: ٧٥٩٦.

قلت: إسناده فيه محفوظ بن مسور الفهري عن محمد بن المنكدر؛ قال الذهبي: عن ابن المنكدر بخبر منكر؛ وعنه بقية بصيغة: "عن". لا يُدرى من ذا. [ميزان الاعتدال ٣: ٤٤٤]

(٤) مسند أبي يعلى ٦: ١٦٣؛ برقم: ٦٨٨- [٣٤٤٣] المعجم الأوسط ٤: ٣٧؛ برقم: ٥١٢٩.

قلت: إسناده ضعيف جداً؛ فيه بزيع بن حسان أبو الخليل؛ قال ابن هبان: يأتي عن الثقات بأشياء موضوعات؛ كأنه المتعمد لها. [المجروحين ١: ٢٢٧]

قال الحاكم: روى أحاديث موضوعة؛ يرويه عنها الثقات.

[المدخل إلى الصحيح ١: ١٣٠-١٣١؛ الترجمة: ٢٥]

قال الدارقطني: متروك؛ يروى أباطيل. [الضعفاء والمتروكين؛ الترجمة: ١٣٢]

(٥) مسند أبي يعلى ٣: ٤٦-٣٤٧؛ برقم: ٤٦- [١٨١٣]

قلت: إسناده ضعيف؛ لضعف يزيد بن أبان الرقاشي. قال النسائي: متروك؛ وقال أحمد: كان منكر

الحديث. [ميزان الاعتدال ٤: ٤١٨]

سارية وأبي هريرة رضي الله عنهما.

وله طريق سادسة: أخرج الطبراني في الكبير عن خالد بن الوليد رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا خالد! اذن في الناس الصلاة جامعة؛ لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة، ثم خرج فصلى بالهاجرة، ثم قام الناس فقال: ما أحل أموال المعاهدين بغير حقها، عسى الرجل منكم أن يقول وهو متكئ على أريكته: ما وجدنا في كتاب الله من حلال أحلناه، وما وجدنا من حرام حرمناه، وإنني أحرم عليكم أموال المعاهدين بغير حقها ^(١).

وطريق سابعة: أخرج السلفي في المنتقى من حديث أبي طاهر الحنائي من طريق حماد ابن زيد عن أبي هارون العبيدي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يمسي رجل يكذبني وهو متكئ، يقول: ما قال هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٢).

وأخرج الطبراني عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه ^(٣) أنه كان في مجلس قومه وهو يحدثهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعضهم مقبل على بعض يتحدثون، فغضب ثم قال: أنظر إليهم أحدثهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عما رأيت عينا، وسمعت أذنا، وبعضهم مقبل على بعض، أما والله لأخرجن من بين أظهركم ثم لأرجع إليكم أبدا، قلت له: أين تذهب؟ قال: أذهب فأجاهد في سبيل الله ^(٤).

وأخرج أبو يعلى بسند صحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من قال في القرآن بغير ما يعلم جاء يوم القيامة ملجماً بلجماً من نار ^(٥).

(١) المعجم الكبير ٤: ١١، برقم: ٣٨٢٩، وفيه بقية بن الوليد، وهو ضعيف، كذا في المجموع ١: ١٥٥، ورواه أبو داود، برقم: ٣٨٠٦، بدون سند الطبراني.

(٢) لم أعثر عليه.

(٣) سهل بن سعد بن مالك بن خالد الأنصاري الساعدي أبو العباس المدني رضي الله عنه، له ولأبيه صحبة، قال ابن سعد: ليس بيننا في ذلك اختلاف في أنه آخر من مات بالمدينة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مات سنة: ٩١ هـ. [تهذيب الكمال ١٢: ١٨٨-١٩٠]

(٤) المعجم الكبير ٦: ١٠٨، برقم: ٥٦٥٦. وتامه: قلت: ما بك جهاداً وما تستمسك على الفرس، وما تستطيع أن تضرب بالسيف، وما تستطيع أن تطعن بالرمح، فقال: يا أبا حازم! أذهب فأكون في الصف، فيأتي بيني وبينهم عابر أو حجر، فيزقني الله الشهادة، قال: فذهب العمري، فمارجع إلا مطعوناً.

قال الريشي: فيه عبد الحميد بن سليمان وهو ضعيف. [مجمع الزوائد ١: ١٥٥]

(٥) مسند أبي يعلى ٤: ٤٥٨، برقم: ٢٥٨- [٢٥٨٥]، وتامه: من سئل عن علم فكتمه جاء يوم القيامة ملجماً بلجماً من نار، ومن قال في القرآن.....

وأخرج الطبراني في الكبير عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: مَنْ مَشَى إِلَى سُلْطَانِ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ لِيَذُلَّهُ أَذَلَّ اللَّهُ رَقَبَةً مَعَ مَا يَدْخُلُهُ فِي الْآخِرَةِ ^(١).
زاد مسدود: وسلطان الله في الأرض كتاب الله وسنة نبيه ﷺ ^(٢).

وأخرج في الأوسط عن ابن عمر رضي الله عنه قال: العلم ثلاثة: كتاب ناطق، وسنة ماضية، ولا أدري ^(٣).

..... وإسناده ضعيفٌ لضعف راويه عبد الأعلى بن عامر الثعلبي، ضعفه أحمد وأبو زرعة، وقال أحمد: روايته عن ابن الحنفية شبه الريح، كأنه لم يصححها، وضعها أيضاً سفيان الثوري وقال يحيى: ليس بذلك القوي. [ميزان الاعتدال ٥٣٠:٢]
وأخرج الجزء الثاني منه أحمد ١: ٣٢٧، ٣٢٣، والترمذي في التفسير برقم: ٢٩٥٢، وقال: هذا حديث حسنٌ صحيحٌ.
(١) المعجم الكبير ١١: ٩٤، برقم: ١١٢١٦.

قال الريشمي: فيه أبو محمد الجزري حمزة النصيبي، لم أعرفه، وبقيه رجاله رجال الصحيح. [مجمع الزوائد ٥: ٢١٢]

وأخرجه أيضاً في معجمه الكبير ١١: ١٧١، برقم: ١١٥٣٤.
قال الريشمي: فيه حسين بن قيس أبو علي الرحيبي، ضعفه البخاري وأحمد وجماعة، وزعم رجل يُقال له أبو محسن أنه رجلٌ صدقٌ. قلتُ: ومن أبو محسن مع هؤلاء؟ [مجمع الزوائد ١: ١٧٠]
(٢) مجمع الزوائد ١: ١٧٠.

(٣) المعجم الأوسط ١: ٢٨٤، برقم: ١٠٠١، الكامل في ضعفاء الرجال ١: ٢٨٨، تحت ترجمة أحمد بن إسماعيل، أبي حذافة السهمي المدني تاريخ بغداد ٤: ٢٣.

قال الريشمي: فيه حصين غير منسوب. [مجمع الزوائد ١: ١٧٥]

قال الذهبي: هذا لم يصح مسنداً ولا هو مما عُذِّد في مناكير أبي حذافة السهمي، فما أدري كيف هذا؟ وكأنه موقوفٌ. [تذكرة الحفاظ ٣: ٨٠٨، تحت ترجمة محمد بن حمدون بن خالد]

قال ابن هجر: والموقوف حسن الإسناد. [فيض القدير شرح الجامع الصغير ٤: ٣٨٨]
قال السنائي: أخذ من هذا الحديث أن علي العالم إذا سئِلَ عما لا يعلمه أن يقول: لا أدري، أو لا أتحدثه، أو لا أعلم، أو: الله أعلم. وقول المسئول: "لا أعلم"، لا يضع من قدره كما يظنه بعض الجهلة، لأن العالم المتمكن لا يضره جهله ببعض المسائل، بل يرفعُه قوله: لا أدري، لأنه دليلٌ على عِظَمِ محلِّه، وقُوَّةِ دينه، وتقوى ربه، وطهارة قلبه، وكمال معرفته، وحسن نيَّته، وإنما يأنف من ذلك مَنْ ضَعُفَتْ ديانته، وقلَّتْ معرفته، لأنه يخاف من سُقُوطه من أعين الحاضرين، ولا يخاف من سُقُوطه من نظر رب العالمين، وهذه جهالةٌ ورقَّةٌ دين، ومن نَمَّ نَقَلَ: لا أدري، ولا أعلم عن الأئمة الأربعة والخلفاء الأربعة، بل عن المصطفى ﷺ وجبريل عليه السلام، كما جاء ذلك في حديث: "خير البقاع المساجد".

[فيض القدير شرح الجامع الصغير ٤: ٣٨٧، تحت حديث رقم: ٥٧١٠]

وأخرج أيضاً عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه ^(١) عن رسول الله ﷺ قال: سيأتي عليكم زمان لا يكون فيه شيء أعز من ثلاث: درهم حلال، أو أخ يُستأنس به، أو سنة يعمل بها ^(٢).
وأخرج أحمد عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال: نزل القرآن وسن رسول الله ﷺ السنن ثم قال: اتبعونا، فوالله إن لم تفعلوا تضلوا ^(٣).

وأخرج أحمد والبخاري عن مجاهد قال كنا مع ابن عمر رضي الله عنهما في سفر، فمر بمكان فحاد عنه، فسئل: لم فعلت؟ قال رأيت رسول الله ﷺ فعل ففعلت ^(٤).

وأخرج أحمد عن أنس بن سيرين قال: كنت مع ابن عمر رضي الله عنهما بعرفات فلما أفاض أفضت معه حتى انتهى إلى المضيق دون المأزمين فأناخ فأناخنا ونحن نحسب أنه يريد أن يصل، فقال غلامه الذي يمسك راحلته إنه ليس يريد الصلاة ولكنه ذكر أن النبي ﷺ لما انتهى إلى هذا المكان قضى حاجته فهو يحب أن يقضى حاجته ^(٥).
وأخرج البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يأتي شجرة بين مكة والمدينة فيقبل تحتها ويخبر أن النبي ﷺ كان يفعل ذلك ^(٦).

(١) حذيفة بن اليمان، وهو حذيفة بن حَسِيل، ويُقال: حَسِل بن جابر، أبو عبد الله العبسي، حليف بني عبد الأشهل، صاحب سير رسول الله مات سنة: ٣٦هـ. [تهذيب الكمال ٤٩٥:٥].
(٢) المعجم الأوسط ١: ٣٨، برقم: ٨٨.

وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٤: ٣٧٠، ٧: ١٢٧، وقال: غريب من حديث الثوري.

(٣) مسند أحمد ٤: ٤٤٥. (٤) مسند أحمد ٢: ٣٢.

وقد ورد نهى الفاروق عمر رضي الله عنه في قوله الثابت: أنه كان في السفر فرأهم ينتابون مكاناً يصلون فيه فقال: ما هذا؟ قالوا: مكان صلى فيه رسول الله ﷺ فقال: أتريدون أن تتخذوا آثار أنبيائكم مساجد؟ إنما هلك من كان قبلكم بهذا، من أدر كته فيه الصلاة فليصل وإلا فليمض.

[مجموع الفتاوى ١: ٢٢٠، ١٠: ٢١١]

(٥) مسند أحمد ٢: ١٣١.

تقول أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: نزول الأبطح ليس بسنة، إنما نزله رسول الله ﷺ لأنه كان أسمع لخروجه إذا خرج. أخرجه مسلم، كتاب الحج [١٥] باب استحباب النزول بالمحصب يوم النفر [٥٩] برقم: ١٣١١.

(٦) البحر الزخار بزوائد مسند البزار ١٢: ٢١٣، برقم: ٥٩٠٩.

قال ابن هجر: محصل ذلك أن ابن عمر رضي الله عنهما كان يتبرك بتلك الأماكن، وتشدد في الإعتبار مشهوراً ولا يعارض ذلك ما ثبت عن أبيه أنه رأى الناس في سفر يتبادرون إلى مكان فسأل عن ذلك فقالوا: قد صلى فيه النبي ﷺ فقال: من عرضت له الصلاة فليصل وإلا فليمض، فإنما هلك أهل الكتاب.....

وأخرج هو وأبو يعلى عن زيد بن أسلم قال: رأيت ابن عمر رضي الله عنهما محلول الأزرار؛ وقال: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم محلول الأزرار ^(١).

..... لأنهم تتبعوا آثار أنبيائهم فاتخذوها كنائس وبيعاً لأن ذلك من عمر رضي الله عنه محمول على أنه كره زيارتهم لمثل ذلك بغير صلاة أو خشى أن يشكل ذلك على من لا يعرف حقيقة الأمر فيظنه واجباً وكلا الأمرين مأثور من ابن عمر رضي الله عنهما. [فتح الباري ١: ٥٦٩، تحت حديث رقم: ٤٩٢]

قال الإمام ابن تيمية: فالذي بلغني في ذلك قولان عن العلماء المشهورين: أحدهما: النهي عن ذلك وكرهته؛ وأنه لا يستحب قصد بقعة للعبادة؛ إلا أن يكون قصدها للعبادة مما جاء به الشرع؛ مثل أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم قصدها للعبادة؛ كما قصد الصلاة في مقام إبراهيم؛ وكما كان يتحرى الصلاة عند الأصطوانة؛ كما يقصد المساجد للصلاة؛ ويقصد الصف الأول؛ ونحو ذلك.

والقول الثاني: أنه لا بأس باليسير من ذلك؛ كما نقل عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يتحرى قصد المواضع التي سلكها النبي صلى الله عليه وسلم؛ وإن كان النبي صلى الله عليه وسلم قد سلكها إتفاقاً؛ لا قصداً؛ قال سندي الحواتمي: سألت أبا عبد الله عن الرجل يأتي هذه المشاهد ويذهب إليها؛ ترى ذلك؟ قال: أما على حديث ابن أم مكتوم رضي الله عنها؛ أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم أن يصلي في بيته حتى يتخذ ذلك مصلياً؛ وعلى ما كان يفعله ابن عمر رضي الله عنهما يتتبع مواضع النبي صلى الله عليه وسلم وأثره؛ فليس بذلك بأس؛ أن يأتي الرجل المشاهد؛ إلا أن الناس قد أفرطوا في هذا؛ جدوا أكثر وافية؛ وما فعله ابن عمر رضي الله عنه لم يوافق أحداً من الصحابة؛ فلم يُنقل عن الخلفاء الراشدين ولا غيرهم من المهاجرين والأنصار؛ أنه كان يتحرى قصد الأماكن التي نزلها النبي صلى الله عليه وسلم؛ والصواب مع جمهور الصحابة؛ لأن متابعة النبي صلى الله عليه وسلم تكون بطاعة أمره؛ وتكون في فعله؛ بأن يفعل مثل ما فعل على الوجه الذي فعله؛ فإذا قصد العبادة في مكان؛ كان قصد العبادة فيه متابعة له؛ كقصد المشاعر والمساجد؛ وأما إذا نزل في مكان بحكم الإتفاق؛ لكونه صادف وقت النزول؛ أو غير ذلك؛ مما يعلم أنه لم يتحر ذلك المكان؛ فإذا تحررنا ذلك المكان لم نكن متبعين له؛ فإن الأعمال بالنيات.

[اقتضاء الصراط المستقيم ٢: ٢٧١-٢٧٥]

(١) مسند أبي يعلى ١٠: ١٤١، برقم: ٢٢٧- [٥٦٤١] بسنده عن زهير بن محمد التميمي العنبري أبو المنذر عن زيد بن أسلم؛ وهذا إسناد ضعيف؛ زهير بن محمد؛ قال فيه أبو حاتم: محله الصدق؛ وفي حفظه سوء؛ وكان حديثه بالشام أنكر من حديثه بالعراق لسوء حفظه؛ وكان من أهل خراسان؛ سكن المدينة؛ وقدم الشام؛ فما حدث من كتبه فهو صالح؛ وما حدث من حفظه ففيه أغاليط.

[الجرح والتعديل ٣: ٥٩٠]

ولكن يشهد له حديث قره بن إياس المزني رضي الله عنه عند أحمد ٣: ٤٣٤، ٤: ١٩، ٥: ٣٥، وأبي داؤد في اللباس [٢٦] باب في حل الأزرار [٢٦] برقم: ٤٠٨٢؛ وابن ماجه في اللباس [٣٢] باب حل الأزرار [١١] برقم: ٣٥٧٨؛ من طرق عن زهير بن معاوية بن قره عن أبيه قال: أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعته؛ وإن زرقميصه لمطلقاً. وهذا لفظ ابن ماجه؛ وهذا إسناد صحيح.

وأخرج الطبراني في الكبير عن عمرو بن شعوان رضي الله عنه (١) قال: قال رسول الله ﷺ: سبعة لعنتهم و كل نبي محاب: الزائد في كتاب الله، والمكذب بقدر الله، والمستحل حرمة الله، والمستحل من عترتي ما حرم الله، والتارك لسنني، والمستأثر بالفيء، والمتجبر بسلطانه ليعز ما أذل الله و يذل ما عز الله (٢).

وأخرج في الكبير عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال علي رضي الله عنه: يارسول الله! أريت إن عرض لنا أمر لم ينزل فيه قرآن، ولم تمض فيه سنة منك؟ قال: تجعلونه شورى بين العابدين من المؤمنين، ولا تقضونه برأي خاصة (٣).

وأخرج في الأوسط بسند صحيح عن علي رضي الله عنه قال: قلت يارسول الله! إن نزل بنا أمر ليس فيه بيان أمر، ولا نهى، فما تأمرنا؟ فقال: تشاورون الفقهاء والعبادين، ولا تمضوا فيه برأي خاصة (٤).

وأخرج في الأوسط عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: أكثر ما تخوفت على أمتي من بعدي: رجل يتأول القرآن، يضعه على غير مواضعه و رجل يرى أنه أحق بهذا الأمر من غيره (٥).

وأخرج أحمد والطبراني عن غضيف بن الحارث الشمالي رضي الله عنه (٦) أن النبي ﷺ قال:

(١) عمرو بن شعوان وقيل: الشعوان، اليافعي رضي الله عنه، شهد فتح مصر، يعد في الصحابة. [أسد الغابة ٣: ٩٥، الترجمة: ٣٩٤١]

(٢) المعجم الكبير ١٧: ٤٣، برقم: ٨٩.

قال الريسي: فيه ابن لهيعة وهو ضعيف، وأبو معشر الحميري لم أر من ذكره. [مجمع الزوائد ١: ١٧٦]

(٣) قال الريسي: رواه الطبراني في الكبير وفيه عبد الله بن كيسان قال البخاري: منكر الحديث. [مجمع الزوائد ١: ١٨٠]

(٤) المعجم الأوسط ١: ٤٤١، برقم: ١٦١٨. قال الريسي: رجاله موثقون من أهل الصحيح. [مجمع الزوائد ١: ١٧٨]

(٥) المعجم الأوسط ١: ٥٠٥، برقم: ١٨٦٥، وإسناده ضعيف جداً فيه: - إسماعيل بن قيس بن سعد بن زيد بن ثابت الأنصاري أبو مصعب المدني: وهو متروك الحديث. [مجمع الزوائد ١: ١٨٧]

- عبد الرحمن بن زيد بن أسلم المدني، وهو ضعيف. [ميزان الاعتدال ١: ٥٦٤]

(٦) غُضِيفٌ ويُقال: غُطِيفٌ بن الحارث بن زُنَيْمِ السَّكُونِيِّ الكِنْدِيِّ، ويُقال: الثُّمَالِيُّ، أبو أسماء الجَمَصِيِّ، مختلفٌ في صحبته، يُقال: إنه والدُ عِيَاضِ بنِ غُطِيفٍ. [تهذيب الكمال ٢٣: ١١٢] [١١٢: ٢٣]

مأحدث قوم بدعة إلّا رفع مثلها من السنة (١).
 وأخرج الطبراني عن ابن عباس رضي الله عنه قال: ما أتى على الناس عامٌ إلّا أحدثوا فيه بدعةً، و
 أماتوا فيه سنةً حتى تحيا البدع وتموت السنن (٢).
 وأخرج عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من مشى إلى صاحب بدعة
 ليؤقره فقد أعان على هدم الإسلام (٣).
 وأخرج عن الحكم بن عمير الشمالي رضي الله عنه (٤) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الأمر المفضح، و
 الحمل المضلع، والشر الذي لا ينقطع: إظهار البدع (٥).
 وأخرج في الصغير عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: تفترق هذه الأمة على ثلاث
 وسبعين فرقة، كلهم في النار إلّا واحدة، قالوا: وما تلك الفرقة؟ قال: ما أناعليه اليوم و
 أصحابي (٦).

..... وذكره ابن حبان في التابعين من كتاب الثقات ٢٩١:٥، وذكره أيضاً هو في الصحابة، وقال:
 رأى النبي صلى الله عليه وسلم واضعاً يده اليمنى على اليسرى في الصلاة، سكن الشام، ومن قال: إنه الحارث بن
 غضيف فقد وهّم مات في أيام مروان بن الحكم في فتنته. [الثقات ٣: ٣٢٦-٤٨]
 (١) أخرجه أحمد ٤: ١٠٥، والخطيب التبريزي في المشكاة ١: ١٠٠، برقم: ١٨٧- [٤٨]
 قال الريشمي: فيه أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم، وهو منكر الحديث. [مجمع الزوائد ١: ١٨٨]
 وقال المافظ ابن حجر: بسند جيد. [فتح الباري ١٣: ٢٥٣] فإن الله وإن إليه راجعون.
 (٢) قال الريشمي: رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون. [مجمع الزوائد ١: ١٨٨]
 (٣) حلية الأولياء ٦: ٩٧، قال الريشمي: رواه الطبراني في الكبير، وفيه بقية، وهو ضعيف.
 [مجمع الزوائد ١: ١٨٨]
 (٤) الحكم بن عمير الشمالي رضي الله عنه، وثمالة من الأزدي، شهد بدرًا. [الإصابة ١: ٣٤٧]
 (٥) المعجم الكبير ٣: ٢١٩، برقم: ٣١٩٤، السنة لابن أبي عاصم ١: ٢١، برقم: ٣٦.
 قلت: وهذا حديث إسناده ضعيفٌ جدًّا:
 - فيه عيسى بن إبراهيم الهاشمي، قال البخاري: منكر الحديث. [الضعفاء الصغير، الترجمة: ٢٦٩]
 وقال النسائي: متروك الحديث. [الضعفاء والمتروكين، الترجمة: ٤٤١]
 - وفيه موسى بن أبي حبيب، ضعفه أبو حاتم. [الجرح والتعديل ٨: ١٤٠]
 - قال الريشمي: رواه الطبراني في الكبير، وفيه بقية، وهو ضعيف. [مجمع الزوائد ١: ١٨٨]
 والحديث أورده ابن الجوزي في الموضوعات ١: ٢٦٨-٢٦٩.
 (٦) المعجم الصغير ١: ٢٥٦، المعجم الأوسط ٣: ٣٨٠، برقم: ٤٨٨٦، ١٩: ٦، برقم: ٧٨٤٠، الضعفاء
 الكبير ٢: ٢٦٢، وهذا حديث إسناده ضعيفٌ فيه عبد الله بن سفيان الخزاعي، قال العقيلي:

وأخرج الحاكم من حديث ابن عمرو رضي الله عنه مثله ^(١).
 وأخرج الدارمي في مسنده عن عبد الله بن الديلمي قال: بلغني أن أول ذهاب الدين
 ترك السنة، يذهب الدين سنة سنة، كما يذهب الحبل قوة قوة ^(٢).
 وأخرج عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: ما سألتمونا عن شيء من كتاب الله نعلمه
 أخبرناكم به، أو سنة من نبي الله صلى الله عليه وسلم أخبرناكم به، ولا طاقة لنا بما أحدثتم ^(٣).
 وأخرج عن أبي سلمة مرسلاً أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الأمر يحدث ليس في كتاب ولا
 سنة؟ فقال: ينظر فيه العابدون من المؤمنين ^(٤).
 وأخرج الدارمي واللالكائي ^(٥) في السنة عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: سيأتي

..... لا يتابع على حديثه [الضعفاء الكبير ٢: ٢٦٢]

وأقره عليه الذهبي في الميزان ٢: ٤٣٠، وابن حجر في اللسان ٣: ٢٩١
 قد ورد بدون قوله: ما أنا عليه وأصحابي، بلفظ: افتقرت اليهود على إحدى - أو اثنتين - وسبعين فرقة،
 وتفرقت النصارى على إحدى - أو اثنتين - وسبعين فرقة، وتفرقت أمتي على ثلاث وسبعين فرقة، و
 تفرقت أمتي على ثلاث وسبعين فرقة.

[سنن أبي داود، كتاب السنة [٣٤] باب شرح السنة [١] برقم: ٤٥٩٦، سنن الترمذي، كتاب الإيمان
 [٤١] باب افتراق الأمة [١٨] برقم: ٢٦٤٠، وابن ماجه، كتاب الفتن [٣٦] باب افتراق الأمم [١٧]
 برقم: ٣٩٩١، المستدرک ١: ١٢٨]

(١) ولفظه: لبأئيرٍ على أمي ما أتى على بني إسرائيل مثلاً، بمثل حذو النعل بالنعل حتى لو كان فيهم
 من نكح أمه علانية كان في أمي مثله، إن بني إسرائيل افترقوا على إحدى وسبعين ملةً وتفرقت
 أمي على ثلاثٍ وسبعين ملةً كلها في النار إلا ملةً واحدةً، فقليل له: ما الواحدة؟ قال: ما أنا عليه اليوم
 وأصحابي. [المستدرک ١: ١٢٩]

(٢) سنن الدارمي ١: ٥٨، المقدمة، باب إتباع السنة [١٦] برقم: ٩٧.

(٣) سنن الدارمي ١: ٥٩، المقدمة، باب التورع عن الجواب فيما ليس فيه كتابٌ ولا سنة [١٧]
 برقم: ١٠١.

(٤) سنن الدارمي ١: ٦١، المقدمة، باب التورع عن الجواب فيما ليس فيه كتابٌ ولا سنة [١٧]
 برقم: ١١٧.

(٥) هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي، أبو القاسم اللالكائي، حافظ للحديث، من فقهاء
 الشافعية، من أهل طبرستان، استوطن بغداد، وخرج في آخر أيامه إلى الدينور فمات بها كهلاً سنة:
 ١٨٤ هـ. [تذكرة الحفاظ ٣: ١٠٨٣]

قال الزبيدي: منسوبٌ إلى بيع اللواك التي تلبس في الأرجل، على خلاف القياس.
 [تاج العروس من جواهر القاموس ٢: ١٧٤]

أناس يجادلونكم بشبهات^(١) القرآن فخذوهم بالسنن فإن أصحاب السنن أعلم بكتاب الله^(٢).

وأخرج اللالكائي في السنة عن علي بن أبي طالب^(٣) قال: سيأتي قوم يجادلونكم فخذوهم بالسنن فإن أصحاب السنن أعلم بكتاب الله^(٣).

وأخرج ابن سعد في الطبقات من طريق عكرمة عن ابن عباس^(٤): أن علي بن أبي طالب^(٤) أرسله إلى الخوارج، فقال: إذهب إليهم فخاصمهم ولا تحاجهم بالقرآن، فإنه ذو وجوه، ولكن خاصمهم بالسنة^(٤).

وأخرج من وجه آخر: أن ابن عباس^(٥) قال: يأمر المؤمنون فأنا أعلم بكتاب الله منهم، في بيوتنا نزل، قال: صدقت، ولكن حاجهم بالسنن، فإنهم لن يجحدوا عنهم محيصاً فخرج إليهم فحاجهم بالسنن فلم يبق بأيديهم حجة^(٥).

وأخرج سعيد بن منصور عن عمران بن حصين^(٦) أنهم كانوا يتذاكرون الحديث فقال رجل: دعونا من هذا، وجيؤنا بكتاب الله، فقال عمران^(٦): إنك أحق، أتجد في كتاب الله الصلاة مفسرة؟ أتجد في كتاب الله الصيام مفسراً؟ إن القرآن أحكم ذلك، والسنة تفسره^(٦).

وأخرج الدارمي عن المسيب بن رافع قال: كانوا إذا نزلت بهم قضية ليس فيها من رسول الله^(٧) أثر، اجتمعوا لها، وأجمعوا، فالحق فيمارؤ، والحق فيمارؤوا^(٧).

وأخرج عن ميمون بن مهران قال: كان أبو بكر^(٨) إذا ورد عليه الخصم نظر في كتاب

(١) بشبهات القرآن أي: بمتشابهاته، إذ ليس في القرآن شبه.

(٢) سنن الدارمي ١: ٦٢، المقدمة، باب التورع عن الجواب فيما ليس فيه كتاب ولا سنة [١٧] برقم:

١١٩، السنة للالكائي ١: ٧٠، برقم: ٢٠٢، الشريعة: ٤١، برقم: ٤٤، برقم: ١٠٧، برقم: ٦٢، برقم: ١٦٢.

(٣) السنة للالكائي ١: ٧٠، برقم: ٢٠٣.

(٤) هذا اللفظ عزاه السيوطي في الإتيان ١: ٨٥، النوع: ٣٩، في معرفة الوجوه والنظائر، والحاوي في

الفتاوي ٢: ١٢٤، إلى ابن سعد، غير أنني لم أجد هذا اللفظ في طبقات ابن سعد، بيد أنه ساق القصة

مطولة ٣: ٣٢.

(٥) لم أجد هذه العبارة في الطبقات الكبرى.

(٦) الكفاية في علم الرواية: ١٥-١٦، الشريعة: ٤٣، برقم: ١٠٤، دلائل النبوة للبيهقي ١: ٢٥-٢٦.

(٧) سنن الدارمي ١: ٦١، المقدمة، باب التورع عن الجواب فيما ليس فيه كتاب ولا سنة [١٧]

برقم: ١١٥.

اللَّهِ فَإِنْ وَجَدَ فِيهِ مَا يَقْضِي بَيْنَهُمْ قَضَى بِهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي الْكِتَابِ وَعَلِمَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ الْأَمْرِ سُنَّةَ قَضَى بِهِ، فَإِنْ أَعْيَاهُ خَرَجَ فَسَأَلَ الْمُسْلِمِينَ، وَقَالَ: أَتَانِي كَذَا وَكَذَا فَهَلْ عَلِمْتُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِي ذَلِكَ بِقَضَاءٍ؟ فَرِيماً اجْتَمَعَ إِلَيْهِ النَّفَرُ، كُلَّهُمْ يَذْكُرُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهِ قَضَاءٌ، يَقُولُ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِينَا مَنْ يَحْفَظُ عَلَيْنَا دِينَنَا (١).

وأخرج عن أبي نضرة قال: لما قدم أبو سلمة (٢) البصرة أتته أنا والحسن فقال للحسن: أنت الحسن ما كان أحد بالبصرة أحب إلي لقائه منك، وذلك أنه بلغني أنك تقضي برأيك، فلا تفت برأيك، إلا أن تكون سنة عن رسول الله ﷺ أو كتاب منزل (٣). وأخرج عن جابر بن زيد أن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما لقيه في الطواف فقال له: يا أبا الشعثاء! إنك من فقهاء البصرة، فلا تُفْتِ إلا بقرآن ناطق أو سنة ماضية، فإنك إن فعلت غير ذلك هلكت وأهلك (٤).

وأخرج عن ابن سيرين قال: كانوا يرون أنه على الطريق ما كان على الأثر (٥). وأخرج عن الحسن قال: إن أهل السنة كانوا أقل الناس فيما مضى، وهم أقل الناس

(١) سنن الدارمي ١: ٧٠، المقدمة، باب الفتيا وما فيه من الشدة [٢٠] برقم: ١٦١.

(٢) عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف، الزهري المدني، وقيل: إسما عيل، وقيل: إسمة وكنيته واحداً، توفي بالمدينة سنة: ٥٩٤هـ. [تهذيب الكمال ٣٣: ٣٧٠-٣٧٦]

(٣) سنن الدارمي ١: ٧٠، برقم: ١٦٣.

وبلفظ آخر عند الخطيب قال: ما كان بهذا المصر أحد أحب إلي أن ألقاه منك، وذلك أنه بلغني أنك تفتي الناس، فاتق الله يا حسن، وأفت الناس بما أقول لك، أفتمهم بشيء من القرآن قد علمته، أو سنة ماضية قد سننها الصالحون والخلفاء، وانظر رأيك الذي هو رأيك فألقه. [الفتاوى والمتفق: ٢: ١٦٣]

(٤) سنن الدارمي ١: ٧٠، برقم: ١٦٣، والمتفق للخطيب ٢: ١٦٣.

قال السافعي: لا يحل لأحد أن يفتي في دين الله إلا رجلاً عارفاً بكتاب الله، بناسخه ومنسوخه، وبمحكمه ومتشابهه، وتأويله وتنزيله، ومكيه ومدنيه، وما أريد به وفيما أنزل ثم يكون بعد ذلك بصيراً بحديث رسول الله ﷺ بالناسخ والمنسوخ، ويعرف من الحديث ما عرف من القرآن، ويكون بصيراً باللغة، بصيراً بالشعر، وبما يحتاج إليه للعلم والقرآن، ويستعمل مع هذا الإنصاف، وقلة الكلام، ويكون بعد هذا مشرفاً على اختلاف أهل الأمصار، وتكون له قريحة بعد هذا، فإذا كان هكذا فله أن يتكلم ويفتي في الحلال والحرام، وإذا لم يكن هكذا فله أن يتكلم في العلم ولا يفتي.

[الفتاوى والمتفق: ٢: ١٥٧]

(٥) سنن الدارمي ١: ٦٦، المقدمة، باب من هاب الفتيا وكره التنطع والتبدع [١٩] برقم: ١٤١.

فيما بقي الذين لم يذهبوا مع أهل الإتراف في أترافهم، ولا مع أهل البدع في بدعهم، و صبروا على سنتهم حتى لقوا ربهم (١).

وأخرج عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: القصد في السنة خير من الإجهاد في البدعة. أخرجه الحاكم (٢).

وأخرج الدارمي عن عطاء في قوله تعالى: أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ [سورة النساء: ٥٩: ٤] قال: أولو العلم والفقه وطاعة الرسول: اتباع الكتاب والسنة (٣). وأخرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: إني لأجزئ الليل ثلاثة أجزاء: فثلث أنام، وثلث أقوم، وثلث أتذكر أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم (٤).

وأخرج عن ابن عباس رضي الله عنه قال: أماتخافون أن تعذبوا، ويخسف بكم أن تقولوا: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال فلان (٥)؟

وأخرج عن عمر بن عبد العزيز أنه كتب: لا رأي لأحد في كتاب الله، وإنما رأي الأئمة فيما لم ينزل فيه كتاب، ولم تمض به سنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا رأي لأحد في سنة سنّها رسول الله صلى الله عليه وسلم (٦).

وأخرج عن سعيد بن المسيب أنه رأى رجلا يصلي بعد العصر الركتين؛ يكثر فقال له: يا أبا محمد أيعذبني الله على الصلاة؟ قال: لا، ولكن يعذبك الله بخلاف السنة (٧).

-
- (١) سنن الدارمي ١: ٨٣ المقدمه باب في كراهية أخذ الرأي [٢٧] برقم: ٢١٦.
- (٢) سنن الدارمي ١: ٨٢ المقدمه باب في كراهية أخذ الرأي [٢٧] برقم: ٢١٧ السنة لمحمد بن نصر المروزي: ٢٥ الفقيه والمتفقه للخطيب ١: ٤٨.
- (٣) سنن الدارمي ١: ٨٣ المقدمه باب الإقتداء بالعلماء [٢٤] برقم: ٢١٩.
- (٤) سنن الدارمي ١: ٩٤ المقدمه باب العمل بالعلم وحسن النية فيه [٢٧] برقم: ٢٤٦. وكذلك كان يفعل عمرو بن دينار، كما حكاه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوى و آداب السامع: ٤٠٥ الفقرة: ١٨١٧.
- (٥) سنن الدارمي ١: ١٢٥ المقدمه باب ما يتقى من تفسير حديث النبي صلى الله عليه وسلم وقول غيره عند قوله صلى الله عليه وسلم [٣٩] برقم: ٤٣١.
- (٦) سنن الدارمي ١: ١٢٥ المقدمه باب ما يتقى من تفسير حديث النبي صلى الله عليه وسلم وقول غيره عند قوله صلى الله عليه وسلم [٣٩] برقم: ٤٣٢ السنة لمحمد بن نصر المروزي: ٢٦ الفقيه والمتفقه للخطيب ١: ٢٠٨.
- (٧) سنن الدارمي ١: ١٢٦ المقدمه باب ما يتقى من تفسير حديث النبي صلى الله عليه وسلم وقول غيره عند قوله صلى الله عليه وسلم [٣٩] برقم: ٤٣٦.

وأخرج عن خراش بن جبير قال: رأيت في المسجد فتى يخذف، فقال له شيخ: لا تخذف، فإني سمعت النبي ﷺ نهى عن الخذف، فغفل الفتى فظن أن الشيخ لا يفتن له، فخذف، فقال له الشيخ: أحدثك أن رسول الله ﷺ ينهى عن الخذف ثم تخذف؟ والله لا أشهد لك جنازة، ولا أعودك في مرض، ولا أكملك أبداً^(١).

وأخرج عن قتادة قال حدث ابن سيرين رجلاً يحدث عن النبي ﷺ فقال رجل: قال فلان كذا، فقال ابن سيرين: أحدثك عن النبي ﷺ وتقول: قال فلان وفلان، والله لا أكملك أبداً^(٢).

وأخرج فيه من طريق العجلان عن أبي هريرة ؓ أنه قال: قال رسول الله ﷺ بينما رجل يتبختر في بردين خسف الله به الأرض فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة، فقال له فتى قد سماه، وهو في حلة، يا أبا هريرة أهكذا كان يمشي ذلك الفتى الذي خسف به؟ ثم ضرب بيده فعشر عشرة كاد يتكسر منها، فقال أبو هريرة ؓ للمنخرين والغم: إنا كفينك المستهزئين [سورة الحجر: ١٥: ٩٥]^(٣).

وأخرج عن عبد الرحمن بن حرملة قال: جاء رجل إلى سعيد بن المسيب يودعه بحج أو عمرة، فقال له: لا تبرح حتى تصلي، فإن رسول الله ﷺ قال: لا يخرج بعد النداء من المسجد إلا منافق، إلا رجلاً أخرجته حاجة، وهو يريد الرجعة إلى المسجد، فقال: إن أصحابي بالحرّة قال: فخرج فلم يزل سعيد يولع بذكره حتى أخبر أنه وقع من راحلته فانكسرت فخذه^(٤).

أخرج البخاري عن أبي ذر ؓ أنه قال: لو وضعتم الصمصامة على هذه وأشار إلى ففاه ثم ظننت أنني أنفذ كلمة سمعتها من رسول الله ﷺ قبل أن تجيزوا علي لأنفذتها^(٥).

وأخرج الدارمي عن بسر بن عبد الله قال: إن كنت لأركب إلى مصر من الأمصار في

(١) سنن الدارمي ١: ٢٧: ١ المقدمة، باب تعجيل عقوبة من بلغه عن النبي ﷺ حديث فلم يعظمه [٤٠] برقم: ٤٣٨.

(٢) سنن الدارمي ١: ٢٨: ١ المقدمة، باب [٤٠] برقم: ٤٤١.

(٣) سنن الدارمي ١: ٢٧: ١ المقدمة، باب [٤٠] برقم: ٤٣٧.

(٤) سنن الدارمي ١: ٣٠: ١ المقدمة، باب [٤٠] برقم: ٤٣٧.

(٥) صحيح البخاري ١: ٢٩: ٢ كتاب العلم [٣] باب العلم قبل القول والعمل [١١] سنن الدارمي

١: ٤٧: ١ المقدمة، باب البلاغ عن رسول الله ﷺ وتعليم السنن [٤٦] برقم: ٥٤٥.

الحديث الواحد لأسمعه^(١).

وأخرج عن سعيد بن جبير أنه حدث يوماً بحديث عن النبي ﷺ فقال رجل: في كتاب الله ما يخالف هذا؟ فقال: لا أراني أحدثك عن رسول الله ﷺ وتعرض فيه بكتاب الله، كان رسول الله ﷺ أعلم بكتاب الله منك^(٢).



(١) سنن الدارمي ١: ٤٩٠، المقدمة، باب الرحلة في طلب العلم [٤٧] برقم: ٥٦٣.
(٢) سنن الدارمي ١: ١٥٤، المقدمة، باب السنة قاضية على كتاب الله [٤٩] برقم: ٥٩٠.

أنشد عبد الله بن المبارك

يا جاعِلَ العِلْمِ له بازيًا يَصْطادُ أموالَ المساكينِ
اِحْتَلَّتْ للدُّنيا و لَدَاتِهَا بِحِيلَةٍ تَذْهَبُ بالدِّينِ
فصِرَتْ مَجْنونًا بها بعد ما كُنْتَ دواءً للمجانينِ
أين رواياتك فيما مضى عن ابنِ عونِ وابنِ سيرينِ
أين رواياتك في سَرْدِها لِتَرِكَ أبوابَ السلاطينِ
إن قلت: أُكْرِهْتُ ذاباطلًا زَلَّ حِمَارُ العِلْمِ في الطِّينِ

[تاريخ بغداد ٦: ٢٣٦، تذكرة الحفاظ ١: ٣٢٢]

جُمَلُ مُنْتَقَاةٍ

مِنْ

كِتَابِ السُّنَّةِ

لِلْإِكَائِيِّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

✽ أخرج بسنده عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: إقتصاد في سنة خير من اجتهاد في خلاف سنة ^(١).

✽ وأخرج عن أبي الدرداء رضي الله عنه مثله ^(٢).

✽ وأخرج عن ابن عباس رضي الله عنه قال: النظر إلى الرجل من أهل السنة - يدعو إلى السنة وينهى عن البدعة - عبادة ^(٣).

✽ وأخرج عن ابن عباس رضي الله عنه قال: والله ما أظن على وجه الأرض اليوم أحداً أحب إلى الشيطان هلاكاً مني، قيل: ولم؟ فقال: إنه لتحدث البدعة في مشرق أو مغرب فيحملها الرجل إليّ، فإذا انتهت إليّ قمعتها بالسنة فترد عليه ^(٤).

✽ وأخرج عن أبي العالية قال: [تعلموا الإسلام، فإذا تعلمتموه فلا ترغبوا عنه وعليكم بالصراف المستقيم فإنه الإسلام، ولا تحرفوا الإسلام يمينا ولا شمالاً] ^(٥) وعليكم بسنة نبيكم صلى الله عليه وآله، والذي كان عليه أصحابه [وإياكم وهذه الأهواء التي تلقي بين الناس العداوة والبغضاء] ^(٥) [٦].

(١) هو في السنة ١: ٣٠، برقمي: ١٣-١٤، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه بلفظ: إقتصاد في السنة خير من الإجتهد في البدعة.

رواه الحاكم ١: ٣٠٣، بسند آخر عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وقال: صحيح على شرطهما ووافقه الذهبي، ورواه الدارمي في السنن ١: ٨٣، برقم: ٢١٧، والطبراني في معجمه الكبير ١٠: ٢٠٩، برقم: ١٠٤٨٨، والمروزي في السنة: ٢٥.

(٢) السنة ١: ٤٩، برقم: ١١٥، بلفظ: إقتصاد في سنة خير من الإجتهد في بدعة.

ورواه المروزي من طريق آخر عن المشيخة عن أبي الدرداء رضي الله عنه. [السنة: ٢٧-٢٨]

(٣) السنة ١: ٣٠، برقم: ١١.

(٤) السنة ١: ٣٠، برقم: ١٢.

(٥) ما بين القوسين لم يوجد عند السيوطي في المفتاح.

(٦) السنة للالكائي ١: ٣١، برقم: ١٧، ورواه المروزي في السنة: ٨، وعبدالرزاق ١١: ٣٦٧، برقم:

٢٠٧٥٨، والأجري في الشريعة: ١٥، برقم: ١٩.

- ❁ وأخرج عن الحسن قال: لا يصح القول إلا بعمل؛ ولا يصح قول وعمل إلا بنية؛ ولا يصح قول وعمل ونية إلا بالسنة^(١).
- ❁ وأخرج عن سعيد بن جبير قال: لا يقبل قول إلا بعمل؛ ولا يقبل قول وعمل إلا بنية؛ ولا يقبل قول وعمل ونية إلا بنية موافقة للسنة^(٢).
- ❁ وأخرج عن الحسن قال: يا أهل السنة ترفقوا - رحمكم الله - فإنكم من أقل الناس^(٣).
- ❁ وأخرج عن يونس بن عبيد قال: ليس شئ أغرب من السنة؛ وأغرب منها من يعرفها^(٤).
- ❁ وأخرج عن أيوب بن زيد قال: إني أخبر بموت الرجل من أهل السنة فكأنني أفقد بعض أعضائي^(٥).
- ❁ وأخرج عنه قال: إن من سعادة الحَدَث^(٦) والأعجمي أن يوقه الله لعالم من أهل السنة^(٧).
- ❁ وأخرج عن ابن شوذب قال: إن من نعمة الله على الشاب إذا نسك أن يؤاخي صاحب سنة يحمله عليها^(٨).
- ❁ وأخرج عن حماد بن زيد قال: كان أيوب يبلغه موت الفتى من أصحاب

(١) السنة للإكائي ١: ٣١١؛ برقم: ١٨؛ وروي نحوه هذا القول عن علي بن أبي طالب ذكره صاحب كثر العمال ١: ٢١٧؛ برقم: ١٠٨٣؛ وروى أبو نعيم في الحلية ٦: ٤٣-١٤٤ نحوه هذا عن الأوزاعي.

(٢) السنة للإكائي ١: ٣١١؛ برقم: ٢٠. وقد ذكر الذهبي هذا الأثر بسند آخر عن ابن مسعود رضي الله عنه ثم عقب عليه بقوله: وهذا إنما هو من قول الثوري.

[ميزان الاعتدال ١: ٩٠؛ ترجمة: أحمد بن الحسن: ٣٣٠]

(٣) السنة للإكائي ١: ٣١١؛ برقم: ١٩.

(٤) السنة للإكائي ١: ٣٢؛ برقم: ٢٣؛ وفي الحلية ٣: ٢١؛ وأغرب منه الذي يعرفها.

(٥) السنة للإكائي ١: ٣٣؛ برقم: ٢٩؛ ورواه أبو نعيم من طريقين؛ أحدهما عن أبي أسامة.

[حلية الأولياء ٩: ٣]

(٦) بفتح الحاء والذال؛ أى: صغير السن؛ قال ابن فارس: الرجل الحَدَثُ: الطري السن.

[معجم مقاييس اللغة: ٢٣٥]

(٧) السنة للإكائي ١: ٣٣؛ برقم: ٣٠.

(٨) السنة للإكائي ١: ٣٣؛ برقم: ٣١.

- الحديث فيرى ذلك فيه، ويبلغه موت الرجل يذكر بعبادة فما يرى ذلك فيه^(١).
- ✽ وأخرج عن أيوب قال: إن الذين يتمنون موت أهل السنة يريدون أن يطفئوا نور الله بأفواههم والله متم نوره ولو كره الكافرون^(٢).
- ✽ وأخرج عن ابن عون قال: ثلاث أحبهن لنفسي ولأصحابي، فذكر قراءة القرآن، السنة، والثالث: أقبل رجل على نفسه ولها من الناس إلا من خير^(٣).
- ✽ وأخرج عن الأوزاعي: تُدورُ مع السنَّةِ حديث دارت^(٤).
- ✽ وأخرج عنه قال: كان يقال: خمس كان عليها أصحاب محمد ﷺ والتابعون بإحسان: لزوم الجماعة، واتباع السنة، وعمارة المساجد، وتلاوة القرآن، والجهاد في سبيل الله^(٥).
- ✽ وأخرج عن سفيان الثوري قال: استوصوا بأهل السنة خيراً فإنهم غرباء^(٦).
- ✽ وأخرج عن الفضيل بن عياض قال: إن لله عبداً يُحِبُّ بهم البلاد، وهم أصحاب السنة^(٧).
- ✽ وأخرج عن أبي بكر بن عياش قال: السنة في الإسلام أعز من الإسلام في سائر الأديان^(٨).

(١) السنة للالكائي ١: ٣٤، برقم: ٣٤.

(٢) السنة للالكائي ١: ٣٤، برقم: ٣٤.

(٣) السنة للالكائي ١: ٣٤، برقم: ٣٦.

وأخرجه البخاري تعليقاً بلفظ: ثلاث أُحِبُّنَّ لنفسِي وإِخوانِي، هذه السنة أن يتعلموها ويسألوا عنها والقرآن أن يتفهموه ويسألوا عنه، ويدعوا الناس إلى أمن خير.

[صحيح البخاري ٨: ١٧٦، كتاب الإعتصام بالكتاب والسنة [٩٧] باب الإقتداء بسنن رسول الله ﷺ [٢] وذكره البغوي بلفظ البخاري. [شرح السنة ١: ٢٠٨-٢٠٩]

(٤) السنة للالكائي ١: ٣٦، برقم: ٤٧.

(٥) السنة للالكائي ١: ٣٦، برقم: ٤٨.

وذكرها أبو نعيم بسند آخر عن أبي إسحاق الفزاري. [حلية الأولياء ٦: ١٤٢]

وذكرها البغوي في شرح السنة ١: ٢٠٩.

(٦) السنة للالكائي ١: ٣٦، برقم: ٤٩.

(٧) السنة للالكائي ١: ٣٦، برقم: ٥١، ورواه أبو نعيم في الحلية ٨: ١٠٤.

(٨) السنة للالكائي ١: ٣٧، برقم: ٥٤.

- ❁ وأخرج عن ابن عون، قال: مَنْ مات على الإسلام والسنة فله بشير بكل خير (١).
- ❁ وأخرج عن الحسن في قوله تعالى: قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ. [سورة آل عمران ٣: ٣١] قال: وكان علامة حبه إياهم سنة رسول الله ﷺ (٢).
- ❁ وأخرج عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله: يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ. [سورة آل عمران ٣: ١٠٦] قال: فأما الذين ابيضت وجوههم فأهل السنة والجماعة وأولو العلم وأما الذين اسودت وجوههم فأهل البدع والضلالة (٣).
- ❁ وأخرج عن العلاء بن المسيب عن أبيه قال: قال عبد الله: إنا نقتدي ولا نبتدي؛ ونتبع ولا نبتدع؛ ولن نضل ما تمسكنا بالأثر (٤).
- ❁ وأخرج عن شاذ بن يحيى قال: ليس طريق أقصد إلى الجنة من طريق مَنْ سلك الآثار (٥).
- ❁ وأخرج عن الفضيل بن عياض قال: طوبى لمن مات على الإسلام والسنة؛ وإذا كان كذلك فليكثر من قول ما شاء الله (٦).
- ❁ وأخرج عن أحمد بن حنبل قال: [أصول السنة عندنا: التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ والإقتداء بهم؛ وترك البدع؛ وكل بدعة فهي ضلالة؛ وترك الخصومات والجلوس مع أصحاب الأهواء؛ وترك المراء والجدال؛ والخصومات في الدين (٧)] والسنة عندنا آثار رسول الله ﷺ، والسنة تفسر القرآن وهي دلائل القرآن (٨) [وليس في السنة قياس؛ ولا تضرب لها الأمثال؛ ولا تدرك بالعقول؛ ولا الأهواء؛ إنما هي الإلتباع؛ وترك الهوى] (٩).

(١) السنة للإكائي ١: ٣٨؛ برقم: ٦٠.

(٢) السنة للإكائي ١: ٣٩؛ برقم: ٦٨.

(٣) السنة للإكائي ١: ٤٨؛ برقم: ١٠٦.

(٤) السنة للإكائي ١: ٤٨؛ برقم: ١٠٦.

(٥) السنة للإكائي ١: ٤٩؛ برقم: ١١٢.

(٦) السنة للإكائي ١: ٨٠؛ برقم: ٢٦٨.

(٧) ما بين القوسين من السنة للإكائي ١: ٩٠.

(٨) السنة للإكائي ١: ٩٠؛ برقم: ٣١٧.

(٩) ما بين القوسين من السنة ١: ٩٠.

❁ وأخرج عن بعض أصحاب الحديث أنه أنشد:

دين النبي محمد ﷺ [أخباره
نعم المَطِيَّة للفتى آثاره
لا تعدلن عن الحديث وأهله
فالرأي ليل والحديث نهاره
ولربما غلط الفتى أثر الهدى
والشمس بازغة لها أنواره^(١)

(١) السنة لللكائي ١: ٨٦، برقم: ٣١١. وفيه: وذكر أن فتى من أصحاب الحديث أنشد في مجلس أبي زُرعة الرازي هذه الأبيات فاستحسنها.

بُجْلٌ مُنْتَقَاةٌ مِّنْ
كِتَابِ الْحُجَّةِ
عَلَى تَارِكِ الْمَحَجَّةِ
لِلشَّيْخِ نَصْرِ الْمَقْدِسِيِّ (١)

(١) نصر بن إبراهيم بن نصر بن إبراهيم بن داود النابلسي المقدسي، أبو الفتح، شيخ الشافعية في عصره بالشام، أصله من نابلس، كان يُعرف بإبن أبي حافظ، رحل إلى دمشق واجتمع فيها بالإمام الغزالي وتوفي بها سنة: ٤٩٠ هـ. [سير أعلام النبلاء ١٩٤: ١٣٦]

وهو كتابٌ يتضمن ذكر أصول الدين على قواعد أهل الحديث والسنة، ومن هذا الكتاب نقل الإمام النووي في "الأربعين" حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه مرفوعاً: لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئتُ به، وقال: رويناه في كتاب الحجّة بإسنادٍ صحيحٍ. وقد سبق الكلام عليه مني في الكتاب.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

✽ أخرج بسنده عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: مَنْ غدا أو راح في طلب سنة مخافة أن تدرس كان كمن غدا أوراخ في سبيل الله، وَمَنْ كَتَمَ عِلْمًا عَلَّمَهُ اللَّهُ إِيَّاهُ أَلْجَمَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلْجَامٍ مِنْ نَارٍ ^(١).

✽ و أخرج عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إِذَا ظَهَرَتِ الْفِتْنُ وَسُبَّ أَصْحَابِي فَلِيُظْهِرِ الْعَالَمَ عِلْمَهُ، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صِرْفًا وَلَا عَدْلًا ^(٢).

قيل للوليد بن مسلم: ما إظهار العلم؟ قال إظهار السنة.

✽ وأخرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: مَنْ حَفِظَ عَلَيَّ أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا فِيمَا يَنْفَعُهُمْ فِي أَمْرٍ دِينَهُمْ بَعَثَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْعُلَمَاءِ ^(٣).

قلت: هذا الحديث له طرق كثيرة.

✽ وأخرج من وجه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: مَنْ رَوَى عَنِّي أَرْبَعِينَ

(١) ما وجدت ذلك.

(٢) وهذا حديث منكر، وأورده الذهبي في ترجمة محمد بن عبد المجيد التميمي المفلوج، وقال: ضَعَفَهُ مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ تَمْتَامٌ، وَمِنْ مَنَاكِبِهِ: ثُمَّ ذَكَرَهُ. [ميزان الاعتدال ٣: ٦٣٠] وأقره عليه ابن حجر العسقلاني. [لسان الميزان ٥: ٢٦٤]

(٣) رواه البيهقي في شعب الإيمان ٢: ٢٧٠، بالأرقام: ١٧٢٥-١٧٢٧، وقال: هذا متن مشهور، وليس له إسناد صحيح. [شعب الإيمان ٢: ٢٧١]

يراجع لمزيد التفصيل العلل المتناهية لإبن الجوزي ١: ١١١-١٢٢.

وقال ابن حجر: روي من رواية ثلاثة عشر من الصحابة، أخرجها ابن الجوزي في العلل المتناهية، وبيّن ضعفها كلها، وأفرد ابن المنذر الكلام عليه في جزء مفرد، وقد لخصت القول فيه في المجلس السادس عشر من الإملاء، ثم جمعت طرقه في جزء ليس فيها طريق تسلم من علة قاذبة.

[تلخيص الحبير ٣: ٩٣-٩٤]

حديثاً من السنة حشر يوم القيامة في زمرة الأنبياء^(١).
 ❁ وأخرج عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: من تعلم حديثين اثنين ينعف بهما نفسه أو يعلمهما غيره فينتفع بهما كان خيراً من عبادة ستين سنة^(٢).
 ❁ وأخرج عن كثير بن عبد الله عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: إن الإسلام بدأ غريباً^(٣) وسيعود غريباً فطوبى للغرباء قيل: يا رسول الله من الغرباء؟ قال: الذين يحبون سنتي من بعدي ويعلمونها عباد الله^(٤).
 ❁ وأخرج من هذا الطريق مرفوعاً: من أحيا سنة من سنتي قد أميتت بعدي كان له مثل أجر من عمل بها من غير أن ينقص من أجرهم شيئاً^(٥).

(١) جامع المسانيد للخوارزمي ١: ١٠، وفيه إسحاق بن نجيح الملطي يروي عن عطاء الخراساني وابن جريج وغيرهما كنيته أبو صالح، وقيل: أبو يزيد، قال أحمد: هو من أكذب الناس، وقال يحيى: معروف بالكذب ووضع الحديث، وقال الفسوي: لا يكتب حديثه وقال النسائي والدارقطني: متروك، وقال الفلاس: كان يضع الحديث صراحاً. [ميزان الاعتدال ١: ٢٠٠].
 (٢) شرف أصحاب الحديث: ٨٠، برقم: ١٧٢.

(٣) قال الطيبي: لا يخلو، إما أن يُستعار الإسلام للمسلمين، فالغربة هي القرينة، فيرجع معنى الوحدة والوحشة إلى نفس المسلمين، وإما أن يجري الإسلام على الحقيقة، فالكلام فيه على التشبيه، والوحدة والوحشة باعتبار ضعف الإسلام وقتلته، فعلى هذا "غريباً" إما حال أي: بدأ الإسلام مشابهاً للغرباء، أو مفعولاً مطلقاً أي: الإسلام ظهر ظهور الغرباء حين بدأ فريداً وحيداً، لا مأوى له حتى تباوأ دار الإسلام، أعني: طيبة فطوبى له وطاب عيشاً، ثم أتم الله نوره فانبت في الآفاق، فبلغ مشارق الأرض ومغاربها، فيعود في آخر الأمر وحيداً فريداً شريداً إلى طيبة كما بدأ فطوبى له ولهففى عليه، كما ورد: الإيمان ليأرز إلى المدينة كما تآرز الحية إلى جحرها، فعلى هذا "طوبى" ترشيح الاستعارة.
 [الكاشف عن حقائق السنن ٢: ٦٢٦، تحت حديث: ١٥٩]

(٤) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان [١] باب بيان أن الإسلام بدأ غريباً [٦٥] برقم: ٢٣٢- [١٤٥] والطحاوي في مشكل الآثار ١: ٢٩٨، وأبو عوانة ١: ١٠٢، وأحمد ١: ١٨٤، ٢: ٣٩٨، ٣: ٣٨٩، ٤: ٧٣، والطبراني في الصغير ١: ١٠٤.

(٥) أخرجه الترمذي، كتاب العلم [٤٢] باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدعة [١٦] برقم: ٢٦٧٧، وابن ماجه المقدمة باب من أحيا سنة قد أميتت [١٥] برقم: ٢١٠، وابن أبي عاصم في السنة ١: ٢٣، والطبراني في الكبير ١٧: ١٦٠، والمنذري في الترغيب والترهيب ١: ٨٧، ٩١، والتبريزي في المشكاة برقم: ١٦٨.

وتمامه: ومن ابتدع بدعة ضلالة لا ترضي الله ورسوله كان عليه مثل آثام من عمل بها لا ينقص ذلك من أوزار الناس شيئاً، وحسنه الترمذي.

❁ وأخرج عن علي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: من حفظ على أمتي أربعين حديثاً من أمر دينها بعثه الله يوم القيامة فقيهاً و كنت له شافعاً وشهيداً^(١).

❁ وأخرج عن أبي الدرداء رضي الله عنه مرفوعاً مثله^(٢).

❁ وأخرج عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: من حفظ على أمتي أربعين حديثاً من السنة كنت له شفيعاً يوم القيامة^(٣).

❁ وأخرج عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ألا أدلكم على الخلفاء مني ومن أصحابي ومن الأنبياء قبلي؟ هم حَمَلَةُ الْقُرْآنِ و الأحاديث عني في الله والله^(٤).

❁ وأخرج عن علي رضي الله عنه قال: ما من شيء إلا وعلمه في القرآن؛ ولكن رأي الرجال يعجز عنه^(٥).

❁ وأخرج عن الجنيد قال: الطريق مسدود على خلق الله إلا على المتبعين أخبار

..... قلت: قوله هذا مردودٌ وهذا حديث موضوع؛ لأن مداره على كثير بن عبد الله؛ وقد قال فيه

الشافعي وأبو داود: ركنٌ من أركان الكذب. [ميزان الاعتدال ٣: ٤٠٧]

قال أبو زرعة: واهي الحديث؛ ليس بقوي. [الجرح والتعديل ٧: ١٥٤]

ولهذا قال القاضي عياض: هذه رواية منكرة غير صحيحة. [إكمال المعلم ١: ١١٢]

قال ابن البيهقي: هذا حديثٌ واهٍ. [إكمال المعلم ١: ١١٢]

قال المحدث القرطبي: وقد اغترّ بهذه الزيادة أناسٌ ممن يقصد الخير ولا يعرفه؛ فظنَّ أنَّ هذا الوعيد إنما يتناول من قصد الإضلال بالكذب على رسول الله ﷺ فأما من قصد الترغيب في الأعمال الصالحة، وتقوية مذاهب أهل السنة فلا يتناوله فوضع الأحاديث لذلك؛ وهذه جهالة؛ لأن هذه الزيادة تُروى عن الأعمش ولا تصح عنه؛ وليست معروفة عند نقلة ذلك الحديث مع شهرته.

[المفهم ١: ١١٤-١١٥]

(١) قال المُصَنِّفُ: فيه عبد الله بن أحمد يروي عن أبيه عن أهل البيت نسخة باطلة.

[العلل المتناهية ١: ١١٢]

(٢) في طُرُقهِ عبد الملك بن هارون؛ قال أبو حاتم الرازي: متروك؛ وقال السعدي: دجال؛ كذاب؛ وقال

ابن جِبَّان: يضع الحديث. [العلل المتناهية ١: ١١٩]

(٣) أما حديث ابن عباس رضي الله عنهما ففي الطريق الأول الحسن بن قتيبة؛ وفي طريقه الثاني والرابع اسحاق ابن نجيح؛ قال الدارقطني: كلاهما متروك الحديث؛ وفي الطريق الثالث أحمد بن أبي بكر؛ وله

مناكير عن الثقات. [العلل المتناهية ١: ١٢٠]

(٤) شرف أصحاب الحديث: ٣١-٣٢؛ برقمي: ٥٨-٥٩.

(٥) أخرجه السمرقندي في تفسيره بحر العلوم ١: ٣٥ بدون السند.

رسول الله ﷺ المقتدين بآثاره قال الله تعالى: لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ [سورة الأحزاب: ٣٣: ٢١] (١).

✽ وأخرج عن عبد الرحمن بن مهدي قال: الرجل إلى الحديث أخرج منه إلى الأكل والشرب، لأن الحديث يفسر القرآن (٢).

✽ وأخرج عن رجل من الصحابة أن النبي ﷺ قال: إن في آخرامتي قومًا يعطون من الأجر مثل ما لأولئهم، ينكرون المنكر، ويقاتلون أهل الفتن فليل لإبراهيم بن موسى من هم؟ قال: أهل الحديث، يقولون: قال رسول الله ﷺ افعلوا كذا، وقال رسول الله ﷺ: لا تفعلوا كذا (٣).

✽ وأخرج عن أحمد بن حنبل أنه قيل له: هل لله أبدال في الأرض؟ قال: نعم، قيل: من هم؟ قال: إن لم يكن أصحاب الحديث هم الأبدال فلا أعرف لله أبدالاً (٤).

✽ وأخرج عن ابن المبارك أنه ذكر حديث (٥): لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من ناولهم حتى تقوم الساعة.

قال ابن المبارك: هم عندي أصحاب الحديث.

✽ وأخرج عن ابن المديني أنه قال في حديث (٦): لا تزال طائفة هم أهل الحديث (٧)

(١) الرسالة القشيرية: ٥١. (٣٢) ما وجدت هذين الروايتين.

(٤) شرف أصحاب الحديث: ٥٠، برقم: ١٠١.

وقال الخليل بن أحمد: إن لم يكن أهل القرآن والحديث أولياء الله فليس لله ولي في الأرض.

[شرف أصحاب الحديث: ٥٠، برقم: ١٠٢]

(٥) شرف أصحاب الحديث: ٢٦، برقم: ٤٧. (٦) شرف أصحاب الحديث: ١٠، برقم: ١٣.

(٧) قال الإمام ابن تيمية: نحن لأنعني بأهل الحديث المقتصرين على سماعه أو كتابته، أو روايته، بل نعني بهم: كل من كان أحق بحفظه ومعرفة وفهمه ظاهراً أو باطناً، واتباعه باطناً وظاهراً، وكذلك أهل القرآن. [مجموع الفتاوى ٤: ٤٨]

وقال محمد بن إبراهيم الوزير البجلي: إذ من المعلوم أن أهل حديث إسم لمن عني به وانقطع في طلبه فهو لاء هم أهل الحديث من أي مذهب كانوا، وقد ذكر أئمة الحديث ما يقتضي ذلك فإنهم مجمعون على أن أبا عبد الله الحاكم ابن البيهق من أئمة الحديث مع معرفتهم أنه من الشيعة.

[الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم ﷺ: ١٢٢: ١]

سئل عن الحافظ ابن حجر: من أهل الحديث؟ فقال: أهل الحديث عندنا من يستعمل الحديث.

[الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر: ١: ٧٨]

والذين يتعاهدون مذهب الرسول ﷺ ويذوبون عن العلم، لولا هم لأهلك الناس: المعتزلة^(١) والرافضة والجهمية^(٢) وأهل الإرجاء^(٣) والرأي^(٤).

(١) إنما سُموا المعتزلة لإعتزالهم الحق؛ وقيل: لإعتزالهم أقاويل المسلمين؛ لأن الناس كانوا مختلفين في مرتكب الكبيرة؛ فقال بعضهم: هم مؤمنون بما معهم من الإيمان؛ وقال بعضهم: هم كفرون؛ فأحدث وأصل بن عطاء قولاً ثالثاً وفارق المسلمين واعتزل المؤمنين فقال: ما هم بمؤمنين ولا كافرين؛ فسُموا بذلك المعتزلة. [الغنية لطالبي طريق الحق ١: ١٢٩]

(٢) منسوبة إلى جهم بن صفوان الذي كان يقول: الإيمان هو المعرفة بالله ورسوله وجميع ما جاء به من عنده فقط؛ ويزعمون أن القرآن مخلوق؛ وأن الله لم يكلم موسى ﷺ وأنه تعالى لم يتكلم ولا يبرئ؛ وليس له عرش ولا كرسي؛ ولا هو على [فوق] العرش وأنكروا الموازين وعذاب القبر؛ وكون الجنة والنار مخلوقتين وأدعوا أنهما إذا خلقتا تفنينا. [الغنية لطالبي طريق الحق ١: ١٢٨]

(٣) إنما سُموا المرجئة لأنها زعمت أن الواحد من المكلفين إذا قال لا إله إلا الله محمد رسول الله وفعل بعد ذلك سائر المعاصي لم يدخل النار أصلاً؛ وأن الإيمان قولٌ بلا عمل؛ والأعمال الشرائع؛ والإيمان قولٌ مجرد؛ والناس لا يتفاضلون في الإيمان. [الغنية لطالبي طريق الحق ١: ١٢٧]

(٤) قال الإمام ابن عبد البر: اختلف العلماء في الرأي المقصود إليه بالذم والعيب في هذه الآثار المذكورة في هذا الباب عن النبي ﷺ وعن أصحابه ﷺ وعن التابعين لهم بإحسان؛ فقالت طائفة: الرأي المذموم هو البدع المخالفة للسنن في الاعتقاد كإدعاء جهم وسائر مذاهب أهل الكلام؛ لأنها قوم قياسهم وآرائهم في رد الأحاديث؛ فقالوا: لا يجوز أن يرى الله تعالى في القيامة؛ لأنه تعالى يقول: لا تُدْرِكُهُ الْبَصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْبَصَارَ [سورة الأنعام: ٦: ١٠٣] فرُدُّوا قول رسول الله ﷺ: إنكم ترون ربكم يوم القيامة [أخرجه البخاري بالأرقام: ٥٢٩، ٥٤٧، ٥٧٠، ٤٥٧٧، ٦٩٩٩، ٦٩٩٩] ومسلم برقمي: ٦٣٣، ٥٥٥١؛ وأبو داود بترقيم: ٤٧٢٩] وتأولوا في قول الله تعالى: وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ [سورة القيامة: ٧٥-٢٢-٢٣] تأويلاً لا يعرفه أهل اللسان ولأهل الأثر؛ وقالوا لا يجوز أن يُسأل الميت في قبره لقول الله تعالى: أَمْتَنَا اثْنَيْنِ وَأَحْيَيْنَا اثْنَيْنِ [سورة المؤمن ٤٠: ١١] فرُدُّوا الأحاديث المتواترة في عذاب القبر وفتنته؛ ورُدُّوا الأحاديث في الشفاعة على تواترها؛ وقالوا: لن يخرج من النار من دخل فيها؛ وقالوا: لا نعرف حوضاً ولا ميزاناً ولا نعقل ما هذا؛ وردوا السنن في ذلك كله برأيهم وقياسهم إلى أشياء يطول ذكرها من كلامهم في صفات البارئ تبارك وتعالى.

وقال جماعة من أهل العلم: إنما الرأي المذموم المعيب المهجور الذي لا يحل النظر فيه ولا الإشتغال به: الرأي المبتدع وشبهه من ضروب المبتدع؛ وقال آخرون؛ وهم جمهور أهل العلم: الرأي المذموم المذكور في هذه الآثار عن النبي ﷺ وعن أصحابه ﷺ والتابعين هو القول في أحكام شرائع الدين بالاستحسان والظنون والإشتغال بحفظ المعضلات والأغلوطات؛ ورد الفروع والنوازل بعضها على بعض قياساً دون ردها على أصولها والنظر في عللها واعتبارها فاستعمل فيها الرأي قبل أن تنزل؛ وفرعت وشققت قبل أن تقع؛ وتكلم فيها قبل أن تكون بالرأي المضارع للظن. قالوا: ففي الإشتغال بهذا والإستغراق فيه تعطيل للسنن والبعث على جهلها وترك الوقوف على =

❁ وأخرج عن ابن مسعود وأبي ذر رضي الله عنهما قالاً: قال رسول الله ﷺ: من ورائكم أيام صبر فالتمسك بما أنتم عليه له أجر خمسين، قالوا: يا رسول الله منا أو منهم؟ قال: منكم (١).

❁ وأخرج مثله من حديث ابن عمر رضي الله عنهما (٢).

❁ وأخرج عن أبي الجلد (٣) قال: يرسل على الناس على رأس كل أربعين سنة شيطانٌ يقال له القمقم فيبتدع لهم بدعة (٤).

❁ وأخرج عن الإمام البخاري قال: كنا ثلاثة أو أربعة على باب ابن عبد الله فقال: إني لأرجو أن تأويل هذا الحديث: لاتزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم، أنتم لأن التجار قد شغلوا أنفسهم بالتجارات وأهل الصنعة قد شغلوا أنفسهم بالصناعات، والملوك قد شغلوا أنفسهم بالمملكة، وأنتم تحيون سنة النبي ﷺ (٥).

❁ وأخرج عن ابن وهب قال لي مالك بن أنس: لا تعارضوا السنة وسلموا لها (٦).

❁ وأخرج عن كهيمس الهمداني قال: من لم يتحقق أن أهل السنة حفظة الدين فإنه يعد في ضعفاء المساكين الذين لا يدينون الله بدين، يقول الله لنبيه ﷺ: اللَّهُ نَزَلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ [سورة الزمر ٣٩:٢٣] ويقول رسول الله ﷺ: حدثني جبريل عليه السلام عن الله (٧).

❁ وأخرج عن سفیان الثوري قال: الملائكة حراس السماء وأصحاب الحديث حراس الأرض (٨).

❁ وأخرج عن وكيع قال: لو أن الرجل لم يصب في الحديث شيئاً إلا أنه يمنعه من الهوى كان قد أصاب فيه (٩).

❁ وأخرج عن أحمد بن سنان قال: كان الوليد الكرابيسي خالي، فلما حضرته الوفاة

..... ما يلزم الوقوف عليها منها ومن كتاب الله عز وجل ومعانيه، واحتجوا على صحة ما ذهبوا إليه من ذلك بأشياء. [جامع بيان العلم وفضله ٢: ١٦٩-١٧٠]

(١-٤) ما وجدته ذلك.

(٥) شرف أصحاب الحديث: ٥٢، برقم: ١٠٧.

(٦) ما وجدته ذلك.

(٧) ما وجدته ذلك.

(٨) شرف أصحاب الحديث: ٤٤، برقم: ٨٦.

(٩) شرف أصحاب الحديث: ٦٠، برقم: ١٢٥.

قال لبنينه: تعلمون أحد أعلم بالكلام مني؟ قالوا: لا، قال: فتتهموني؟ قالوا: لا، قال: فإني أوصيكم؛ أتقبلون؟ قالوا: نعم، قال: عليكم بما عليه أصحاب الحديث، فإني رأيت الحق معهم^(١).

✽ وأخرج أحمد في الزهد عن قتادة قال: واللّه ما رغب أحد عن سنة نبيه ﷺ إلاّ هلك، فعليكم بالسنة وإياكم والبدعة، وعليكم بالفقه وإياكم والشبهة^(٢).

✽ وأخرج الحاكم في المستدرک عن عبد الرحمن بن أبزي قال: لما وقع الناس في أمر عثمان ﷺ قلت لأبي بن كعب ﷺ: أبا المنذر! ما المنخرج من هذا الأمر؟ قال: كتاب اللّه وسنة نبيه ﷺ ما استبان لكم فاعملوا به، وما أشكل عليكم فكلوه إلى عالمه^(٣).

✽ وأخرج الحاكم أيضاً عن حبة العرنبي أن أناساً أتوا عليّاً ﷺ فأثنوا على عبد اللّه بن مسعود ﷺ فقال: أقول فيه مثل ما قالوا أو أفضل: من قرأ القرآن وأحلّ حلاله وحرم حرامه فقيه في الدين، عالم بالسنة^(٤).

✽ وأخرج عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول اللّه ﷺ: غفار غفر اللّه لها، وأسلم سالمها اللّه [وشيعي من جهينة، وشيعي من مزينة، وعصية عصوا اللّه ورسوله، ورعل وذكون] أما إني لم أقله، ولكن اللّه قاله^(٥).

(١) وتمتة القول: لست أعني الرؤساء، ولكن هؤلاء الممزقين، ألم ترأحدهم يجيئ إلى الرئيس منهم فيخطئه ويهجنه. [شرف أصحاب الحديث: ٥٦، رقم: ١١١]

(٢) ما وجدت ذلك.

(٣) المستدرک، معرفة الصحابة، ذكر مناقب أبي بن كعب ﷺ: ٣: ٣٠٣.

(٤) المستدرک، معرفة الصحابة، ذكر مناقب عبد اللّه بن مسعود ﷺ: ٣: ٣١٥.

(٥) المستدرک، معرفة الصحابة، ذكر فضيلة أسلم وغفار: ٤: ٨٢، التاريخ الكبير: ٢: ٢٠٨، الترجمة: ٤٦٥، وما بين المعكوفتين من هذا، رواه أحمد: ٤: ٥٧، والطبراني في الكبير: ٤: ٢١٦، رقم: ٤١٧٣.

قال الريثمي: فيه ابن إسحاق، وهو ثقة، ولكنه مدلس، وبقية رجاله ثقات.

[مجمع الزوائد: ٢: ١٣٨]

لهذه

جُمْلَةٌ مُنْتَقَاةٌ مِّنْ

(١) رِسَالَةِ الْقَشِيرِيِّ

مِن كَلَامِ أَهْلِ الطَّرِيقِ فِي ذَلِكَ

(١) عبدالكريم بن هوازن بن عبد الملك بن طلحة النيسابوري القشيري، من بني قشير بن كعب،
أبو القاسم، زين الإسلام، شيخ خراسان في عصره زُهداً وعلماً بالدين، كانت إقامته بنيسابور،
وتوفي فيها سنة: ٥٤٦هـ. [تاريخ بغداد ١١: ٨٣]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال ذو النون المصري^(١): من علامات المُحِبِّ لله عزَّ وجلَّ: مُتَابَعَةُ حَبِيبِ اللَّهِ ﷺ في أخلاقه وأفعاله وأوامره وسننه^(٢).
قال أبو سليمان الداراني^(٣): رُبَّمَا يَقَعُ فِي قَلْبِي النِّكْتَةُ مِنْ نِكْتِ الْقَوْمِ أَيَّامًا فَلَا أَقْبِلُ مِنْهُ إِلَّا بِشَاهِدِينَ عَدْلَيْنِ: الْكِتَابَ وَالسَّنَةَ^(٤).
وقال أحمد بن أبي الخواريزمي^(٥): مَنْ عَمِلَ عَمَلًا بِلا إِتْبَاعِ سَنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَباطِلٌ عَمَلُهُ^(٦).

قال أبو حفص: عمر بن مسلمة الحَدَّادُ^(٧): مَنْ لَمْ يَزِنْ أفعالَهُ وَأحوالَهُ فِي كُلِّ وَقتٍ بِالْكِتابِ وَالسَّنَةِ وَلَمْ يَتَّهَمْ خَواطِرَهُ فَلَا تَعُدُّوهُ فِي دِيوانِ الرِّجالِ^(٨).
وقال الجُنَيْدُ^(٩): الطَّرِيقُ كُلُّهَا مَسدودَةٌ عَلَيَّ الخَلْقِ إِلَّا عَلَيَّ مَنْ اقْتَفَى أثرَ الرِّسولِ

(١) تُوْبان بن إبراهيم وقيل: الفيض بن إبراهيم، توفي سنة: ٢٤٥ هـ، فائق في التصوف، وأوحد وقته علماً وورعاً وحالاً وأدباً. [الرسالة القشيرية: ٢٣]

(٢) الرسالة القشيرية: ٢٤.

(٣) عبدالرحمن بن عطية وداران قرية من قرى دمشق مات سنة: ٢١٥ هـ. [الرسالة القشيرية: ٤٠]

(٤) الرسالة القشيرية: ٤٢.

(٥) أبو الحسين، من أهل دمشق، صحب أبا سليمان الداراني وغيره، مات: ٢٣٠ هـ.

[الرسالة القشيرية: ٤٤]

(٦) الرسالة القشيرية: ٤٥.

(٧) من قرية يُقال لها: كُورْداباذ، على باب مدينة نيسابور، على طريق بخارى، كان أحد الأئمة و

السادة مات سنة: نيف وستين ومائتين. [الرسالة القشيرية: ٤٥]

(٨) الرسالة القشيرية: ٤٥.

(٩) أبو القاسم: جنيد بن محمد، سيدهذه الطائفة وإمامهم، أصله من نهاوند، ومنشأه ومولده بالعراق أبوه كان يبيع الزجاج، فلذلك يُقال له القواريري، وكان فقيهاً على مذهب أبي ثور، وكان يُفتي في حلقاته بحضرته، وهو ابن عشرين سنة، صحب خاله البصري، والحارث المحاسبي ومحمد بن علي القصاب، مات سنة: ٢٩٧ هـ. [الرسالة القشيرية: ٥٠-٥١]

(١)

وقال: من لم يحفظ القرآن، ولم يكتب الحديث لا يُقْتَدَى به في هذا الأمر؛ لأن علمنا هذا مقيدٌ بالكتاب والسنة (٢).

وقال أيضاً: مذهبنا هذا مُقَيَّدٌ بأصول الكتاب والسنة (٣).

وقال أبو عثمان الحيري (٤): الصحبة مع الله: بِحُسْنِ الأدب، ودوام الهيبة، والمراقبة، والصحبة مع الرسول ﷺ بِإِتِّبَاعِ سُنَّتِهِ، ولزوم ظاهر العلم (٥).

وقال: من أَمَرَ السنة على نفسه قولاً وفعلاً نطق بالحكمة؛ ومن أَمَرَ الهوى على نفسه نطق بالبدعة؛ قال الله تعالى: وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا [سورة النور ٥٤:٢٤] (٦).

ولما احتضر (٧) أبو عثمان مَرَّقَ ابنه أبو بكر قميصه ففتح أبو عثمان عينيه؛ وقال: خلاف السنة يا بُنَيَّ في الظاهر، علامة رياءٍ في الباطن (٨).

قال أبو الفوارس شاه بن شجاع الكرمانى (٩): مَنْ غَضَّ بصره عن المحارم، وأمسك نفسه عن الشهوات، وعَمَّرَ باطنه بدوام المراقبة، وظاهره بإتباع السنة، وعود نفسه أكل الحلال لم تخطئ له فِرَاسَةٌ (١٠).

وقال أبو العباس أحمد بن محمد بن سهل بن عطاء الأدمي (١١): مَنْ أَلَزَمَ نفسه آداب

(١) الرسالة القشيرية: ٥١.

(٢) الرسالة القشيرية: ٥١.

(٣) الرسالة القشيرية: ٥١.

(٤) أبو عثمان سعيد بن إسماعيل الجبري، المقيم بنيسابور، وكان من "الرِّيِّ" صحب شاه الكرمانى، ويحيى بن معاذ الرازي، ثم ورد نيسابور، مات سنة: ٢٩٨هـ. [الرسالة القشيرية: ٥١-٥٢] وهو عند ابن خلكان ٣٦٩:٢ والخطيب ٩٩:٩: الحيري.

(٥) الرسالة القشيرية: ٥٢.

(٦) الرسالة القشيرية: ٥٣؛ الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع: ٥٣.

(٧) وفي الرسالة القشيرية: ولما تَغَيَّرَ على أبي عثمان الحال.

(٨) الرسالة القشيرية: ٥٢.

(٩) كان من أولاد الملوك، صحب أبا تراب النخشي، وأبا عبيد البصري، كان أحد الفتيان، كبير الشأن مات قبل الثلاثمائة. [الرسالة القشيرية: ٥٩]

(١٠) الرسالة القشيرية: ٥٩.

(١١) من كبار مشايخ الصوفية وعلمائهم، كان الخراز يُعْظِمُ شأنه، وهو من أقران الجنيد وصحب إبراهيم المارستاني، مات سنة: ٣٠٩هـ. [الرسالة القشيرية: ٦٤]

الشرية نور الله قلبه بنور المعرفة ، ولا مقام أشرف من مقام متابعة الحبيب ﷺ في أوامره وأفعاله وأخلاقه (١).

قال أبو حمزة البغدادي (٢): من علم طريق الحق سهل سلوكه عليه ولا دليل على الطريق إلى الله إلا بمتابعة الرسول ﷺ في أحواله وأفعاله وأقواله (٣).
وقال أبو إسحاق إبراهيم بن داؤد الرقي (٤): علامة محبة الله: إيثارتاعته و متابعة نبيه ﷺ (٥).

وقال أبو بكر الطمستاني (٦): الطريق واضح والكتاب والسنة قائم بين أظهرنا، وفضل الصحابة ﷺ معلوم لسبقهم إلى الهجرة ولصحبتهم، فمن صحب منالكتاب والسنة، وتغرب عن نفسه والخلق، وهاجر بقلبه إلى الله فهو الصادق المصيب (٧).
وقال أبو القاسم النصراباذي (٨): أصل التصوف: ملازمة الكتاب والسنة، وترك الأهواء والبدع، وتعظيم حرمان المشائخ، ورؤية أعمار الخلق، والمداومة على الأوراد، وترك إرتكاب الرخص والتأويلات (٩).

(١) الرسالة القشيرية: ٦٤.

(٢) أبو حمزة البغدادي البزاز، مات قبل الجنيد، صحب البصري، والحسن المسوحي، كان عالماً بالقراءات، فقيهاً، كان من أولاد عيسى بن أبان، وكان أحمد بن حنبل يقول له في المسائل: ماتقول فيها يا صوفي؟ مات سنة: ٢٨٨هـ. [الرسالة القشيرية: ٦٦]

(٣) الرسالة القشيرية: ٦٦.

(٤) من كبار مشائخ الشام، من أقران الجنيد، وابن الجلاء، وقد عَمَّر وعاش إلى سنة: ٣٢٦هـ. [الرسالة القشيرية: ٦٨]

(٥) الرسالة القشيرية: ٦٩.

(٦) صحب إبراهيم الدبّاغ، وكان أوحد وقته علماً، وحالاً، مات بنيسابور بعد سنة: ٣٤٠هـ. [الرسالة القشيرية: ٨٣]

(٧) الرسالة القشيرية: ٨٤.

(٨) إبراهيم بن محمد شيخ خراسان في وقته، صحب الشبلي، وأبا علي الروذباري، والمرتعش، جاور بمكة المكرمة سنة: ٣٦٦هـ، ومات بهاسنة: ٣٦٩هـ، كان عالماً بالحديث، كثير الرواية. [الرسالة القشيرية: ٨٥]

(٩) الرسالة القشيرية: ٨٦.

وقال الخوَّاص (١): الصَّبر: الثُّبات على أحكام الكتاب والسنة (٢).
وقال سهل بن عبد الله (٣): الفتوة (٤): اتِّباع السنة (٥).
قال أبو علي الدِّقَّاق (٦): قصد أبو يزيد البسطامي بعض من وُصف بالولاية؛ فلما وافى مسجده قعد ينظرُ خروجه؛ فخرج الرجل وتنخم في المسجد؛ فانصرف أبو يزيد، ولم يُسَلِّم عليه؛ وقال: هذا الرجل غير مأمون على أدب من آداب النبي ﷺ فكيف يكون أميناً على أسرار الحق؟ (٧).
قال أبو حفص: أحسن ما يتوسل به العبد إلى مولاه: دوام الفقر إليه على جميع الأحوال وملازمة السنة في جميع الأفعال؛ وطلب القُوَّة من وجه الحلال (٨).
أخرج أبو نعيم في الحلية عن سهل بن عبد الله؛ قال: أصولنا ستة أشياء: التمسك بكتاب الله؛ والإقتداء بسنة رسول الله ﷺ؛ وأكل الحلال؛ وكف الأذى؛ واجتناب الآثام؛ وأداء الحقوق؛ وقال: من كان اقتداؤه بالنبي ﷺ لم يكن في قلبه اختيار لشيء من الأشياء؛ ولا يحول قلبه سوى ما أحبَّ الله ورسوله (٩).

-
- (١) أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد الخوَّاص من أقران الجنيد والنوري؛ وله في التوكل والرياضات حظٌ كبير؛ مات بالرِّي سنة: ٢٩١ هـ، كان مبطوناً [عليل البطن] فكان كلما قام توضأً وعاد إلى المسجد؛ وصلَّى ركعتين؛ فدخل مرَّةً الماء فمات. [الرسالة القشيرية: ٦٤]
- (٢) الرسالة القشيرية: ٢٢٠.
- وقال أيضاً: ليس العلم بكثرة الرواية؛ إنما العالم من اتَّبع العلم واستعمله؛ واقتدى بالسنن؛ وإن كان قليل العلم. [الرسالة القشيرية: ٦٥]
- (٣) أبو محمد سهل بن عبد الله التستري؛ أحد أئمة القوم؛ لم يكن له في وقته نظير في المعاملات و الورع؛ وكان صاحب كرامات؛ لقي ذالنون المصري بمكة سنة خروجه إلى الحج؛ مات سنة: ٢٧٣ هـ؛ وقيل سنة: ٢٨٣ هـ. [الرسالة القشيرية: ٣٩]
- (٤) أصل الفتوة: أن يكون العبد ساعياً أبداً في أمر غيره. [الرسالة القشيرية: ٢٦٠]
- (٥) الرسالة القشيرية: ٢٦٢.
- (٦) لم أعثر له على ترجمة.
- (٧) الرسالة القشيرية: ٢٩٢؛ باب الولاية.
- (٨) الرسالة القشيرية: ٣٠٧.
- (٩) حلية الأولياء: ١٠: ١٩٠.

التَّلْبِينَةُ

عن عائشة رضي الله عنها - زوج النبي ﷺ - أنها كانت إذا مات الميت من أهلها فاجتمع لذلك النساء ثم تفرقن؛ إلا أهلها وخاصتها أمرت ببرمةٍ من تلبينةٍ فطُبِخَتْ، ثم صُنِعَ ثريدٌ فصبَّتْ التَّلْبِينَةُ عليها ثم قالت: كُلْنَ، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: التَّلْبِينَةُ مَجْمَعَةٌ لِفُؤَادِ الْمَرِيضِ، تَذْهَبُ بِبَعْضِ الْحَزَنِ.

[صحيح البخاري، كتاب الأَطْعَمَةِ [٧٠] باب التَّلْبِينَةُ [٢٤] برقم: ٥٤١٧، صحيح مسلم، كتاب

السلام [٣٩] باب التَّلْبِينَةُ مَجْمَعَةٌ لِفُؤَادِ الْمَرِيضِ [٣٠] برقم: ٩٠- [٢٢١٦]

وفي لفظٍ آخر: إن التَّلْبِينَةَ تُجَمُّ فُؤَادَ الْمَرِيضِ وَتَذْهَبُ بِبَعْضِ الْحَزَنِ.

[صحيح البخاري، كتاب الطب [٧٦] باب التَّلْبِينَةُ لِلْمَرِيضِ [٨] برقم: ٥٦٨٩]

قال السَّرَوِيُّ: التَّلْبِينَةُ: حَسَاءٌ يُعْمَلُ مِنْ دَقِيقٍ أَوْ نُخَالَةٍ، وَرَبْمَا جُعِلَ فِيهَا عَسَلٌ، سُمِّيَتْ

تَلْبِينَةً تَشْبِيهًا بِاللَّبَنِ لِبَيَاضِهَا وَرَقَّتْهَا. [الغريبين في القرآن والحديث ٥: ١٦٧٢]

وقوله: تُجَمُّ أَي: تُرِيحُ، والمراد بالفؤاد: رأس المعدة.

الفاطمة

فِرْقُ الرَّوَافِضِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أخرج الدينوري في المجالسة^(١) عن عبد الرحمن بن عبد الله الخرقى قال: كان بدأ الرافضة أن قوماً من الزنادقة اجتمعوا فقالوا: نَشْتُمُ نَبِيَّهِمْ فقال كبيرهم: إذا نقتل فقلوا: نَشْتُمُ أحباءه، فإنه يقال: إذا أردت أن تؤذي جارك فاضرب كلبه، ثم نعتزل فنكفهم، فقالوا: الصحابة كلهم في النار إلا علياً ثم قال: كان علياً هو النبي فأخطأ جبريل عليه السلام.

قال البخاري في تاريخه^(٢) عن ابن مسعود عليه السلام قال: بعث الله نوحاً عليه السلام فما أهلك أمته إلا الزنادقة ثم نبي فنيي، والله لا يهلك هذه الأمة إلا الزنادقة. رأيت بعض من صنف في الملل والنحل قَسَمَ فرق الرافضة إلى اثنتي عشرة فرقة فسمى الفرقة الأولى القائلة بنبوة علي عليه السلام: **العلائية**، وذكر أنهم يقولون: علي النبي ويقولون في أذانهم أشهد أن علياً عليه السلام رسول الله^(٣).

والثانية: الأموية، قالوا: إن علياً عليه السلام شريك النبي صلى الله عليه وآله في النبوة.

والثالثة: الشاعية، قالوا إن علياً عليه السلام وصي رسول الله صلى الله عليه وآله وولييه من بعده، وأن الصحابة هزأت به، وردت أمر الله ورسوله حين تركوا وصيته وبايعوا غيره. كذب هؤلاء لعنهم الله، ورضي الله عن الصحابة، وهذه هي الفرقة الثانية التي أشرت إليها في الخطبة و نقلنا في أثناء الكتاب كلام أبي حنيفة والعجب من هؤلاء حيث

(١) لأحمد بن مروان الدينوري المالكي المتوفى سنة: ٣١٠ هـ، ضمنه من كتب الأحاديث و الأخبار ومحاسن النوادر والآثار ومنتقى الحكم والأشعار وانتخب منه بعضهم وسماه: نخبة المؤانسة من كتاب المجانسة. [كشف الظنون: ١٥٩١]

(٢) التاريخ الكبير ٢: ٢٣٥، تحت ترجمة رقم: ٢٣٠٣.

(٣) هم أصحاب العلي بن ذراع الدوسي، وقال قوم: هو الأسدي، كان يُفَضَّلُ علياً عليه السلام على النبي صلى الله عليه وآله وزعم أنه الذي بعث محمداً صلى الله عليه وآله وسماه إلهاً، وكان يقول بدم محمد صلى الله عليه وآله زعم أنه بعث ليدعو إلى علي عليه السلام فدعى إلى نفسه. [الملل والنحل للشهرستاني على هامش الفصل ٢: ١٢-١٣]

ضللو الصحابة رضي الله عنهم وردوا الأحاديث لأنها من رواياتهم وذلك يلزمهم في القرآن أيضاً لأن الصحابة الذين رووا لنا الحديث هم الذين رووا لنا القرآن فإن قبلوه لزمهم قبول الأحاديث إذ الناقل واحد.

والرابعة: الإسحاقية قالوا: النبوة متصلة من لدن آدم عليه السلام إلى يوم القيامة ومن يعلم علم أهل البيت والكتاب فهو نبي (١).

والخامسة: الناووسية قالوا: من فضّل أبا بكر وعمر رضي الله عنهما على علي عليه السلام فقد كفر (٢).

والسادسة: الإمامية (٣) قالوا: لا تخلو الأرض من إمام من ولد الحسين عليه السلام إما ظاهر مكشوف أو باطن موصوف، ولا يتعلم العلم من أحد بل يعلمه جبريل عليه السلام فإذا مات بدل مكانه مثله.

والسابعة: الزيدية (٤) قالوا: ولد الحسين عليه السلام كلهم أئمة في الصلوات، فما دام يوجد منهم أحد لم تجز الصلاة خلف غيرهم.

(١) من غلاة الشيعة، ولهم جماعة ينصرون مذهبهم، وينوبون عن أصحاب مقالاتهم، وبينهم خلاف في إطلاق اسم الإلهية على الأئمة من أهل البيت، قالوا: ظهور الروحاني بالجسد الجسماني أمر لا ينكره عاقل، إما في جانب الخير كظهور جبريل عليه السلام ببعض الأشخاص والتصور بصورة أعرابي، والتمثيل بصورة البشر، وإما في جانب الشر كظهور الشيطان بصورة الإنسان حتى يعمل الشر بصورة، وظهور الجن بصورة بشر حتى يتكلم بلسانه، فلذلك نقول: أن الله تعالى ظهر بصورة أشخاص، ولما لم يكن بعد النبي صلى الله عليه وآله شخص أفضل من علي عليه السلام، وبعده أولاده المخصوصون هم خير البرية فظهر الحق بصورتهم، ونطق بلسانهم، وأخذ بأيديهم، فعن هذا أطلقنا اسم الإلهية عليهم. [الملل والنحل على هامش الفصل ٢: ٢٤-٢٥]

(٢) هم أتباع رجل من أهل البصرة كان ينسب إلى ناووس كان هناك، وهم يسوقون الإمامة في أولاد علي عليه السلام إلى جعفر بن محمد الصادق، ويزعمون أنه لم يمّت، وأنه المهدي المنتظر.

[التبصير في الدين: ٣٧، وراجع الفرق بين الفرق: ٦١]

(٣) هم القائلون بإمامة علي عليه السلام بعد النبي صلى الله عليه وآله نصّاً ظاهراً وبقيناً صادقاً من غير تعريض بالوصف بل إشارة إليه بالعين، قالوا: وما كان في الدين والإسلام أمراً هم من تعيين الإمام.

[الملل والنحل على هامش الفصل ١: ٢١٨-٢١٩]

(٤) الزيدية من الرافضة فمعظمها ثلاث فرق، وهي: الجارودية، والسليمانية-وقد يقال الحيرية أيضاً-والثبترية، وهذه الفرق الثلاث يجمعها القول بإمامة زيد بن علي بن أبي طالب عليه السلام في أيام خروجه وكان ذلك في زمن هشام بن عبد الملك. [الفرق بين الفرق: ٢٢-٢٣]

والثامنة: الرجعية، قالوا: إن علياً عليه السلام وأصحابه كلهم يرجعون إلى الدنيا وينتقمون من أعدائه؛ ويسوي لهم الملك ما لم يسواً لحد؛ ويملاً الأرض عدلاً كما ملئت جوراً
والتاسعة: اللاعنة؛ يتدينون بلعن الصحابة عليه السلام.

لعن الله هذه الفرقة؛ ورضي الله عن أصحاب رسول الله عليه السلام.

العاشر: السائبة؛ قالوا: إلهية علي عليه السلام.

تعالى الله عما يقول المفترون علواً كبيراً (١).

والحادية عشرة: الناسخة؛ قالوا: بتناسخ الأرواح.

والثانية عشرة: المتربصة؛ يقيمون لهم في كل عصر رجلاً ينسبون له الأمر؛

يزعمونه المهدي؛ وأن من خالفه كفر.

وقد أوسع صاحب هذا الكتاب؛ وهو من مشايخ الحافظ أبي الفضل بن ناصر من الرد على كل فرقة من الكتاب والسنة.

وروى فيه بسنده عن أبي سعيد الخدري عليه السلام قال: مثل أصحاب محمد عليه السلام مثل العين؛ ودواء العين ترك مسيهاً (٢).

وأخرج بسنده عن ابن وهب قال: كنا عند مالك بن أنس نتذاكر السنة؛ فقال مالك: السنة سفينة نوح عليه السلام من ركبها نجا؛ ومن تخلف عنها غرق.

والأثر الذي أشرنا إليه في الخطبة عن الحميدي قال: كنت بمصر فحدث محمد بن إدريس الشافعي بحديث عن رسول الله عليه السلام فقال له رجل: يا أبا عبد الله! أتأخذ به؟ قال بهذا؟ فقال: أرايتني خرجت من كنيسة؟ ترى على زناراً حتى لا أقول به (٣).

(١) هم أتباع عبد الله بن سبأ وأنه كان من غلاة الروافض؛ وكان يقول في أول أمره: أن علياً عليه السلام كان نبياً؛ ثم زاد على ذلك فقال: كان إلهاً؛ وكان يقول: هو الإله في الحقيقة؛ وكان يدعو إلى مقاتلته فأجابته جماعة في وقت علي عليه السلام فلما رفع خبره إلى علي عليه السلام أمر بحفر حفرتين؛ وكان يحرقهم فيهما ولما أحرقهم علي عليه السلام نفى عبد الله بن سبأ إلى سباط المداين؛ فلما قتل علي عليه السلام قال عبد الله بن سبأ: إن علياً عليه السلام حي؛ لم يقتل ولم يموت؛ وإنما الذي قتل شيطاناً تصوّر بصورته؛ وتوهمت الناس أنه قتل؛ كما توهم اليهود والنصارى أن المسيح عليه السلام قتل. [التبصير في الدين: ١٢٣]

(٢) قال الملا علي القاري: ضعيف. [الأسرار المرفوعة: ٢٥٠، برقم: ٣٠٨]

قال مصدق الحسين بن علي الرضوي: ضعيف. [تذكرة الموضوعات: ٢٠٧]

(٣) حلية الأولياء: ٩: ١٠٦، مناقب الشافعي: ١: ٤٧٤، سير أعلام النبلاء: ١٠٤: ٣٤.

وأخرج عن الربيع بن سليمان قال: سأل رجل الشافعي عن حديث فقال: هو صحيح فقال له الرجل: فماتقول؟ فارتعد وانتفض وقال: أي سماء تظلني، وأي أرضٍ تقلني إذا رويت عن النبي ﷺ وقلت بغيره (١)؟

وأخرج عن الربيع قال: ذكر الشافعي حديثاً فقال له رجل: أتأخذ بالحديث؟ فقال: أشهدوا أنني إذا صح عندي الحديث عن رسول الله ﷺ فلم آخذ به فإن عقلي قد ذهب (٢).

وأخرج عن ابن الوليد بن أبي الجارود قال الشافعي: إذا صح الحديث عن رسول الله ﷺ وقلت قولاً، فأنا راجع عن قولي، وقائل بذلك (٣).

وأخرج عن الزعفراني قال: قال الشافعي: إذا وجدتم لرسول الله ﷺ سنة فاتبعوها، ولا تلتفتوا إلى قول أحد (٤). والله اعلم.

(١) حلية الأولياء: ٩: ١٠٦، مناقب الشافعي ١: ٤٧٥، سير أعلام النبلاء ١٠: ٣٤.

(٢) حلية الأولياء: ٩: ١٠٦، مناقب الشافعي ١: ٤٧٤، سير أعلام النبلاء ١٠: ٣٤.

(٣) حلية الأولياء: ٩: ١٠٧.

(٤) حلية الأولياء: ٩: ١٠٧.

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني

قال جمال الدين إبراهيم بن محمد الطيبي: أن بعض أمراء المغل تنصّر فحضر عنده جماعة من كبار النصارى والمغل فجعل واحد منهم ينتقص النبي ﷺ و هناك كلب صيدٍ مربوطٌ فلما أكثر من ذلك وثب عليه الكلب فخمشه فخلصوه منه، وقال بعض من حضر: هذا بكلامك في محمد ﷺ فقال: كلا، بل هذا الكلب عزيز النفس، رأني أشيرُ بيدي فظنّ أنني أريد أن أضربه، ثم عاد إلى ما كان فيه فأطال فوثب الكلب مرةً أخرى فقبض على زردمته فقلعها فمات من حينه فأسلم بسبب ذلك نحو أربعين ألفاً من المغل.

[الدرر الكامنه في أعيان المائة الثامنة ٣: ١٢٨-١٢٩، ترجمه: علي بن مرزوق بن أبي الحسن

الربيعي: ٢٩٥]

الفهارس العلمية

- فهرس الآيات: ١٥٨-١٥٩
- فهرس الأحاديث: ١٦٠-١٦٦
- فهرس الآثار والأقوال: ١٦٧-١٧٣
- فهرس الأعلام: ١٧٥-١٧٧
- فهرس الرواة: ١٧٨-١٨٠
- فهرس الفرق والنحل: ١٨١
- فهرس الأماكن واللغة والمصطلح: ١٨٢
- فهرس الفوائد العلمية: ١٨٣-١٨٣
- فهرس المآخذ والمراجع: ١٨٥-١٩٦
- فهرس المحتويات: ١٩٧-٢٠١

فهرس الآيات

١٢	[سورة البقرة:٢:١٢١] الَّذِينَ اتَّيْنَهُمُ الْكُتُبَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَاتِهِ
٧٠	[١٩٦:٢] وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ
٦٩	[٢٤٥:٢] وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا
٢٦	[٢٨٢:٢] وَلَا تَسَامُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ آجَلِهِ
١٣٥	[سورة آل عمران:٣:٣١] قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ
٦	[١٠٣:٣] يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا
١٣٥	[١٠٦:٣] يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ
٦٥٠٦٠	[١٦٣:٣] لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا
٦	[سورة النساء:١:١٠٤] يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ
٦٩	[٢٩:٢] لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً
١٢٧٠٦٠	[٥٩:٢] أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ
٧٤	[٦٥:٢] فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ
٧٢٠٦١	[٦٥:٢] فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ
٧٢	[٨٠:٢] مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ
١٠٠	[١٠١:٢] لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ
٩٩	[١١٥:٢] وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ
٥٩	[١٤١:٢] فَاْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ انْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ
١٤٢٠٨٠	[سورة الانعام:٦:١٠٣] لَا تُنذِرُكُمُ الْآبْصَارُ
١٢٨	[سورة الحجر:١٥:٩١] إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ
١٠٢٠٨٢٠٨١	[سورة النحل:١٦:٢٣] لَتُبَيِّنَنَّ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ
٦٣	[سورة الحج:٢٢:٢٩] وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ

٦١	[سورة النور: ٢٣: ٢٨] وَإِذَا دُعِيَ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا
١٤٧	[٥٣: ٢٣] وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا
٥٩	[٦٣: ٢٣] إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا
١١٠، ٧٣، ٦١	[٦٣: ٢٣] لَاتَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ
٧٣	[٦٣: ٢٣] فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ
٨٠	[سورة النمل: ٢٤: ٨٠] إِنَّكَ لَا تَسْمِعُ الْمَوْتَى
١٤١، ١٨	[سورة الاحزاب: ٣٣: ٢١] لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ
٨٨	[٣٦: ٣٣] وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ
٦	[٤٠: ٣٣] يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا
٦	[٤١: ٣٣] يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ
١٤٢	[سورة الزمر: ٣٩: ٢٣] اللَّهُ نَزَلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ
١٤٢	[سورة المؤمن: ٢٠: ١١] آمَنَّا اثْنَتَيْنِ وَأُحْيَيْنَا اثْنَتَيْنِ
٧٤	[سورة الشورى: ٢٢: ٥٢] وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ
٧٤	[٥٣: ٢٢] صِرَاطِ اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ
٧٢، ٦٠	[سورة الفتح: ٢٨: ١٠] إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ
٢٣	[١٨: ٢٨] لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ
٨٠	[سورة التجم: ٥٣: ٣٨، ٣٩] أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ
٧٣، ٦٤، ٦١	[سورة الحشر: ٥٩: ٤] وَمَا اتَّكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ
٨٢، ٧٤	
١٤٢	[سورة القیامة: ٤٥: ٢٢-٢٣] وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاصِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ
٨٠	[سورة الزلزال: ٩٩: ٤-٨] فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ

فهرس الأحاديث

- إحفظوهن وأخبروا بهن من ورائكم: ٢٠
- إذا أخذت مضجعتك فتوضأ وضوئك للصلاة ثم اضطجع: ٢١
- إذا حُدِّثْتُم عني حديثاً يُوافق الحق فخذوا به: ٧٧، ٧٩
- إذا رويتم الحديث فأعرضوه على كتاب الله: ٧٧
- إذا سمعتم به بأرضٍ فلا تقد مواعليه وإذا وقع بأرضٍ وأنتم بها فلا: ٨٤
- إذا سمعتم الحديث عني تعرفه قلوبكم وتلين له أشعاركم: ٧٩
- إذا ظهرت الفتن وسب أصحابي فليظهر العالم علمه: ١٣٨
- إذبحها ولن تجزئ عن أحدٍ بعدك: ١٧
- استعن بيمينك: ١١٤
- أسق يازبير! ثم أرسل الماء إلى جارك: ٧٢
- أعرضوا حديثي على كتاب الله: ٧٩
- أعرضوا حديثي على الكتاب: ٥٧
- إفرقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة: ١٢٤
- أكتب فوالذي نفسي بيده ما خرج منه إلا حق: ١١٤، ٢٥
- أكتبوا لأبي فلان: ٢٦
- أكثر ما أتخوفُ على أمتي من بعدي رجل يتأول القرآن: ١٢٢
- ألا أدلُّكم على الخلفاء مني ومن أصحابي ومن الأنبياء؟: ١٤٠
- ألا إني أوتيتُ القرآن [الكتاب] ومثله معه: ١٣، ٦٥
- ألا إني والله قد أمرتُ ووعظتُ: ٧٥
- ألا ليليلغ الشاهد منكم الغائب: ٦٢
- ألا إن رحى الإسلام دائرة: ٥٧

- ألا لا يحلُّ لكم الحمار الأهلي: ٦٥
- اللهم ارحم خلفاءنا: ١١٥
- اللهم فقهه في الدين: ٢٠
- أمر الناس أن يكونوا آخر عهدهم بالبيت: ٨٦، ٨٧
- أمرنا رسول الله ﷺ أن لا يغلبونا على ثلاث: ١١١
- أمكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله: ٨٥
- أنتم الذين قاتم كذاو كذا أما والله إنني لأخشاكم لله وأتقاكم له: ١١٥
- إن أحاديثي ينسخ بعضها بعضاً كنسخ القرآن بعضه بعضاً: ١٠١
- إن أشد ما أتخوف على أمتي من بعدي عمل قوم لوط: ٢٨
- إن أصحابي بمنزلة النجوم في السماء فأيما أخذتم به اهتديتم: ١٠٤
- إن الله لا يحب الفحش: ١١٦
- إن الله لا ينتزع العلم من الناس: ٣٥
- إن الله يبعثكم من قبوركم حفاة غراة بهما: ٢٨
- إن أول ما نبأ به في يومنا هذا نصلي ثم نرجع فننحر: ١٧
- إن رسول الله ﷺ كتب إليه: أن ورث امرأة أشيم من دية زوجها: ٨٣
- إن رسول الله ﷺ نهى عن الخذف: ٩٠
- إن الإسلام بدأ غريباً وسيعود كما بدأ: ١٣٩
- إن في آخر أمتي قوماً يعطون من الأجر مثل ما أولهم: ١٤١
- إن لكل عمل شرة: ٦٨
- إن الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال: ١٠
- إن الحديث سيفشوا عني فما أتاكم يوافق القرآن: ٧٦
- إن الحلال بين والحرام بين والحرام بين: ١٠٧
- إن الروح الأمين قد نفث في روعي أنه لن تموت نفس حتى: ٧١
- إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه: ٨٠
- إن النبي ﷺ حرم أشياء يوم خبير منها الحمار الأهلي وغيره: ٦٣
- إن النبي ﷺ كان يقول قولاً ثم يلبث حيناً ثم ينسخه بقول آخر كما ينسخ القرآن

بعضه بعضاً: ١٠١

- إنما تكون بعدي رواة يروون عني الحديث فأعرضوا حديثهم على القرآن: ٧٦
- إنما نزله رسول الله ﷺ أنه كان أسمع لخروجه إذا خرج: ١٥
- إنه سيأتي ناسٌ يحدثون عني حديثاً فمن حدثكم حديثاً يضارع القرآن: ٧٧
- إنه سيأتيكم مني أحاديث مختلفة فما أتاكم موافقاً لكتاب الله: ٧٧
- إنه سيفشوا عني أحاديث فما أتاكم من حديثي فاقروا وكتاب الله: ٨٠
- إنه من يعيش منكم فسيري اختلافاً كثيراً فعليكم بسنتي وسنة: ٦٧
- إني قد تركت فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما: ٦٦
- إني لأحلُّ إلا ما أحلَّ الله في كتابه ولأحرمُ إلا ما حرمَ الله في كتابه: ٨٢
- أو صيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن تأمر عليكم عبداً حبشياً: ٦٧
- أيحسب أحدكم متكئاً على أريكته لا يظن أن الله لا يحرم إلا ما: ٧٥
- أين الذي سألتني عن العمرة؟ ٧٠
- الاستئذان ثلاث: ٣٣
- الأمر المفضح والحمل المضلع والشر الذي لا ينقطع: إظهار البدع: ١٢٣
- بلغوا عني ولو آية: ١٩
- بلغوا عني ولو آية أو حدثوا عني ولا تكذبوا عليّ: ٩٥
- بينما رجلٌ يتبختر في بردين خسف الله به الأرض: ١٢٨
- تجعلونه شورى بين العابدين من المؤمنين: ١٢٢
- تراني أرضى وتأبى أنت: ١٠٨
- تركنا رسول الله ﷺ وما طائرٌ يقلب جناحيه في الهواء إلا [أبو ذر] ﷺ: ١٨
- تشاورون الفقهاء والعابدين ولا تمضوا فيه برأي خاص: ١٢٢
- تفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة: ١٢٣
- ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين: ٩٧
- جاءت الملائكة إلى نبي الله ﷺ وهو نائم: ٧٣
- حرم رسول الله ﷺ أشياء يوم خيبر من الحمار الأهلي: ٦٥
- حضرت رسول الله ﷺ أعطاهم السدس. [المغيرة بن شعبة] ﷺ: ٨٣

- الحديث على ثلاثٍ فأما حديث بلغكم عني تعرفونه بكتاب الله: ٧٦-
- الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضى رسول الله: ٩٩-
- الحياء خير كله: ٩١-
- رأيت رسول الله ﷺ يمسح على ظاهر خفيه. [علي ﷺ]: ١٠٩-
- رأيت النبي ﷺ محلول الأزرار: ١٢٠-
- سبعة لعنتهم و كل نبي مُجَابٌ: ١٢١-
- ستة لعنتهم ولعنهم الله و كل نبي يُجَاب: ٦٧-
- سلطان الله في الأرض كتاب الله: ١١٩-
- سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن هذا إلا مثلاً بمثل [أبو الدرداء ﷺ]: ٨٩-
- سيأتي عليكم زمانٌ لا يكون فيه شيءٌ أعز من ثلاث: درهم من حلال: ١٢٠-
- صدقة تصدق بها الله عليكم فأقبلوا صدقته: ١٠٠-
- صلوا كما رأيتموني أصلي: ١٢-
- عسى أن يكذبني رجل منكم وهو متكئ على أريكته: ١١٧-
- عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين: ١١-
- فضل العلم خيرٌ من فضل العبادة وخير دينكم الورع: ١١٢-
- قد تركت فيكم بعدي ما إن أخذتم لم تضلوا: ٦٦-
- قد تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها: ١٩-
- قضى رسول الله ﷺ في الجنين عُرَّةً: ٣٣-
- قل: آمنتُ بنبيك الذي أرسلت: ٢١-
- قيّدوا العلم بالكتاب: ٢٦-
- كان النبي ﷺ إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثاً حتى تفهم عنه: ٢١-
- كتب إلي رسول الله ﷺ أن أورث امرأة أشيم الضبابي من دية زوجها: ٣٣-
- كلُّ أمتي يدخلون الجنة إلا من أبى: ٧٣-
- كيف تقضي إن عرض عليك قضاء؟ ٩٩-
- لأقضي بينكم بكتاب الله، ثم قضى بالجلد والتغريب: ٧٠-
- لا ألفين أحدكم متكئاً على أريكته يأتيه الأمر من أمري: ٦٢، ٧٤، ٧٨-

- لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من نأوهم: ١٤٣، ١٤١
- لا تكتبوا عني غير القرآن، ومن كتب عني غير القرآن فليمحاه: ٢٥
- لا تمنعوا النساء بليل من المسجد: ٩٠
- لا جلب ولا جنب: ٦٣
- لا شغار في الإسلام: ٦٤
- لا يخرج بعد النداء من المسجد إلا منافق: ١٢٨
- لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة: ١١٨
- لا يسألني الله عن سنة أحدثتها عليكم لم يأمرني بها: ٧١
- لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به: ١٠٧
- لعن الله الواشمات والمستوشمات: ٧٣
- لن يستكمل مؤمن إيمانه حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به: ١٠٧
- لو رجعت إلى بلادكم فعلمتموهم: ٢٠
- ليأتين على أمتي ما أتى على بني إسرائيل: ١٢٤
- ما أحدث قوم بدعة إلا رفع مثلها من السنة: ١٢٣
- ما أحل أموال المعاهدين بغير حقها: ١١٨
- ما أنا عليه اليوم وأصحابي: ١٢٣
- ما أنزل فيها شيئاً إلا هذه الآية الفذة الجامعة: ٨١
- ما بقي شيء يقرب من الجنة ويباعد من النار إلا وقد بين لكم: ١٨
- ما بلغكم عني من حديث حسن لم أقله فأنا قلته: ٧٨
- ما تركت شيئاً مما أمركم الله به: ٧١
- ما جاءكم من حديث فأعرضوه على القرآن: ٥٨، ٤٤، ٦٤، ٧٥
- ما حدثتم عني مما تعرفون فصدقوا، وما تنكرون فلاتصدقوا: ٧٨
- ما من عبد موقن يذنب ذنباً: ٨٦
- مهما أوتيتم من كتاب الله فالعمل به، لا عذر لأحد في تركه: ١٠٤
- المتمسك بسنتي عند فساد أمتي: ٦٨
- من ابتدع بدعة ضلالة لا ترضى الله ورسوله: ١٣٩

- ١٦٥
- مَنْ أَحْيَا سَنَةً مِنْ سُنَّتِي قَدْ أَمَيْتَتْ بَعْدِي: ١٣٩
 - مَنْ أَحْيَا سُنَّتِي فَقَدْ أَحْيَانِي: ٦٨
 - مَنْ أَدَّى إِلَى أُمَّتِي حَدِيثًا يَاقِيمُ بِهِ سَنَةً أَوْ يَثْلُمُ بِهِ بَدْعَةً فَلَهُ الْجَنَّةُ: ١١٥
 - مَنْ أَطَاعَ مُحَمَّدًا ﷺ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ عَصَى مُحَمَّدًا ﷺ: ٧٣
 - مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى: ٧٣
 - مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ: ٧٢
 - مَنْ بَلَغْتَهُ عَنِ اللَّهِ فَضِيلَةً فَلَمْ يَصْدُقْ بِهَا لَمْ تَنْلَهُ: ١١٧
 - مَنْ بَلَغَهُ عَنِّي حَدِيثٌ فَكَذَبَ بِهِ فَقَدْ كَذَبَ ثَلَاثَةَ: ١١١٧
 - مَنْ تَعَلَّمَ حَدِيثَيْنِ اثْنَيْنِ يَنْفَعُ بِهِمَا نَفْسَهُ: ١٣٩
 - مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ: ٢٢
 - مَنْ حَفِظَ عَلَيَّ أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا فِيمَا يَنْفَعُهُمْ فِي أَمْرَيْنِهِمْ: ١٣٨
 - مَنْ حَفِظَ عَلَيَّ أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِنْ أَمْرَيْنِهَا بَعَثَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: ١٤٠
 - مَنْ حَفِظَ عَلَيَّ أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِنَ السَّنَةِ كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا: ١٤٠
 - مَنْ رَدَّ حَدِيثًا بَلَغَهُ عَنِّي فَأَنَا مَخَاصِمُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: ١١٧
 - مَنْ رَوَى عَنِّي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا حَشْرِيَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي زَمْرَةِ الْأَنْبِيَاءِ: ١٣٨-١٣٩
 - مَنْ سَتَرْتُ مَنًّا فِي الدُّنْيَا عَلَيَّ خَرَبَتْهُ سِتْرُهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: ٩٧، ٢٩
 - مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سَنَةً حَسَنَةً فَعَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ: ٨
 - مَنْ عَدَا أَوْ رَاخَ فِي طَلَبِ سَنَةٍ مَخَافَةَ أَنْ تَدْرُسَ: ١٣٨
 - مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ فَأَصَابَ فَقَدْ أَخْطَأَ: ١٠٥
 - مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِغَيْرِ مَا يَعْلَمُ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: ١١٨
 - مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا أَوْ رَدَّ شَيْئًا أَمَرْتُ بِهِ فَلْيَتَّبِعُوا بَيْتًا فِي جَهَنَّمَ: ١١٦
 - مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا بَيْتًا فِي النَّارِ: ٨٠
 - مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ: ٢١
 - مَنْ مَشَى إِلَى سُلْطَانِ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ لِيُذَلَّهُ أَدَلَّهُ اللَّهُ: ١١٩
 - مَنْ مَشَى إِلَى صَاحِبِ بَدْعَةٍ لِيُؤَقِّرَهُ فَقَدْ أَعَانَ عَلَيَّ هَدْمَ الْإِسْلَامِ: ١٢٣
 - مَنْ يَبْسُطُ ثَوْبَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي ثُمَّ يَقْبِضُهُ إِلَيْهِ لَمْ يَنْسَ شَيْئًا: ٢٠

- مَنْ يَقُلْ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ: ٨٠
- مِنْ وَرَاءِكُمْ أَيَّامٌ صَبْرٌ: ١٤٣
- نَضَّرَ اللَّهُ إِمْرًا سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا: ٦٢، ١٩، ٤
- نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخُذْفِ: ١٢٨، ٩٠
- هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمْ رَبُّكُمْ حَقًّا؟ ٨٠
- وَلِيَبْلُغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ: ١٩
- يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِسْمِعُوا مَا أَقُولُ لَكُمْ فَإِنِّي لَا أَدْرِي لَعَلِّي لَا أَلْقَاكُمْ: ٦٦
- يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا إِنِ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ فَلَنْ تَضَلُّوا: ٦٦
- يَا ابْنَ عَوْفٍ! إِرْكَبْ فَرَسَكَ ثُمَّ نَادِ فِي النَّاسِ: ٧٥
- يَا خَالِدُ! أَدِّنْ فِي النَّاسِ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ: ١١٨
- يُحَشِّرُ النَّاسَ عُرَاةً غُرْلًا، بُهْمًا: ٩٦
- يُمَسِّي رَجُلٌ يَكْذِبُنِي وَهُوَ مَتَكِي: ١١٨
- يُنْظَرُ فِيهِ الْعَابِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ: ١٢٤
- يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرَأَهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ: ١٠٣، ٨
- يَوْشَكَ أَنْ يَقْعُدَ الرَّجُلُ عَلَى أَرِيكَتِهِ يَحْدُثُ بِحَدِيثِي فَيَقُولُ: ٦٣، ٦٥، ٦٦

فهرس الآثار والأقوال

- آخذُ بكتاب الله فإن لم أجد فبسنة رسول الله ﷺ. [أبو حنيفة]: ١١٠
- أتاني كذا وكذا فهل علمتم أن رسول الله ﷺ قضى في ذلك بقضاء؟
[أبو بكر ﷺ]: ١٢٦
- إتياع السنن قوام الحديث. [عروة]: ١٠٩
- إتبونا فوالله إن لم تفعلوا تضلوا. [ابن عمر ﷺ]: ١٢٠
- أتريدون أن تتخذوا آثار أنبياء كم مساجد. [عمر ﷺ]: ١٤-١٥-١٢٠
- أتعرف الناسخ من المنسوخ. [علي ﷺ]: ١٠٤
- أفتي أن تصدر الحائض قبل أن يكون آخر عهدا بالبيت. [زيد بن ثابت ﷺ]: ٨٦
- إتهموا الرأي على الدين فقد رأيت يوم أبي جندل [سهل بن حنيف ﷺ]: ١٠٨
- أحدثك أن رسول الله ﷺ ينهى عن الخذف ثم تخذف، والله لأشهد لك جنازة.
[شيخ]: ١٢٨
- أحدثك عن النبي ﷺ وتقول: قال فلان وقال فلان، والله لأكلمك أبداً.
[ابن سيرين]: ١٢٨
- أحدثكم عن رسول الله ﷺ وتعارض فيه. [عمران بن الحصين ﷺ]: ٩١
- أحسن ما يتوسل به العبد إلى مولاه: دوام الفقر إليه على جميع الأحوال، وملازمة السنة في جميع الأفعال. [أبو حفص]: ١٤٩
- إذا بلغك عن رسول الله ﷺ حديث فإياك أن تقول بغيره. [الأوزاعي]: ١٠٩
- إذا بلغكم عن رسول الله ﷺ ما يعرف وتلين له الجلود. [أبي ﷺ]: ٨١
- إذا جاء الحديث عن النبي فعلى الرأس والعين. [أبو حنيفة]: ١٠٣
- إذا حدثت الرجل بسنة فقال دعنا من هذا وأنبئنا من القرآن فاعلم أنه ضال.
[أيوب السخيتاني]: ٩٢

- إذا حدثتكم بحديث عن رسول الله ﷺ فلم تجدوا تصديقه في الكتاب.
[ابن عباس ﷺ]: ٨١
- إذا حضر أمرًا لا بُدَّ منه فانظر ما في كتاب الله فاقض به. [عمر ﷺ]: ١٠٦
- إذا سمعت الرجل يطعن على الآثار ولا يقبلها فاتهمه على الإسلام.
[الحسن بن علي]: ١٠٢
- إذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله ﷺ فقولوا بسنة رسول الله ﷺ ودعوا ما قلت. [الشافعي]: ١١١
- إذهب إليهم [يعني: الخوارج] فخاصمهم ولا تحاجهم بالقرآن. [علي ﷺ]: ١٢٥
- أصل التصوف: مُلازمة الكتاب والسنة وترك الأهواء والبدع.
[أبو القاسم النصابي]: ١٤٨
- أصولنا ستة أشياء: التمسك بكتاب الله والإقتداء بسنة رسول الله ﷺ.
[سهل بن عبد الله]: ١٤٩
- أقتني الأثر؛ يعني: آثار النبي ﷺ. [شريح]: ١٠٩
- أما تخافون أن تُعذبوا ويُخسف بكم أن تقولوا: قال رسول الله ﷺ وقال فلان؟
[ابن عباس ﷺ]: ١٢٧
- أما علمت أنّ النبي ﷺ أمر بها [بزكاة الفطر] النبي ﷺ. [ابن عباس ﷺ]: ٩٥
- أما إنني لأتتهمك ولكني أردتُ ألا يتجرأ الناس على الحديث عن رسول الله ﷺ.
[عمر ﷺ]: ٣٣
- أنت وأصحابك تقرأون القرآن. [عمران بن الحصين ﷺ]: ٩١
- أنزل الله كتابه على نبيه ﷺ وترك فيه موضعاً لسنة نبيه ﷺ. [ربيعة]: ١٠٠
- إن كدنا نقضي فيه برأينا. [عمر ﷺ]: ٨٤
- إن كنت لأركبُ إلى مصر من الأمصار في الحديث الواحد. [بُسر بن عبد الله]: ١٢٨
- أنظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ أو سنة ماضية فاكتبه. [عمر بن عبد العزيز]: ١١٤
- أنظر إليهم! أحدثهم عن رسول الله ﷺ وبعضهم مُقبلٌ على بعض يتحدثون.
[سهل بن سعد الساعدي ﷺ]: ١١٨
- إنك أحقُّ أتجد في كتاب الله مفسرة؟ [عمران بن الحصين ﷺ]: ١٢٥

- إِنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ كَانُوا أَقْلَ النَّاسِ فِيمَا مَضَى، وَهَمَّ أَقْلُ النَّاسِ فِيمَا بَقِيَ .
[ميمون بن مهران]: ١٢٦
- إِنَّ السُّنَّةَ جَاءَتْ قَاضِيَةً عَلَى الْكِتَابِ، وَلَمْ يَجِبْ الْكِتَابُ قَاضِيًا عَلَى السُّنَّةِ .
[الأوزاعي]: ٩٢
- إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ كَانَتْ لَكُمْ أَجْرًا. [أبو موسى الأشعري]: ١١
- إِنَّا كُنَّا مَرَّةً إِذَا سَمِعْنَا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ابْتَدَرْتَهُ أَبْصَارُنَا. [ابن عباس]: ٣٦
- إِنَّا وَاللَّهِ لَا نَرِيدُ بِالْقُرْآنِ بَدَلًا وَلَكِنْ نَرِيدُ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ بِالْقُرْآنِ مِنَّا .
[مطرف بن عبد الله]: ٩٣
- إِنَّمَا الْعِلْمُ كُلُّهُ الْعِلْمُ بِالْآثَارِ. [سفيان الثوري]: ١٠٩
- إِنَّمَا هَلَكْتُكُمْ فِي حِينٍ تَرَكْتُمْ الْآثَارَ [عامر]: ١٠٩
- إِنِّي لِأَجْزِي اللَّيْلَ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ: فَتَلَّتْ أَنَا مُمْ وَتَلَّتْ أَقْوَمٌ وَتَلَّتْ أَتَدَكَّرُ أَحَادِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [أبو هريرة]: ١٢٧
- أَوَّلُ ذِهَابِ الدِّينِ: تَرْكُ السُّنَّةِ. [عبد الله بن الديلمي]: ١٢٤
- أَيَاكُمْ وَأَصْحَابِ الرَّأْيِ فَإِنَّهُمْ أَعْدَاءُ السُّنَنِ. [عمر]: ١٠٧
- أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيكُمْ بِالْعِلْمِ قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ. [ابن مسعود]: ١١١
- الْإِعْتِصَامُ بِالسُّنَّةِ نَجَاةٌ. [الزهري]: ١١٥
- بَلَغَنِي حَدِيثٌ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ فَابْتَعْتُ بَعِيرًا. [جابر بن عبد الله]: ٩٦
- تَرَدُّدُ النَّاسِ مِنَ الْجَهَالَاتِ إِلَى السُّنَّةِ. [عمر]: ١٠٠
- تَرَكْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَا طَائِرٌ يَقْلِبُ جَنَاحِيهِ فِي الْهَوَاءِ إِلَّا..... [أبو ذر]: ١٨
- تَعَلَّمُوا السُّنَّةَ وَالْفَرَائِضَ وَاللَّحْنَ كَمَا تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ. [عمر]: ١١١
- حَدَّثْتُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ تَحَذَفُ، وَاللَّهِ لَا أَكَلِمَكَ أَبَدًا .
[عبد الله بن المغفل]: ٩١
- حَرَمَةُ أَحَادِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَحَرَمَةِ كِتَابِ اللَّهِ. [خالد بن يزيد]: ١١٣
- حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَاهَا السُّدُسَ. [المغيرة بن شعبة]: ٨٣
- حَفِظْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَكْتَتَيْنِ. [سمرة بن جندب]: ٩٤
- خَفِيَ عَلَيَّ هَذَا مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَلْهَانِي عَنْهُ الصَّفْقُ. [عمر]: ٣٣

- خلاف السنة يا بُنَيَّ في الظاهر، علامة رياءٍ في الباطن. [أبو عثمان الحيري]: ١٤٧
- رأيتُ ابن عباس رضي الله عنه إذا سُئِلَ عن شيءٍ فكان في كتاب الله قال به.
- [عبدالله بن أبي يزيد]: ١٠٠
- رأيتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فعَلَ ففعلتُ [ابن عمر رضي الله عنهما]: ١٢٠
- رُبَمَا يقع في قلبي النكتة من نكت القوم أياماً فلا أقبل منه إلا بشاهدين عدلَيْن:
- الكتاب والسنة. [أبو سليمان الداراني]: ١٤٦
- سنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وولاه الأمر بعده سنناً. [عمر بن عبدالعزيز]: ٩٨
- سيأتي أناسٌ يجادلونكم بشبهات القرآن فخذوهم بالسنن. [عمر رضي الله عنه]: ١٢٥
- سيأتي قومٌ يجادلونكم فخذوهم بالسنن. [علي رضي الله عنه]: ١٢٥
- السُّنَّة قاضيةٌ على الكتب. [الأوزاعي]: ٩٢
- السُّنَّة قاضيةٌ على الكتب وليس الكتب قاضيةً على السنة. [يحيى بن أبي كثير]: ١٠٢
- ❁ قول الإمام أحمد في هذا: ١٠٢
- الصَّبر: الثبات على أحكام الكتاب والسنة. [الخوَّاص]: ١٤٩
- الصحبة مع الله: بحسن الأدب، ودوام الهيبة، والمراقبة، والصحبة مع الرسول صلى الله عليه وسلم بإتباع سنته، ولزوم ظاهر العلم. [أبو عثمان الحيري]: ١٤٧
- طلب العلم أفضل من صلاة النافلة. [الشافعي]: ١١٢
- طَيَّبْتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي قبل أن يحرم. [عائشة رضي الله عنها]: ٩١
- الطُّرُق كلها مسدودةٌ على الخلق إلا على من اقتفى أثر الرسول صلى الله عليه وسلم. [الجُنَيْد]: ١٤٦
- الطريق واضحٌ والكتاب والسنة قائمٌ بين أظهرنا، وفضل الصحابة رضي الله عنهم معلومٌ لسبقهم إلى الهجرة، ولصحبتهم، فمن صحب منا الكتاب والسنة، وتعرَّب عن نفسه والخلق، وهاجر بقلبه إلى الله فهو الصادق المصيب. [أبو بكر الطمستاني]: ١٤٨
- عَجِبْتُ مما عَجِبَتْ فسألتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم. [عمر رضي الله عنه]: ١٠٠
- علامة محبة الله: إيثار طاعته، ومتابعة نبيه صلى الله عليه وسلم. [أبو إسحاق إبراهيم بن داؤد الرقي]: ١٤٨
- عليكم بالعلم قبل أن يقبض، وقبضته ذهابٌ أهلُه. [الشافعي]: ١١٢
- العلم ثلاثة: كتابٌ ناطقٌ، وسنةٌ ماضيةٌ، ولا أدري. [ابن عمر رضي الله عنهما]: ١١٩
- فلما أفاض [ابن عمر رضي الله عنهما] أفضتُ معه. [ابن سيرين]: ١٢٠

- الفتوة: إتباع السنة. [سهل بن عبدالله]: ١٤٩
- قد أخذنا عن النبي ﷺ أشياء ليس لكم بها علم. [عمران]: ٦٤
- قرأت القرآن كل يومٍ وليلة ثلاث مراتٍ حتى وقعت عليه. [الشافعي]: ٩٩
- القرآن أحوج إلى السنة من السنة إلى القرآن. [مكحول]: ١٠٢
- القصد في السنة خيرٌ من الإجتهد في البدعة. [ابن مسعود]: ١٢٧
- كان ابن عمر ﷺ يأتي شجرة بين مكة والمدينة فيقبل تحتها: ١٢٠
- كان ابن عمر ﷺ يتبع أمر رسول الله وحاله ويهتم به حتى كان قد خيف على عقله: ٩٤
- كان ابن مسعود ﷺ إذا قال: قال النبي ﷺ انتفخت أوداجه: ٢٩
- كان أبو بكر ﷺ إذا ورد عليه الخصم نظر في كتاب الله: ١٢٥
- كان أنس ﷺ إذا حدث عن النبي ﷺ فنزع منه: ٣٠
- كان عثمان ﷺ ينهي عن المتعة: ٩٣
- كانت لنا رخصة يعني المتعة في الحج. [أبو ذر]: ٩٣
- كانوا إذا نزلت بهم قضية ليس فيها من رسول الله ﷺ أثر اجتمعوا لها.
- [المسيب بن رافع]: ١٢٥
- كانوا يرون أنه على الطريق ما كان على الأثر. [ابن سيرين]: ١٢٦
- كانوا يقولون: ما دام على الأثر فهو على الطريق. [ابن سيرين]: ١٠٩
- كانوا يكتفون بالرواية ويرضون بها. [مالك]: ١١٠
- كذب عدو الله. [ابن عباس]: ٨٧
- كلما جاء نارجل أجدل من رجل أردنا أن نرد ما جاء به جبرئيل عليه السلام إلى النبي ﷺ.
- [مالك بن أنس]: ١١٠
- كلما رأيت رجلاً من أصحاب الحديث فكأنما رأيت رجلاً من أصحاب النبي ﷺ.
- [الشافعي]: ١١٣
- كنت إذا سمعت من رسول الله ﷺ حديثاً. [علي]: ٨٦
- كنا نتناوب النزول على رسول الله ﷺ. [عمر]: ٢٦
- كنا نخابروا ولا نرى بذلك بأساً. [ابن عمر]: ٨٨

- لا أعلم شيئاً من الأعمال أفضل من طلب الحديث. [سفيان الثوري]: ١١٢
- لا أراني أحدثك عن رسول الله ﷺ وتعرض فيه بكتاب الله، كان رسول الله ﷺ أعلم بكتاب الله منك. [سعيد بن جبير]: ١٢٩
- لا رأي لأحد في كتاب الله؛ وإنما رأى الأئمة فيما لم ينزل فيه كتاباً. [عمر بن عبدالعزيز]: ١٢٧
- لا رأي لأحد مع سنة رسول الله ﷺ. [عمر بن عبدالعزيز]: ٩٨
- لا؛ ولكن يعذبك الله بخلاف السنة. [سعيد بن المسيب]: ١٢٧
- لا يحتاج مع قول النبي ﷺ إلى قول أحد. [يحيى بن آدم]: ١٠٣
- لا يحل لأحد أن يفتي في دين الله إلا رجلاً عارفاً بكتاب الله. [الشافعي]: ١٢٦
- لا يزال الناس على الطريق ما أتبعوا الأثر. [ابن عمر]: ١٠٩
- لا يستدل على الناسخ والمنسوخ في القرآن إلا بخبر عن رسول الله ﷺ. [الشافعي]: ١٠٥
- لقد رأيت النبي ﷺ ضحك حتى بدت نواجذه. [ابن مسعود]: ١٨
- لم يكن عمر ﷺ يأخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبدالرحمن بن عوف ﷺ.
- ٨٤:
- لم يكونوا يستلون عن الإسناد فلما وقعت الفتنة قالوا: سئموا لنا رجالكم. [ابن سيرين]: ٩٨
- لو كان الدين بالرأي لكان أسفل الخفين أولى بالمسح من أعلاه. [علي]: ١٠٩
- لو وضعتم الصمصامة على هذه ثم ظننتُ أنني أنفذ كلمة. [أبو ذر]: ١٢٨
- ليس أحدٌ إلا يؤخذ من قوله ويُترك من قوله إلا النبي ﷺ. [مجاهد]: ١٠٣
- ليس كلنا كان يسمع حديث النبي ﷺ، كانت لنا ضيعة. [البراء]: ٩٤
- ليس لأحد قولٌ مع رسول الله ﷺ إذا صحَّ الخبر. [ابن خزيمة]: ١٠٣
- ليس هذا [جواب السؤال في الطريق قائماً] من توقيف العلم. [ابن المبارك]: ١١٤
- ليكن الذي تعتمدُ عليه الأثر. [ابن المبارك]: ١١٠
- ما أتى على الناس عامٌ إلا أحدثوا فيه بدعة. [ابن عباس]: ١٢٣
- ما أعلم شيئاً أفضل من طلب الحديث لمن حسنت فيه نيته. [ابن المبارك]: ١١٢

- مَا سَأَلْتُمُونِي عَنْ شَيْءٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ نَعَلِمَهُ أَحْبَرْنَاكُمْ بِهِ. [ابن مسعود رضي الله عنه]: ١٢٤
- مَا كَذِبْتُ، وَلَا أَكْذَبُ؛ وَإِنَّ أَكْذَابَ الْكَاذِبِينَ لَمَنْ كَذَبَ الصَّادِقِينَ. [عروة]: ٩٨
- مَتَى مَارَوَيْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا صَحِيحًا فَلَمْ أَخُذْ بِهِ فَأَشْهَدُكُمْ أَنْ عَقْلِي قَدْ ذَهَبَ. [الشافعي]: ١١٠
- مُذَاكِرَةُ الْحَدِيثِ أَفْضَلُ مِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ. [أبو سعيد الخدري رضي الله عنه]: ١١٢
- مَذْهَبُنَا هَذَا مُقَيَّدٌ بِأَصُولِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ. [الجُنَيْد]: ١٤٧
- مَنْ أَحْدَثَ رَأْيًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَلَمْ تَمْضُ بِهِ سُنَّةٌ. [ابن عباس رضي الله عنه]: ١٠٧
- مَنْ أَلْزَمَ نَفْسَهُ آدَابَ الشَّرِيعَةِ نَوَّرَ اللَّهُ قَلْبَهُ بِنُورِ الْمَعْرِفَةِ؛ وَلَا مَقَامَ أَشْرَفَ مِنْ مَقَامِ مِتَابَعَةِ الْحَبِيبِ ﷺ فِي أَمْرِهِ وَأَفْعَالِهِ وَأَخْلَاقِهِ.
- [أبو العباس أحمد بن محمد بن سهل بن عطاء]: ١٤٧
- مَنْ أَمَرَ السُّنَّةَ عَلَى نَفْسِهِ قَوْلًا وَفَعَلًا نَطَقَ بِالْحِكْمَةِ؛ وَمَنْ أَمَرَ الْهَوَى عَلَى نَفْسِهِ نَطَقَ بِالْبِدْعَةِ. [أبو عثمان الحيري]:
- مَنْ عَرَضَ لَهُ قِضَاءٌ فَلْيَقِضْ فِيهِ بِمَا فِي كِتَابِ اللَّهِ. [ابن مسعود رضي الله عنه]: ١٠٧
- مَنْ غَضَّ بَصْرَهُ عَنِ الْمَحَارِمِ وَأَمْسَكَ نَفْسَهُ عَنِ الشَّهَوَاتِ وَعَمَرَ بَاطِنَهُ بِدَوَامِ الْمِرَاقَبَةِ وَظَاهِرَهُ بِإِتْبَاعِ السُّنَّةِ وَعَوَّدَ نَفْسَهُ أَكْلَ الْحَلَالِ لَمْ تَخْطُ لَهُ فِرَاسَةٌ.
- [أبو الفوارس شاه بن شجاع الكرمانى]: ١٤٧
- مَنْ عَلَّمَ طَرِيقَ الْحَقِّ سَهْلًا سَلَّوْكَهُ عَلَيْهِ؛ وَلَا دَلِيلَ عَلَى الطَّرِيقِ إِلَى اللَّهِ إِلَّا بِمِتَابَعَةِ الرَّسُولِ ﷺ فِي أَحْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ وَأَقْوَالِهِ. [أبو حمزة البغدادي]: ١٤٨
- مَنْ عَمِلَ عَمَلًا بِلَا إِتْبَاعِ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَبَاطِلٌ عَمَلُهُ.
- [أحمد بن أبي الخوارى]: ١٤٦
- مَنْ كَذَبَ أَهْلَ الصِّدْقِ فَهُوَ الْكَذَّابُ. [أحمد بن حنبل]: ٩٨
- مَنْ لَمْ يَحْفَظِ الْقُرْآنَ؛ وَلَمْ يَكْتُبِ الْحَدِيثَ لَا يُقْتَدَى بِهِ فِي هَذَا الْأَمْرِ؛ لَأَنَّ عَلْمَنَا هَذَا مُقَيَّدٌ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ. [الجُنَيْد]: ١٤٧
- مَنْ لَمْ يَزِنْ أَفْعَالَهُ وَأَحْوَالَهُ فِي كُلِّ وَقْتٍ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؛ وَلَمْ يَتَّهَمْ خَوَاطِرَهُ؛ فَلَا تَعُدُّوهُ فِي دِيْوَانِ الرِّجَالِ. [عمر بن مسلمة الحَدَّاد]: ١٤٦
- مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ مَعَاوِيَةَ أَنِّي أَخْبِرُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [أبو الدرداء رضي الله عنه]: ٨٩

- من علامات المُحِبِّ لِلَّهِ عَزَّوَجَلَّ: مُتَابَعَةُ حَبِيبِ اللَّهِ ﷺ فِي أَحْلَاقِهِ، وَأَفْعَالِهِ، وَأَمْرِهِ،
وسننه. [ذو النون المصري]: ١٤٦
- نزل القرآن و سَنَّ رسول الله ﷺ السنن. [ابن عمر]: ١٢٠
- نزول الأبطح ليس بسنة؛ إنما نزله رسول الله ﷺ لأنه كان أسمح لخروجه إذا خرج.
[أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها]: ١٢٠
- والذي لا إله غيره ما من كتاب الله سورة إلا أنا أعلم حيث نزلت.
[ابن مسعود]: ٢٧
- والله ما كلُّ ما نحدثكم سمعناه من رسول الله ولكن كان يحدث بعضنا بعضاً.
[أنس بن مالك]: ٩٤
- والله ما كنا نكذب، ولا ندرى ما الكذب. [أنس بن مالك]: ٩٤
- والله لا آواني وإياك سقف بيتٍ أبداً. [أبو سعيد الخدري]: ٩٠
- هذا الرجل غير مأمون على أدب من آداب النبي ﷺ فكيف يكون أميناً على أسرار
الحق؟ [أبو يزيد البسطامي]: ١٤٩
- يا أبا الشعثاء! إنك من فقهاء البصرة فلا تُفْتِ إلا بقرآن ناطقٍ أو سنة ماضية.
[ابن عمر]: ١٢٦
- يا ابن أخي! إنَّ الله بعث إلينا محمداً ﷺ. [ابن عمر]: ١٠٠
- يا ابن الخطاب! فلا تكونن عذاباً على أصحاب رسول الله ﷺ. [أبي]: ٣٤
- يا أمير المؤمنين! إننا نزل علينا القرآن فقرأناه و علمنا فيم أنزل. [ابن عباس]: ١٠٦
- يا أيها الناس! إتهموا الرأي على الحديث. [عمر]: ١٠٨
- يا أيها الناس! إنَّ الرأي إنما كان من رسول الله ﷺ مصيباً. [عمر]: ٦٩

فهرس الأعلام

١٠٨	- أبو حنبل <small>رضي الله عنه</small>	٤٠	- ابن أبي شبية
١٤٨	- أبو حمزة البغدادي	٥٢	- ابن أبي ليلى
٩٥	- أبو حنيفة الإمام	٩	- ابن الأثير: أبو السعادت
٣٧	- أبو داؤد الحفّاف	٨٢	- ابن برّجان
٣١	- أبو الدرداء <small>رضي الله عنه</small>	٤٨	- ابن جبان
١٨	- أبو ذر الغفاري <small>رضي الله عنه</small>	٤٤	- ابن حجر العسقلاني
٦٢	- أبو رافع <small>رضي الله عنه</small>	٤٩	- ابن خلاد
٣٧	- أبو زرعة الرازي	٤٦	- ابن سيرين
٣٢	- أبو سعيد الخدري <small>رضي الله عنه</small>	٢٠	- ابن عباس <small>رضي الله عنه</small>
١٢٦	- أبو سلمة بن عبد الرحمن	١٦	- ابن عمر <small>رضي الله عنه</small>
١٤٦	- أبو سليمان الداراني	٢٥	- ابن عمرو <small>رضي الله عنه</small>
١٤٧	- أبو العباس أحمد بن محمد	٤٧	- ابن المبارك
١٤٧	- أبو عثمان الحيري	٤٠	- ابن المديني
١٤٩	- أبو علي الدقاق	٢٧	- ابن مسعود <small>رضي الله عنه</small>
١٤٧	- أبو الفوارس شاه بن شجاع	١١	- ابن منظور
١٤٨	- أبو القاسم النصرابادي	١٤٨	- أبو إسحاق إبراهيم الرقي
١٠٣	- أبو مسعود الأنصاري <small>رضي الله عنه</small>	٢٨	- أبو أيوب الأنصاري <small>رضي الله عنه</small>
١١	- أبو موسى الأشعري <small>رضي الله عنه</small>	١٧	- أبو بردة <small>رضي الله عنه</small>
٢٠	- أبو هريرة <small>رضي الله عنه</small>	٣١	- أبو بكر الصديق <small>رضي الله عنه</small>
٣٢	- أبي بن كعب <small>رضي الله عنه</small>	١٤٨	- أبو بكر الطمستاني
١٤٦	- أحمد بن أبي الخواري	٤٣	- أبو بكر بن محمد بن حزم

١٤٦	-ذوالنون المصري	٣٧	-أحمد بن محمد بن حنبل
٣٢	-الذهبي	٩	-الأزهري
٨٨	-رافع بن خديج <small>رضي الله عنه</small>	٣٧	-إسحاق بن راهويه
٥٠	-الرامهرمزي	٣٨	-الأعمش
٦١	-الزبير بن العوام <small>رضي الله عنه</small>	٢١	-أنس بن مالك <small>رضي الله عنه</small>
٣٢	-الزركشي	٩٢	-الأوزاعي
٣٩	-الزهري	٩٢	-أيوب السختياني
٨٦	-زيد بن ثابت <small>رضي الله عنه</small>	٤١	-البخاري
٣٠	-السائب بن يزيد <small>رضي الله عنه</small>	٢١	-براء بن عازب <small>رضي الله عنه</small>
٣٠	-سعد بن أبي وقاص <small>رضي الله عنه</small>	٣٥	-بُشير العدوي
٨٧	-سعيد بن جبير	٩١	-بُشير بن كعب <small>رضي الله عنه</small>
٩٨	-سعيد بن المسيب	٥٩	-البیهقي
٣٨	-سفيان بن عيينة	٥١	-ثابت البناني
٤٧	-سفيان الثوري	٢٧	-جابر بن عبد الله <small>رضي الله عنه</small>
٩٦	-سمرة بن جندب <small>رضي الله عنه</small>	١٠٥	-جندب بن عبد الله <small>رضي الله عنه</small>
١٠٨	-سهل بن حنيف <small>رضي الله عنه</small>	١٤٦	-الجنيد البغدادي
١١٨	-سهل بن سعد الساعدي <small>رضي الله عنه</small>	٤٨	-الحاكم
١٤٩	-سهل بن عبد الله التستري	١٢٠	-حذيفة بن اليمان <small>رضي الله عنه</small>
٣٨	-الشافعي، الإمام	١٢٣	-الحكم بن عمير الشمالي <small>رضي الله عنه</small>
١٠٦	-شريح بن الحارث	٥١	-حماد بن سلمة
٤٧	-شعبة	٨٤	-حمل بن مالك <small>رضي الله عنه</small>
٣٧	-الشعبي	٣٨	-الحميدي
٧٠	-الشيخين	٢٩	-الخطيب البغدادي
٨٣	-الضحاك بن سفيان <small>رضي الله عنه</small>	١٧	-خزيمة بن ثابت <small>رضي الله عنه</small>
٧٠	-طاووس بن كيسان	١٤٩	-الخوَّاص
٣٠	-طلحة بن عبيد الله <small>رضي الله عنه</small>	١٥٢	-الدينوري

٤٢	- كثير بن مُرّة الحضرمي	١٥	- عائشة رضي الله عنها
١٢٤	- اللالكائي	٣٠	- عبدالرحمن بن عوف <small>رضي الله عنه</small>
٣٣	- مالك بن أنس الإمام	٣٦	- عبدالرحمن بن مهدي
٢٠	- مالك بن الحويرث <small>رضي الله عنه</small>	٤٢	- عبدالعزيز بن مروان
٣٥	- مجاهد	٤٠	- عبد الله بن أحمد بن حنبل
٣١	- محمد بن مسَلَمَة <small>رضي الله عنه</small>	٢٧	- عبد الله بن أنيس <small>رضي الله عنه</small>
٩٣	- مروان بن الحكم <small>رضي الله عنه</small>	٩٥	- عبد الله بن مغفل <small>رضي الله عنه</small>
٤٩	- مسلم بن الحجاج	٨٥	- عثمان بن عفان <small>رضي الله عنه</small>
٢٨	- مَسَلَمَة بن مَخْلَد <small>رضي الله عنه</small>	٣٥	- عروة بن الزبير <small>رضي الله عنه</small>
٧١	- المطلب بن حنطب	٢٨	- عقبه بن عامر <small>رضي الله عنه</small>
٨٩	- معاوية بن أبي سفيان <small>رضي الله عنه</small>	٥٨	- علي بن أبي طالب <small>رضي الله عنه</small>
٣١	- المغيرة بن شعبة <small>رضي الله عنه</small>	١٤	- عمر بن الخطاب <small>رضي الله عنه</small>
٣٠	- مقداد بن الأسود <small>رضي الله عنه</small>	١٤٦	- عمر بن مسلمة الحداد
٦٣	- المقدام بن معدي كرب <small>رضي الله عنه</small>	٤٢	- عمر بن عبدالعزيز
٧٤	- ميمون بن مهران	٦٣	- عمران بن الحصين <small>رضي الله عنه</small>
١٣٧	- نصر المقدسي	١٢٢	- عمرو بن سعواء <small>رضي الله عنه</small>
٨٧	- نوف البكالي	٢٩	- عمرو بن ميمون الأودي
١٠	- النووي	١١٧	- عمرو بن عبسة <small>رضي الله عنه</small>
٨	- الهذلي	٨٥	- الفريرة رضي الله عنها
٣٩	- هشام بن عبد الملك	٤١	- الفلاس: عمرو بن بحر
٤٠	- وكيع بن الجراح	٧١	- القاسم بن مُخَيَّمِرَة
٦٥	- يحيى بن أبي كثير	٨٣	- قبيصة بن ذؤيب <small>رضي الله عنه</small>
٤٩	- يحيى بن سعيد القطان	٣٩	- قتادة بن دعامَة
٧٠	- يعلى بن أمية <small>رضي الله عنه</small>	٣٩	- القواريري

فهرس الرواة

- أبان بن أبي عياش 'متروك الحديث' كان رجلاً صالحاً لكنه بلي بسوء الحفظ: ٥٢
- ابن لهيعة 'ضعيف': ١٢٢، ٢٥، ٢٤
- ابن المنذر 'لا يُعرف': ٦٨
- ابن موهب 'لم يحتج به البخاري': ٦٧
- أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم 'منكر الحديث': ١٢٣
- أبو جعفر 'ليس بصحابي': ٧٥
- أبو حاضر: عبد الملك بن عبد ربه 'منكر الحديث': ٨٠
- أبو سعيد المكي الأعشى 'مجهول' لم يرو عنه إلا ابن جريج: ٩٧، ٢٩
- أبو عصمة: نوح بن مريم الجامع 'مطعون' في روايته للحديث: ٩٥
- أبو علي الرحبي: حسين بن قيس 'ضعفه البخاري': ١١٩
- أبو كامل: يزيد بن ربيعة الرحبي 'منكر الحديث' متروك: ٥٧، ٨٠
- أبو محمد الجزري: حمزة النصيبي 'مجهول': ١١٩
- أبو معشر: نجيح السندي 'مختلط' كثير المناكير: ٧٨
- أحمد بن أبي بكر 'منكر الحديث': ١٤٠
- أحمد بن عيسى العلوي 'كذاب': ١١٥
- إسحاق بن محمد الفروي - وإن كان من شيوخ البخاري - فإنه يأتي بالطامات: ٦٧
- إسحاق بن نجيح الملطي 'معروف بالكذب و وضع الحديث': ١٣٩، ١٤٠
- إسماعيل بن قيس أبو مصعب المدني 'متروك الحديث': ١٢٢
- إسماعيل بن يحيى التميمي 'يضع الحديث' ركن من أركان الكذب: ١١٥-١١٦
- الأشعث بن بزاز 'الهجيمي' منكر الحديث: ٧٩
- بزيع بن حسان أبو الخليل 'يأتي من الثقات بأشياء موضوعات': ١١٧

- بشر بن نَمِير، كَذَّابٌ، ليس بثقة: ٧٧
- بقية بن الوليد، ضعيفٌ: ١١٨، ١٢٣
- بكر بن السهل الدمي، اطي، ضعفه النسائي، ووثقه غيره: ٧١
- جارية بن هرم، بصري هالك: ١١٦
- جويبر بن سعيد الأزدي، متروك الحديث: ١٠٤
- الحارث بن عمرو، مجهول: ١٠٠
- الحارث بن نبهان، متروك الحديث: ٧٨
- الحسن بن قتيبة، هالك، متروك الحديث، واهي الحديث: ٦٨، ١٤٠
- حسين بن عبد الله بن ضَمِيرَة، ليس بشيء، ليس بثقة: ٧٧
- خالد بن أبي كريمة، مجهولٌ: ٥٧، ٧٥
- الخليل بن مرة، منكر الحديث: ١١٤
- زهير بن محمد التميمي العنبري أبو المنذر، محله الصدق وفي حفظه سوءٌ: ١٢١
- زينب بنت كعب، مجهولة الحال: ٨٥
- سليم بن مسلم الخشاب مكي، متروك الحديث: ٧٨
- سليمان بن أبي كريمة، ضعيف الحديث: ١٠٤
- صالح بن حيان القرشي الكوفي، اتفق الأئمة على تجريحه، ولم يوثق: ٢٣
- صالح بن موسى الطلحي، ضعيفٌ، لا يحتجُّ به: ٧٧
- الضحاك بن مزاحم، لم يلق ابن عباس رضي الله عنه: ١٠٤
- عبد الأعلى بن عامر الثعلبي، ضعيفٌ، ليس بذلك القوي: ١١٩
- عبد الحميد بن سليمان، ضعيفٌ: ١١٨
- عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، ضعيفٌ: ١٢٢
- عبد الرحيم بن حبيب، كان يضع الحديث على الثقات وضعاً: ١١٦
- عبد الله بن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه مرسلٌ فاحشٌ: ٧٨
- عبد الله بن سفيان الخزاعي، لا يتابع على حديثه: ١٢٤
- عبد الله بن عبد القدوس، وثَّقَهُ البخاري وابن حبان، وضعَّفَهُ ابن معين: ١١٢
- عبد الله بن كيسان، منكر الحديث: ١٢٢

- عبد الله بن موهب لم يحتج به أحد: ٦٧
- عبد الملك بن هارون، متروك، كذاب: ١٤٠
- عطاء لم يسمع من أبي الدرداء رضي الله عنه: ٨٩
- علي بن زيد، صدوق: ٦٨
- علي بن عاصم بن صهيب، صدوق، يخطئ ويصير: ٨٢
- عيسى بن إبراهيم الهاشمي، منكر الحديث، متروك الحديث: ١٢٣
- غُضَيْف/ غُطَيْف بن الحارث بن زُنَيْم السكوني الكندي، مختلف في صحبته: ١٢٢
- القاسم بن مُخَيَّمِرَة الهمداني أبو عروة الكوفي، ثقة صدوق: ٧١
- كثير بن عبد الله، ركن من أركان الكذب: ١٤٠
- محفوظ بن مسور الفهري، منكر الحديث: ١١٧
- محمد بن الحارث، متروك: ١٠١
- محمد بن صالح العدوي، لم أر من ترجمه: ٦٨
- محمد بن عبد الرحمن بن البيلماني، منكر الحديث: ١٠١
- محمد بن عبد المجيد التميمي المفلوج، ضعيف، منكر الحديث: ١٣٨
- مطرف بن عبد الله الشخير، ثقة، عابد، فاضل: ٩٣
- مطلب بن عبد الله، لا يحتج بحديثه، وليس له سماع من الصحابة: ٧١
- موسى بن أبي حبيب، ضعفه أبو حاتم: ١٢٣
- نعيم بن حماد المروزي، يضع الحديث: ١٠٧
- الوضين، صدوق، سبى الحفظ، ورمي بالقدر: ٥٧
- هشام بن حَجِير المكي، صدوق، له أو هام: ٨٨
- يحيى بن آدم، له أحاديث منكرة: ٧٧
- يزيد بن أبان الرقاشي، متروك، منكر الحديث: ١١٧

فهرس الفرق والنحل

١٥٤	-السائبة	٥٩	-الأئمة الأربعة
١٥٢	-الشاعية	١٥٣	-الإسحاقية
٥٦	-غلاة الروافض	١٥٣	-الإمامية
١٥٢	-العلانية	١٥٢	-الأموية
٥٨	-الغرابية	١٤٢	-أهل الحديث
١٥٤	-اللاعنة	١٤٢	-أهل الرأي
١٥٤	-المتريضة	٥٩	-الجارودية
٨٤	-المجوس	١٤٢	-الجهمية
١٤٢	-المرجئة	١٥٤	-الرجعية
١٤٢	-المعتزلة	٥٦	-الروافض
١٥٤	-الناسخة	٥٦	-الزنديق
١٥٣	-الناوسية	١٥٣	-الزيدية

فهرس الأماكن واللغة والمصطلح

٧٠	-الشيخين	٦٥	-الأريكة
٣٦	-الصعب والذلول	٩٦	-الثقة عند الإمامية
٣٩	-الصِّلْفُ	٤٤	-الجامع
٧١	-العنود	٧٠	-الجعرانة
٧٠	-العقول	٦٤	-الجلب والجنب
٥٢	-العلة	٩٠	-الخذف
٦٨	-فترَة	٥١	-الخربة
٧٣	-الفَلَج	٩٠	-الدَّغْلُ
٥٨	-الكنيسة	١٤٢	-الرَّأْيُ
٧٤	-المتفلجات	٥٨	-الزنانر
٦٢	-المتواتر	٧٠	-سُرِّي عنه
٨٨	-المخابرة	٨٤	-السَّرغ
٨٤	-المِسْطَح	٨٩	-السقاية
٧٤	-المستوشمة	٧١	-السَّنة
٧٤	-النَّامِصَة	٥٢	-الشدوذ
٤	-نَضَّرَ اللهُ	٧٢	-الشراج
٧٤	-الوشم	٦٨	-شِرَّة
٩٩	-لاآلوا	٦٤	-الشِّغار

فهرس الفوائد العلمية

- أرخ وضع الحديث: ٢٢-٢٥
- استشهاد الخطيب على كتابة الحديث: ٢٦
- أصل المجانبة عن المبتدعين: ٩٠
- إن الروافض شر من اليهود والنصارى: ٥٦
- إن الصحابي الكبير القدر قد يخفى عليه بعض أمره ﷺ ويسمعه من هودونه: ٣٤
- إن العالم المتبحر قد يخفى عليه ما يعلمه من هودونه: ٣٥
- إن لصاحب المنزل إذا سمع الإستذان أن لا يأذن.....: ٣٤
- أوّل من آمن من الرجال وأول الخلفاء: أبو بكر ﷺ: ٣١
- أوّل من احتاط في قبول الأخبار: أبو بكر ﷺ: ٣٢
- أوّل من أحدث القعود يوم عرفة في المسجد: عبدالعزيز بن مروان: ٤٢
- أوّل من جهّر بقراءة القرآن بمكة: ابن مسعود ﷺ: ٢٧
- أوّل من حيّا رسول الله ﷺ بتحية الإسلام: أبو ذر ﷺ: ١٨
- أوّل من دوّن الحديث: محمد بن الشهاب الزهري: ٤٣
- أوّل من رمى بسهم في سبيل الله: سعد بن أبي وقاص ﷺ: ٣٠
- أوّل من صنّف في علم دراية الحديث: الرامهرمزي: ٥٠
- أوّل من فتش بالعراق عن أمر المحدثين وجانب الضعفاء والمتروكين: شعبة: ٤٧
- أوّل من قاتل على فرس في سبيل الله: المقداد بن عمرو ﷺ: ٣٠
- أوّل من لقب بأمر المؤمنين: عمر ﷺ: ١٤
- تثبت عمرين الخطّاب ﷺ في الحديث: ٣٣
- ترك سالم قول جده عمر ﷺ لحديث رسول الله ﷺ: ٩٢
- تفسير الحكمة عند الإمام الشافعي: ٦٥
- تفسير الحكمة عند الإمام الطبري: ٦٥

- تقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطابية من الرافضة [الشافعي]: ٩٥
- التفسير والتأويل: ١٠٦
- حجية الخبر الواحد: ٣٣-٣٤
- الحديث الذي روي فيه عرض الحديث على القرآن باطل: ٥٧، ٦٤
- الرافضة هم أكذب طوائف أهل الهواء: ٥٦
- شرط الإمام الشافعي في من يفتي: ١٢٦
- شرط قبول أخبار أهل الأهواء: ٩٥
- عائبة ابن عباس رضي الله عنه سمرة رضي الله عنه على ترك إعلام أهل البلد أمر النبي صلى الله عليه وسلم بزكاة الفطر: ٩٥
- في حديث جابر دليل على طلب علو الإسناد: ٢٧
- قول ابن الحصار: إن ما يرجع في النسخ إلى نقل صريح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أو صحابي يقول: آية كذا نسخت كذا: ١٠٥
- قول الإمام أحمد في قولهم: السنة قاضية على الكتاب: ٩٢
- قول الإمام البخاري: ما أبالي صليت خلف الجهمي والرافضي أم صليت خلف اليهود والنصارى: ٥٦
- قول الإمام البخاري: ما استصغرت نفسي عند أحد إلا عند علي بن المديني: ٤٠
- قول الإمام الشاطبي في قولهم: السنة قاضية على الكتاب: ٩٢
- قول الإمام الشافعي في النسخ: ١٠٥
- قول العالم: لا أدري دليل على عظم محله وقوة دينه: ١١٩
- متى يفتي الرجل؟ ١٠٥
- معنى الحديث: كان إذا تكلم أعادها ثلاثاً: ٢١
- معنى الحديث: لا تكتبوا عني غير القرآن: ٢٥
- نسخ السنة بالسنة يقع على أربعة أوجه: ١٠١
- نسمع الآثار ممن كان عدلاً في هواه إلا الشيعة [الإمام أبو حنيفة]: ٩٥
- لا يعرف من الصحابة من تعمّد الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم: ٢٢

فهرس المآخذ والمراجع

- آداب الشافعي ومناقبه، محمد بن عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي، دارالكتب العلمية بيروت، ١٤٢٤هـ = ٢٠٠٢م.
- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان للأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي مؤسسه الرسالة بيروت، ١٤٠٨هـ = ١٩٨٨م.
- الأحكام في أصول الأحكام، للإمام سيف الدين أبي الحسن علي بن أحمد الأمدى ترقيم: محمد أحمد الأمد، دار إحياء التراث العربي بيروت، ١٤٢٣هـ = ٢٠٠٢م.
- الإحكام في أصول الأحكام للإمام أبي محمد: علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري، دارالكتب العلمية، بيروت، بدون تاريخ.
- أحوال الرجال لأبي إسحاق إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني المكتبة الأثرية، سانكله هل، شيخو پوره، بدون تاريخ.
- أخبار أصبهان لأبي نعيم: أحمد بن عبد الله، طبع في مدينة ليدن المحروسة بمطبعة بريل، سنة ١٩٣١م.
- الإستيعاب للحافظ ابن عبد البر، دار إحياء التراث العربي بيروت ١٣٢٨هـ - الأسماء والصفات لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي دار إحياء التراث العربي بيروت، بدون تاريخ.
- الإصابة في تمييز الصحابة للحافظ ابن حجر العسقلاني، دار إحياء التراث العربي بيروت، ١٣٢٨هـ.
- أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري للإمام حمد بن إبراهيم بن الخطاب الخطابي، دارالكتب العصرية، بيروت، بدون تاريخ
- الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء لخير الدين الزركلي دارالعلم للملايين، بيروت، ١٩٨٤م.
- أعلام الموقعين عن رب العالمين، للإمام ابن القيم، دارالكتاب العربي، بيروت ١٤٢٥هـ = ٢٠٠٤م.

- أفعال النبي ﷺ للأشقر، دارالكتب العلمية بيروت، بدون تاريخ.
- إقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، الشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن تیمیة، دارالعاصمة، العربية السعودية، ١٤١٩هـ = ١٩٩٨م
- إكمال المعلم بفوائد مسلم للإمام الحافظ أبي الفضل عیاض بن موسی دارالوفاء، ١٤١٩هـ = ١٩٩٨م.
- الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع للإمام الحافظ أبي الفضل عیاض بن موسی، دارالكتب الإسلامية بيروت، بدون تاريخ.
- بحوث في تاريخ السنة المشرقة للدكتور أكرم ضياء العمري
- مكتبة العلوم والحكم المدينة المنورة ١٤١٥هـ = ١٩٩٤م.
- البدء والتاريخ المنسوب لأحمد بن سهل البلخي وهو المطهر بن طاهر المقدسي طبع في شالون ١٩١٦م.
- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن التاسع للقاضي العلامة شيخ الإسلام محمد بن علي الشوكاني، مطبعة السعادة، القاهرة، ١٣٤٨هـ.
- تاج العروس من جواهر القاموس لمحمد مرتضى الزبيدي المطبعة الخيرية مصر ١٣٠٦هـ.
- التاريخ ليحيى بن معين، جامعة الملك عبدالعزيز، مكة المكرمة ١٣٩٩هـ = ١٩٧٩م
- تاريخ بغداد للحافظ أبي بكر أحمد بن علي الخطيب، دار الفكر بيروت.
- التاريخ الأوسط للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري دار الصميعي، الرياض، العربية السعودية، ١٤١٨هـ = ١٩٩٨م.
- التاريخ الصغير للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري دار المعرفة بيروت، ١٤٠٦هـ = ١٩٨٦م.
- التاريخ الكبير للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري دار الباز للنشر والتوزيع مكة المكرمة، بدون تاريخ.
- التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين للإمام أبي المظفر الإسفرائيني، عالم الكتب، بيروت، بدون تاريخ.
- تبييض الصحيفة في مناقب الإمام أبي حنيفة للإمام جلال الدين السيوطي، دار الأرقم بيروت، بدون تاريخ.

- تذكرة الحفاظ للإمام أبي عبد الله شمس الدين الذهبي
دار إحياء التراث العربي بيروت، بدون تاريخ.
- التذكرة في الأحاديث المشتهرة = اللآلي المنشورة في الأحاديث المشهورة
للإمام محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، المكتب الإسلامي بيروت
١٤١٧هـ = ١٩٩٦م.
- تذكرة الموضوعات للعلامة محمد طاهر بن علي الهندي
دار إحياء التراث العربي بيروت، ١٤١٥هـ = ١٩٩٥م
- ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، للقاضي أبي الفضل
عياض بن موسى اليحصبي دار الكتب العلمية بيروت، ١٤١٨هـ = ١٩٩٨م.
- الترغيب والترهيب من الحديث الشريف للإمام عبد العظيم المنذري
دار إحياء التراث العربي بيروت، ١٣٨٨هـ = ١٩٦٨م.
- تفسير ابن أبي حاتم: الحافظ عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي
المكتبة العصرية بيروت، ١٤١٩هـ = ١٩٩٩م.
- تفسير الطبري المسمى جامع البيان في تأويل القرآن للإمام محمد بن جرير الطبري
دار الكتب العلمية بيروت، ١٤١٢هـ = ١٩٩٢م
- تقريب التهذيب للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: الأستاذ
محمد عوامة، دار البشير، المدينة المنورة، ١٤٣٠هـ = ٢٠٠٩م.
- تقييد العلم للحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي
دار إحياء السنة النبوية، ١٩٧٤م.
- تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير
للحافظ ابن حجر العسقلاني، دار نشر الكتب الإسلامية لاهور، بدون تاريخ
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد للإمام الحافظ يوسف بن عبد الله بن
محمد بن عبد البر النمري، دار الكتب العلمية بيروت، ١٤١٩هـ = ١٩٩٩م.
- تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة للإمام أبي الحسن علي بن
محمد بن عراق الكناني، دار الكتب العلمية بيروت، ١٤٠١هـ = ١٩٨١م.
- تهذيب الأسماء واللغات للإمام أبي زكريا محيي الدين بن شرف النووي
دار الكتب العلمية بيروت، ١٤٢٨هـ = ٢٠٠٧م.

- تهذيب تاريخ دمشق الكبير للشيخ عبدالقادر بدران، دار إحياء التراث العربي، بيروت ١٤٠٢هـ=١٩٨٧م
- تهذيب التهذيب للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني دار الكتب العلمية بيروت، ١٤١٥هـ=١٩٩٤م.
- تهذيب السنن للحافظ ابن القيم، على هامش مختصر المنذري دار لكتب النجدية، الرياض، بدون تاريخ.
- تهذيب الكمال في أسماء الرجال للحافظ جمال الدين أبي الحجاج يوسف الميزي، مؤسسة الرسالة بيروت، ١٤١٥هـ=١٩٩٤م
- تهذيب اللغة لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهرى دار إحياء التراث العربي بيروت ١٤٢١هـ=٢٠٠١م.
- الثقات للإمام محمد بن حبان بن أبي حاتم التميمي البستي دار الفكر بيروت، ١٣٩٣هـ=١٩٧٣م.
- جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله للإمام أبي عمر يوسف بن عبدالبر القرطبي، تحقيق: أبو الأشبال الزهري، دار ابن الجوزي، الدمام، ١٤٢٧هـ.
- جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم للإمام زين الدين أبي الفرج عبدالرحمن بن شهاب الدين الشهير بابن رجب مؤسسة الرسالة بيروت، ١٤١٢هـ=١٩٩١م.
- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للإمام أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية بيروت، ١٤١٧هـ=١٩٩٦م.
- الجرح والتعديل للإمام أبي محمد عبدالرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي، دار الكتب العلمية بيروت، بدون تاريخ.
- جزؤ القراءة خلف الإمام للإمام البخاري، تحقيق: سعيد زغلول المكتبة التجارية مكة المكرمة، بدون تاريخ.
- الجواهر المضية في طبقات الحنفية للإمام محيي الدين أبي محمد عبدالقادر القرشي الحنفي، مير محمد كتب خانة كراچی.
- الجواهر الدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر للإمام شمس الدين محمد بن عبدالرحمن السخاوي، دار ابن حزم بيروت ١٤١٩هـ=١٩٩٩م.

- الحديث والمحدثون للأستاذ محمد محمد زهو الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية الرياض العربية السعودية، ١٤٠٤هـ = ١٩٨٤م.
- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء للإمام أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني دار الفكر بيروت، بدون تاريخ.
- خلق أفعال العباد للإمام البخاري، تحقيق: الدكتور عبد الرحمن عميرة دار عكاظ، جدة، بدون تاريخ.
- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة للحافظ ابن حجر العسقلاني دار الجيل بيروت، ١٤١٤هـ = ١٩٩٣م.
- دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة للإمام أحمد بن الحسين البيهقي المكتبة الأثرية، لاهور.
- الرحلة في طلب الحديث للخطيب البغدادي تحقيق: نور الدين عتر دار الكتب العلمية بيروت، ١٣٩٥هـ = ١٩٧٥م.
- الرسالة للإمام الشافعي المطلبية بتحقيق الأستاذ أحمد محمد شاكر بدون المطبعة، وأرخ الإشاعة.
- الرسالة القشيرية للإمام أبي القاسم عبد الكريم بن هوازن القشيري دار الكتب العلمية بيروت، ١٤١٨هـ = ١٩٩٨م.
- الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم للإمام أبي عبد الله محمد بن إبراهيم الوزير اليماني، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية العربية السعودية ١٤٠٢هـ = ١٩٨٣م.
- زاد المعاد في هدي خير العباد للحافظ ابن القيم، تحقيق الأستاذ شعيب الأرنؤوط مؤسسة الرسالة بيروت، ١٤١٢هـ = ١٩٩٢م.
- السنة للإمام أبي بكر عمرو بن أبي عاصم الضحاك بن مخلد الشيباني، تحقيق الأستاذ الأستاذ ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي بيروت، ١٤٠٠هـ = ١٩٨٠م.
- السنة = شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للإمام أبي القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور اللالكائي، دار الكتب العلمية بيروت، ١٤٢٣هـ = ٢٠٠٢م.
- سنن سعيد بن منصور: أبو عثمان بن منصور بن شعبة الخراساني الجوزجاني، تحقيق: سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد، دار العصيمي، الرياض، ١٤١٤هـ.

- السنن لابن ماجة: الحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني
تحقيق: الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر بيروت، بدون تاريخ
- السنن للإمام أبي داؤد سليمان بن الأشعث السجستاني، دار الحديث بيروت
١٣٨٨هـ = ١٩٦٩م.
- السنن لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرَةَ الترمذى، تحقيق: الأستاذ أحمد محمد
شاكر، دار الكتب العلمية بيروت، بدون تاريخ.
- السنن للدارقطني: علي بن عمر، دار نشر الكتب الإسلامية لاهور، بدون تاريخ.
- السنن للدارمي: الحافظ عبد الله بن عبد الرحمن السمرقندي، تحقيق: فؤاد أحمد
زمرلي، دار الريان للتراث القاهرة، ١٤٠٧هـ = ١٩٨٧م.
- السنن للنسائي: الإمام أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب، تحقيق: الأستاذ عبد الفتاح
أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية حلب، ١٤٠٩هـ = ١٩٨٨م.
- السنن الكبرى للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي
نشر السنة ملتان، بدون تاريخ.
- سير أعلام النبلاء للإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي
مؤسسة الرسالة بيروت، ١٤١٠هـ = ١٩٩٠م.
- شرح أصول إعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة، للحافظ أبي القاسم
هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري، اللالكائي، تحقيق: محمد عبد السلام شاهين،
دار الكتب العلمية بيروت، ١٤٢٣هـ = ٢٠٠٢م.
- شرح السنة للإمام محيي السنة أبي محمد الحسين الفراء البغوي
المكتب الإسلامي بيروت، ١٤٠٣هـ = ١٩٨٣م.
- شرح سنن النسائي لجلال الدين السيوطي
مكتب المطبوعات الإسلامية حلب، ١٤٠٩هـ = ١٩٨٨م.
- شرح صحيح مسلم للإمام محيي الدين أبوزكريا يحيى بن شرف النووي
مكتبة الغزالي دمشق، بدون تاريخ.
- شرح علل الترمذي للحافظ عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي
تحقيق: نور الدين عتر، دار الملاح بيروت، ١٣٩٨هـ = ١٩٧٨م.
- شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر للإمام أحمد بن حجر العسقلاني

- مكتبة الغزالي دمشق، بدون تاريخ.
- شرف أصحاب الحديث للحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب
البغدادي، تحقيق الدكتور محمد سعيد خطيب أوغلي، دار إحياء السنة النبوية
جامعة أنقرة، ١٩٧١ م.
- الشريعة للإمام أبي بكر محمد بن الحسين الآجري، تحقيق: فريد عبدالعزيز الحندي،
دار الحديث، القاهرة بيروت، ١٤٢٦ هـ = ٢٠٠٥ م.
- الصارم المسلول على شاتم الرسول ﷺ للإمام ابن تيمية الحراني أحمد بن
عبد الحليم الحراني، نشر السنة ملتان، بدون تاريخ.
- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية للإمام إسماعيل بن حماد الجوهري
دار العلم للملايين بيروت، ١٣٩٩ هـ = ١٩٧٧ م.
- الصحيح للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري
دار الفكر بيروت، ١٤١٤ هـ = ١٩٩٤ م.
- الصحيح للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري، تحقيق الأستاذ محمد
فؤاد عبد الباقي، المكتبة الإسلامية استانبول تركيا، بدون تاريخ.
- الضعفاء الصغير للإمام البخاري، دراسة وتحقيق: عبدالعزيز عز الدين السروان
دار القلم بيروت، ١٤٠٥ هـ = ١٩٨٥ م.
- الضعفاء الكبير للإمام أبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي
دار الكتب العلمية بيروت، بدون تاريخ.
- الضعفاء والمتروكين للدارقطني، دراسة وتحقيق: عبدالعزيز عز الدين السروان
دار القلم بيروت، ١٤٠٥ هـ = ١٩٨٥ م.
- الضعفاء والمتروكين للنسائي، دراسة وتحقيق: عبدالعزيز عز الدين السروان
دار القلم بيروت، ١٤٠٥ هـ = ١٩٨٥ م.
- طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين أبي نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي
دار إحياء الكتب العربية حلب.
- الطبقات الكبرى لابن سعد، دار صادر بيروت، ١٤٠٥ هـ = ١٩٨٥ م.
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعلامة بدر الدين أبي محمد: محمود بن
أحمد العيني، دار الفكر، بيروت، بدون تاريخ.

- عون المعبود شرح سنن أبي داود، لأبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي تحقيق: عبدالرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ١٣٨٨هـ = ١٩٦٨م.
- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية للإمام أبي الفرج عبدالرحمن بن علي ابن الجوزي التميمي القرشي، دار نشر الكتب الإسلامية لاهور، بدون تاريخ.
- العلم للحافظ أبي خيثمة زهير بن حرب النسائي قديمي كتب خانة كراچي، بدون تاريخ.
- غاية النهاية في طبقات القراء لشمس الدين أبي الخير محمد بن محمد بن الجزري مكتبة الخانجي مصر ١٣٥١هـ = ١٩٣٢م.
- الغريبين في القرآن والحديث للإمام أبي عبيد أحمد بن محمد الهروي المكتبة العصرية بيروت، ١٤١٩هـ = ١٩٩٩م.
- الغنية لطالبي طريق الحق عز وجل، للشيخ عبدالقادر بن موسى بن عبدالله الجيلاني مكتبة أسامة بن زيد، حلب، ١٤١٦هـ = ١٩٩٦م.
- فتح الباري بشرح صحيح الإمام أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار نشر الكتب الإسلامية، لاهور ١٤٠١هـ = ١٩٨١م.
- فتح المغيث شرح ألفية الحديث للعراقي، للإمام شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، المكتبة السلفية المدينة المنورة، ١٣٨٨هـ = ١٩٦٨م.
- فجر الإسلام، للأستاذ أحمد أمين، دار الكتب العلمية بيروت، ٢٠٠٤م = ١٤٢٥هـ.
- الفرق بين الفرق للإمام عبدالقاهر بن طاهر بن محمد البغدادي دار الباز للنشر والتوزيع مكة المكرمة، بدون تاريخ.
- الفقيه والمتفقه للحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي دار الكتب العلمية بيروت، ١٤٠٠هـ = ١٩٨٠م.
- فيض القدير شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير للإمام محمد عبدالرؤوف المناوي، دار الفكر بيروت، بدون تاريخ.
- الكاشف عن حقائق السنن = شرح الطيبي على مشكاة المصابيح للإمام الحسين بن عبدالله بن محمد الطيبي، مكتبة نزار المصطفى مكة المكرمة

- الطبعة الأولى ١٤١٧هـ = ١٩٩٧م.
- الكامل في التاريخ للإمام أبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد ابن الأثير، دار صادر بيروت، بدون تاريخ.
- الكامل في ضعفاء الرجال للإمام أبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني دار الكتب العلمية بيروت، ١٤١٨هـ = ١٩٩٧م.
- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون للكاتب مصطفى بن عبد الله الشهير بحاجي خليفة وبكاتب جليبي، نور محمد كارخانه تجارت كتب كراچي.
- الكفاية في علم الرواية للحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي دار الكتب العلمية بيروت، بدون تاريخ.
- اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، دار الكتب العلمية بيروت، ١٤١٧هـ = ١٩٩٦م.
- لسان العرب للإمام ابن منظور الإفريقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٨هـ = ١٩٨٨م.
- لسان الميزان للحافظ ابن حجر العسقلاني، دار الفكر بيروت، بدون تاريخ.
- المحروحين من المحدثين للإمام ابن حبان البستي، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، دار الصميعي، الرياض، ١٤٢٠هـ = ٢٠٠٠م.
- مجمع بحار الأنوار للعلامة محمد طاهر بن علي الهندي، دار الكتب الإسلامية بيروت، بدون تاريخ.
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي دار الفكر بيروت، ١٤٠٨هـ = ١٩٨٨م.
- مجمل اللغة للشيخ أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا الرازي دار الفكر بيروت، ١٤١٤هـ = ١٩٩٤م.
- مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية دار الكتب العلمية بيروت، ١٤٢١هـ = ٢٠٠٠م.
- المدخل إلى السنن الكبرى للحافظ أبي بكر البيهقي، تحقيق: الدكتور محمد ضياء الرحمن، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ٢٠٠١م.
- المدخل إلى معرفة الصحيح من السقيم للحاكم أبي عبد الله محمد بن عبد الله بن

- محمد بن حمدويه النيسابوري، تحقيق: إبراهيم بن علي بن محمد آل كليب، مكتبة العبيكان، الرياض، ١٤٢٣هـ = ٢٠٠٢م.
- مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للملاّ علي القارئ المكتبة التجارية مكة المكرمة، بدون تاريخ.
- المستدرك على الصحيحين للحاكم أبي عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه النيسابوري، دار الفكر بيروت، ١٣٩٨هـ = ١٩٧٨م.
- المسلك المتقسط في المنسك المتوسط على لباب المناسك للملاّ علي القارئ، مطبعة الترقّي الماجدية بمكة المحمية، ١٣٢٨هـ.
- مسند أبي يعلى: للإمام أحمد بن علي بن المثنى التميمي الموصلي تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، ١٤٠٧هـ = ١٩٨٧م.
- مسند الإمام أحمد بن محمد بن حنبل، دار الكتب العلمية بيروت، ١٣٩٨هـ = ١٩٧٨م.
- مسند الحميدي: للإمام أبو بكر عبد الله بن الزبير، المكتبة السلفية المدينة المنورة
- مسند الشافعي: للإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي دار الكتب العلمية بيروت، ١٣٧٠هـ = ١٩٥١م.
- مسند الشاميين للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني مؤسسة الرسالة بيروت، ١٤٠٩هـ = ١٩٨٩م.
- مشكاة المصابيح للإمام محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي تحقيق: سعيد محمد اللحام، دار الفكر بيروت، ١٤١١هـ = ١٩٩١م.
- مشكل الآثار للإمام الحافظ أبي جعفر الطحاوي، دار صادر بيروت، ١٣٣٣هـ.
- مصباح الزجاجية في زوائد ابن ماجة للشهاب أحمد بن أبي بكر البوصيري دار الكتب الحديثية، عابدين، القاهرة، بدون تاريخ.
- المصباح المنير للإمام أحمد بن محمد بن علي الفيومي، مكتبة لبنان، ١٩٨٧م.
- معالم التنزيل للإمام أبي محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي دار الكتب العلمية بيروت، ١٤١٤هـ = ١٩٩٣م.
- معالم السنن للإمام حمد بن إبراهيم بن الخطاب، الخطابي، دار الحديث، بيروت، ١٣٨٨هـ = ١٩٦٩م.

- المعجم الأوسط للإمام الحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني دارالكتب العلمية بيروت، ١٤٢٠هـ=١٩٩٩م.
- المعجم الكبير للإمام الحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني دارإحياء التراث العربي بيروت، ١٤٠٥هـ=١٩٨٤م.
- معجم مقاييس اللغة للإمام أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا دارإحياء التراث العربي بيروت، ١٤٢٢هـ=٢٠٠١م.
- معرفة السنن والآثار للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي دارالكتب العلمية بيروت، ١٤١٢هـ=١٩٩١م.
- معرفت علوم الحديث للإمام الحاكم أبي عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري المكتب التجاري بيروت، ١٩٧٧م.
- المغني في الضعفاء للإمام الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي تحقيق: نورالدين عتر، بدون إسم المطبعة والتاريخ.
- المفردات في غريب القرآن للإمام أبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصبهاني، دارالمعرفة بيروت، بدون تاريخ.
- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم للإمام الحافظ أبي العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي، دار ابن كثير بيروت، ١٤٢٠هـ=١٩٩٩م.
- المقتنى في سرد الكنى للإمام الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ١٤٠٨هـ.
- مقدمة ابن الصلاح للإمام تقي الدين أبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ١٣٨٩هـ=١٩٦٩م.
- الملل والنحل للإمام أبي الفتح عبد الكريم الشهرستاني، على هامش الفصل مكتبة المثنى بغداد، بدون تاريخ.
- مناقب الشافعي للبيهقي، تحقيق: السيد أحمد صقر، دار التراث القاهرة، بدون تاريخ.
- المنتقى من منهاج الاعتدال في نقض كلام أهل الرافض والإعتزال للإمام الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية، الرياض، ١٤٠٩هـ.
- المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبي داؤد للإمام محمد محمود خطاب

- السبكي، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت.
- مواردالظمان إلى زوائد ابن حبان للحافظ نورالدين علي بن أبي بكرالهيثمي دارالكتب العلمية بيروت، بدون تاريخ.
- الموافقات في أصول الشريعة للإمام أبي إسحاق الشاطبي إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي المالكي، دارالكتب العلمية بيروت، بدون تاريخ.
- الموضوعات للإمام أبي الفرج عبدالرحمن بن علي ابن الجوزي التميمي القرشي، المكتبة السلفية المدينة المنورة، ١٣٨٦هـ=١٩٦٦م.
- الموطأ للإمام الأئمة مالك بن أنس، تعليق: الأستاذ محمد فؤادعبدالباقي دارإحياء الكتب العربية مصر، بدون تاريخ.
- الموقظة في علم مصطلح الحديث للإمام الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد ابن عثمان الذهبي، مكتب المطبوعات الإسلامية بيروت، ١٤٢٠هـ.
- ميزان الإعتدال في نقدالرجال للإمام الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، دارالمعرفة بيروت، بدون تاريخ.
- نصب الراية لأحاديث الهداية للإمام جمال الدين أبي محمد عبدالله بن يوسف الزيلعي، تحقيق الأستاذ محمدعوامة، مؤسسة الريان بيروت ١٤١٨هـ=١٩٩٧م.
- النكت على كتاب ابن الصلاح للحافظ ابن حجرالعسقلاني الجامعة الإسلامية المدينة المنورة، ١٤٠٤هـ=١٩٨٤م
- النهاية في غريب الحديث والأثر، للإمام مجدالدين أبي السعادات المبارك بن محمد ابن الأثيرالجزري، دارالكتب العلمية بيروت، ١٤١٨هـ=١٩٩٧م.
- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلّكان، منشورات الرضي، قم، إيران، ١٣٦٤هـ.
- ولاة مصر=الولاية وكتاب القضاة لأبي عمر محمد بن يوسف الكندي مكتبة الآباء اليسوعيين، بيروت، ١٩٠٨م.
- هداية الرواة إلى تخريج أحاديث المصاييح والمشكاة، للحافظ أحمد بن علي بن حجرالعسقلاني، دارابن القيم، الدمام، العربية السعودية، ١٤٢٢هـ=٢٠٠١م.
- الهدى الساري مقدمة فتح الباري، للحافظ أحمد بن علي بن حجرالعسقلاني دارنشرالكتب الإسلامية، لاهور، باكستان، ١٤٠١هـ=١٩٨١م.

المحتويات

٥	مُقَدِّمَةُ التَّحْقِيقِ
٧	البحث الأول: السيوطي في سطور
٨	البحث الثاني: معنى السنة لغةً وإصطلاحاً
٨	- السنة لغةً
١٠	- السنة إصطلاحاً
١١	البحث الثالث: اتباع النبي ﷺ
١٢	- الإتيان في اللغة
١٣	- الإتيان في الشرع
١٤	- المخالفة ضد الإتيان
١٥	- علاقة الإتيان بالزمان والمكان
١٦	- الأفعال النبوية من حيث الإتيان والتأسي
١٦	[١] الأفعال الجبيلية
١٧	[٢] الأفعال التي عُلمَ أنها من خصائصه ﷺ
١٨	[٣] الأفعال التعبدية
١٨	البحث الرابع: جهود الأئمة في حفظ السنة
١٩	أولاً: حفظ السنة وضبطها في عصر النبي ﷺ والصحابة رضوان الله عليهم
١٩	[١] ترغيبه ﷺ في حفظ السنة ونقلها
٢٠	[٢] دعاؤه ﷺ لأصحابه بالتفهم والحفظ
٢١	[٣] تكراره ﷺ الحديث حتى يفهم عنه
٢١	[٤] مراجعته ﷺ لمحفوظات بعض أصحابه
٢١	[٥] تحذيره ﷺ الشديد من الكذب عليه
٢٥	[٦] إذنه ﷺ للصحابة رضوان الله عليهم بكتابة الحديث
٢٦	ثانياً: حرص الصحابة رضوان الله عليهم على حفظ السنة وضبطها

٢٦	المثال الأول: تناوُبُهُمْ في الجلوس عند رسول الله ﷺ
٢٦	المثال الثاني: الرحلة في طلب الحديث
٢٩	ثالثاً: توقي الصحابة ﷺ وورعهم في روايتهم عن النبي ﷺ
٣١	رابعاً: تثبت الصحابة ﷺ في سماع الحديث
٣١	[١] تثبتُ أبي بكر الصديق ﷺ
٣٢	[٢] تثبتُ عمر بن الخطاب ﷺ
٣٥	[٣] تثبتُ عائشة رضي الله عنها
٣٥	[٤] تثبتُ عبد الله بن عباس ﷺ
٣٦	خامساً: جهود السلف في حفظ السنة وضبطها
٣٦	[١] حفظُ السنَّةِ
٣٦	أ: غزارة اللفظ
٣٦	المثال الأول: حفظ الإمام أحمد
٣٧	المثال الثاني: حفظ الإمام اسحاق بن راهويه
٣٧	المثال الثالث: حفظ الإمام عبد الرحمن بن مهدي
٣٨	المثال الرابع: حفظ الإمام الحميدي
٣٨	ب: قوة اللفظ ودرجته
٣٩	المثال الأول: قوة حفظ الإمام الزهري
٣٩	المثال الثاني: قوة حفظ قتادة بن دعامة
٤٠	المثال الثالث: قوة حفظ الإمام أحمد
٤٠	المثال الرابع: قوة حفظ الإمام ابن أبي شيبة
٤١	المثال الخامس: قوة حفظ الإمام البخاري
٤٢	[٢] جمع السنة وتدوينها
٤٢	المرحلة الأولى: جمع السنة في أوائل القرن الأول
٤٣	المرحلة الثانية: تدوين السنة في منتصف القرن الثاني
٤٥	المرحلة الثالثة: تصنيف السنة في القرن الثالث
٤٦	[٣] علم الإسناد

٤٨	[٤] التفتيش في الأسانيد ومنازل الرواة
٤٩	[٥] إرساء قواعد الرواية وأصولها
٥٠	- الشرط الأول: إتصال الإسناد
٥٠	- الشرط الثاني: عدالة الرواة في جميع طبقات السند
٥١	- الشرط الثالث: ضبط الرواة في جميع الطبقات
٥٢	- الشرط الرابع: سلامة الرواية من العلة
٥٢	- الشرط الخامس: سلامة الرواية من الشذوذ
١٥٦-٥٥	مِفْتَاحُ الْجَنَّةِ فِي الْإِحْتِجَاجِ بِالسُّنَّةِ
٥٦	- الباعث على تصنيف الكتاب
٥٦	- رأي الزنادقة وغلاة الرافضة
٥٨	- كلام الإمام الشافعي <small>رحمته الله</small> في السنة
٥٩	- بيان أن الأمة إذا تنازعت في شيء فيرد تنازعتهم إلى كتاب الله وسنة رسوله <small>صلى الله عليه وسلم</small>
٦١	- كلام الإمام البيهقي في حجية السنة
٦٣	- الرد على من قال: نأخذ بكتاب الله فقط
٦٤	- بيان المراد بقول الله تعالى: وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ
٦٥	- بيان أن النبي <small>صلى الله عليه وسلم</small> ترك فينا أمرين لن نضل ماتمسكنا بهما
٦٧	- من كان جل همه السنة فقد رشد
٦٨	- كلام الإمام الشافعي في أن السنة لها ثلاثة أوجه
٦٩	- قضاء رسول الله <small>صلى الله عليه وسلم</small>
٧٠	- بيان أن طاعة الله هي طاعة رسوله <small>صلى الله عليه وسلم</small>
٧٢	- تفسير قوله: فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ
٧٣	- ضرب الملائكة مثل النبي <small>صلى الله عليه وسلم</small> برجل بنى داراً
٧٤	- بيان بطلان ما يحتج به بعض من يرد الأخبار
٧٥	- بيان ضعف الأحاديث التي يستدل بها الخصم
٨١	- بيان أن السنة شرح القرآن

٨٣	- حال الصحابة في تمسكهم بحديث الرسول ﷺ
٨٤	- كان الصحابة يأخذون بسنة الرسول ﷺ فيما لم يبين في القرآن
٨٨	- إجماع الصحابة ﷺ على قبول خبر من أخذ بحديث
٩٢	- كلام أيوب السخيتاني في سنة الرسول ﷺ
٩٤	- ما كان في زمن الصحابة ﷺ من يكذب
٩٦	- كان أحد السلف يرحل المراحل الكثيرة لأجل الحديث
٩٨	- جواب الشافعي ﷺ لما سئل عن دليل كون الإجماع حجة
١٠٢	- بيان أن القرآن أحوج إلى السنة من السنة إلى القرآن
١٠٣	- كلام الإمام أبي حنيفة ﷺ في السنة
١٠٤	- لا يصح أن يفتى العالم إلا إذا كان عالمًا بالأثر
١٠٦	- كلام الإمام عمر بن الخطاب ﷺ في السنة
١٠٩	- كلام الإمام علي ﷺ في الدين
١١٠	- لا يصح أن يُقال بعد ثبوت الخبر الصحيح عن رسول الله ﷺ لم
١١١	- كلام الإمام الشافعي ﷺ في السنة
١١٢	- بيان أن مذاكرة الحديث أفضل من قراءة القرآن
١١٣	- أدب الإمام مالك ﷺ مع حديث رسول الله ﷺ
١١٤	- الأمر بكتابة السنة
١١٨	- بيان أن من كذب على رسول الله ﷺ فليتبوأ مقعده من النار
١١٩	- بيان أن العلم ثلاثة
١٢٢	- سبعة لعنوا على لسان رسول الله ﷺ
١٢٤	- بيان أن أول ذهاب الدين ترك السنة
١٢٧	- تفسير قوله: أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ
١٢٩	- كلام الإمام سعيد بن جبير ﷺ في السنة
١٣١-١٣٦	جُمْلٌ مُنْتَقَاةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّالِكَائِي
١٣٥	- كلام الإمام أحمد بن حنبل ﷺ في السنة

١٤٤-١٣٧	جُمْلٌ مُنْتَقَاةٌ مِنْ كِتَابِ الْحُجَّةِ لِلنَّصْرِ الْمَقْدِسِيِّ
١٥٠-١٤٥	جُمْلٌ مُنْتَقَاةٌ مِنْ رِسَالَةِ الْقَشِيرِيِّ
	[من كلام الصوفية في إتباع السنة]
١٥٦-١٥١	الْخَاتِمَةُ
١٥٢	- بيان ما ورد أن هلاك هذه الأمة على يد الزنادقة
١٥٦-١٥٢	- تنقسم فرق الرافضة إلى اثني عشرة فرقة وبيانها
٢٠١-١٥٧	الْفَهَارِسُ الْعِلْمِيَّةُ
١٥٩-١٥٨	❁ فهرسُ الآيات
١٦٦-١٦٠	❁ فهرسُ الأحاديث: ١٦٠-١٦٦
١٧٤-١٦٧	❁ فهرسُ الآثار والأقوال: ١٦٧-١٧٤
١٧٧-١٧٥	❁ فهرسُ الأعلام: ١٧٥-١٧٧
١٨٠-١٧٨	❁ فهرسُ الرواة: ١٧٨-١٨٠
١٨١	❁ فهرسُ الفرقِ والنحل: ١٨١
١٨٢	❁ فهرسُ الأماكن واللغة والمصطلح: ١٨٢
١٨٤-١٨٣	❁ فهرسُ الفوائد العلمية: ١٨٣-١٨٤
١٩٦-١٨٥	❁ فهرسُ المآخذ والمراجع: ١٨٥-١٩٦
٢٠١-١٩٧	❁ فهرسُ المحتويات: ١٩٧



رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ .
رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا فُرْقَةً
أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا .
الامين .